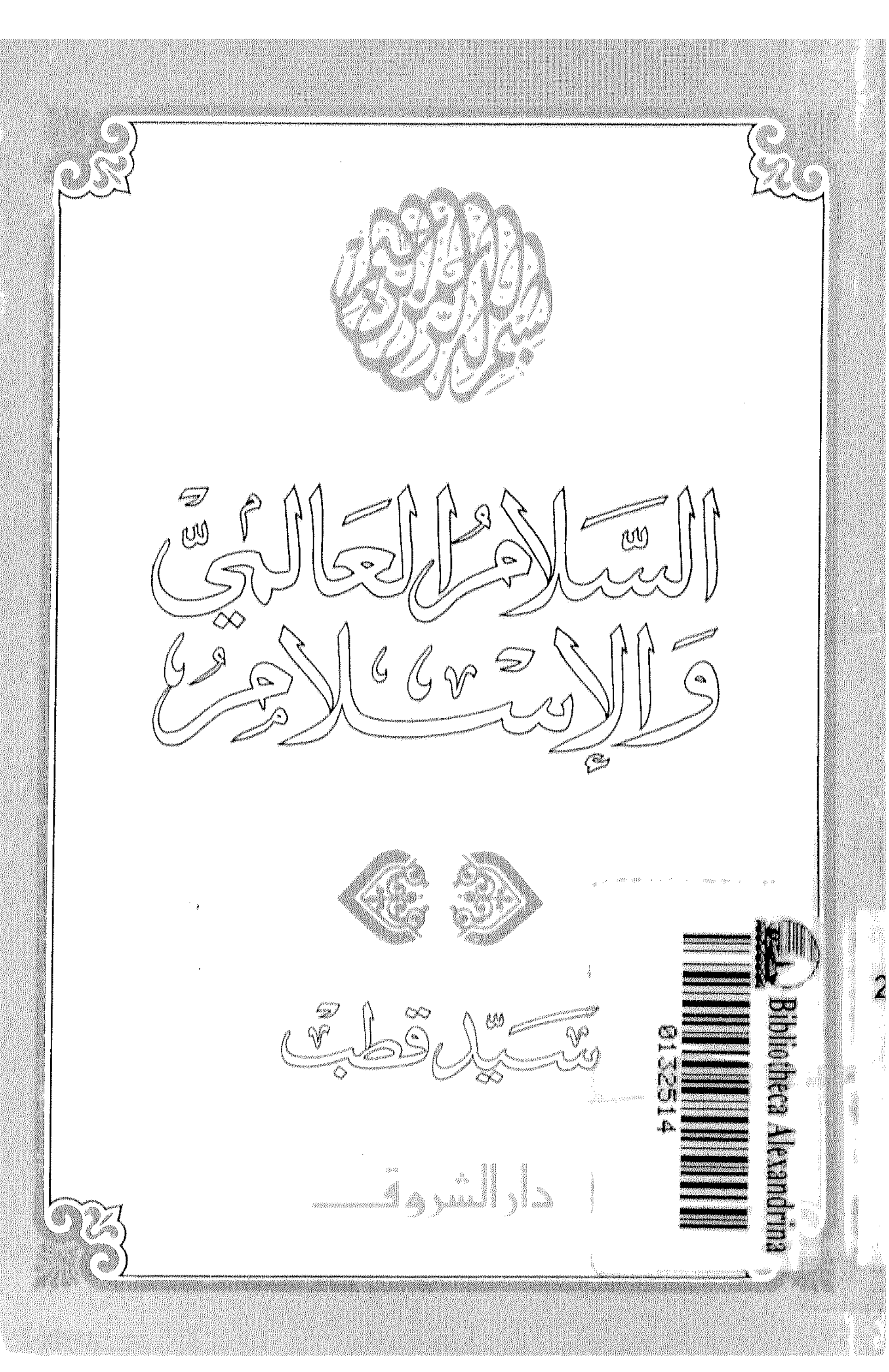

السلام العالمي والإسلام
سيد قطب
دار الشروق
Bibliotheca Alexandrina
0132514



السلام العالمي والإسلام

الطبعة السادسة

١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م

الطبعة السابعة

١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م

الطبعة الثامنة

١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م

الطبعة التاسعة

١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م

الطبعة العاشرة

١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م

الطبعة الحادية عشرة

١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م

الطبعة الثانية عشرة

١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م

القاهرة : ١٦ شارع جواد حسني - هاتف : ٣٩٣٤٥٧٨ - ٣٩٢٩٣٣٣
فاكس : ٣٩٣٤٨١٤ (٠٢) تلكس : 93091 SHROK UN
بيروت : ص . ب : ٨٠٦٤ - هاتف : ٣١٥٨٥٩ - ٨١٧٧٦٥ - ٨١٧٢١٣
برقيا : داشروق - تلكس : SHOROK 20175 LE

سيد قطب

السلام العالمي والإسلام

دار الشروق



بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

« إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟

فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ۝ ٱلَّذِينَ عَٰهَدتَّ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنقُضُونَ

عَهْدَهُمْ فِى كُلِّ مَرَّةٍ وَهُمْ لَا يَتَّقُونَ ۝ فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ

فِى ٱلْحَرْبِ فَشَرِّدْ بِهِم مَّنْ خَلْفَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ۝

وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَٱنۢبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَآءٍ إِنَّ

ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْخَآئِنِينَ ۝ وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟

سَبَقُوٓا۟ إِنَّهُمْ لَا يُعْجِزُونَ ۝ وَأَعِدُّوا۟ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم

مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ

وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنفِقُوا۟

مِن شَىْءٍ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ۝

* وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلْمِ فَٱجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ » (الأنفال : ٥٥ – ٦٦)

« وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ فَإِنِ ٱنتَهَوْاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ »

(الأنفال : ٣٩)

« قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُواْ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ » (التوبة : ٢٩)

العقيدة والحياة

عمر الفرد الفاني محدود ، وأيامه على الأرض معدودة . وهو – بالقياس إلى هذا الكون الهائل الذي يعيش فيه – درة تائهة لا مستقر لها ولا قيمة ، وعمره بالقياس إلى المدى الهائل من الأزل إلى الأبد ومضة برق أو غمضة عين ..

ولكن هذا الفرد الفاني . هذه الذرة التائهة . هـــذا اللقي الضائع .. يملك في لحظة أن يتصل بقوة الأزل والأبد . أن يمتد طولاً وعرضاً في ذلك الكون الهائل . أن يرتبط به في أعمـــاقه وأمشاجه بوشائج من القربى لا تنفصم . أن يشعر أنه من تلك القوى الهائلة وإليها . أنه يملك أن يصنع أشياء كثيرة ، وأن ينشىء أحداثاً ضخمة ، وأن يؤثر في كل شيء ويتأثر .. يملك أن يحس الوجود في الماضي ، والاستقرار في الحاضر ، والامتداد في الآتي. يملك أن يستمد قوته من تلك القوة الكبرى التي لا تنضب ولا تنحسر ولا تضعف . وإنه لقادر إذن على مواجهة الحيـــاة والأحداث والأشياء بمثل قوتها وأقوى ، فما هو باللقي الضائع ، ولا بالفرد العاجز ، وهو يستند إلى قوة الأزل والأبد ، وإلى ما بينه وبينها من وشائج .

تلك وظيفة العقيدة الدينية ، وذلك أثرها في النفس والحياة. ذلك سر قوة العقيدة في النفس ، وسر قوة النفس بالعقيدة. سر تلك الخوارق التي صنعتها العقيدة في الأرض وما تزال في كل يوم تصنعها . الخوارق التي تغير وجه الحياة من يوم إلى يوم ، وتدفع بالفرد وتدفع بالجماعة إلى التضحية بالعمر الفـــاني المحدود ، في سبيل الحياة الكبرى التي لا تفنى ، وتقف بالفرد القليل الضئيل أمام قوى السلطان ، وقوى المال ، وقوى الحديد والنـــار .. فإذا هي كلها تنهزم أمام العقيدة الدافعة في روح فرد مؤمن . ومـــا هو الفرد الفاني المحدود الذي هزم تلك القوى جميعاً ، ولكنها القوة الكبرى الهائلة التي استمدت منها تلك الروح ، والينبوع المتفجر الذي لا ينضب ولا ينحسر ولا يضعف .

وما تملك عقيدة أخرى ـــ غير العقيدة الدينية ـــ أن تصل الكائن الفاني بقوة الأزل والأبد ، وأن تمنح الفرد الضعيف ذلك العون والسند ؛ وأن تصغر في عينه قوى الجاه والمال ، وقوى المركز والسلطان ، وقوى الحديد والنـــار ، وأن تصبره على الحرمان والأذى ، وتقـــدره على الصبر والكفاح ، وتدفعه إلى الموت الذي يخلق الحياة ، والفناء الذي يمنح الخلود ، والتضحية التي تورث النصر .

ومن ثم قيمتها الكبرى في حياة الأفراد وحياة الجماعات سواء.

ومن ثم ذلك الإصرار الذي نصره على مواجهة مشكلاتنـــا

الاجتماعية ومشكلاتنا الإنسانية ، ومشكلاتنا العالمية ، بحلول تنبع من عقيدتنا الدينية .

إن هذه العقيدة قوة هائلة في أيدينا، وقوة عميقة في كياننا. قوة لا يتخلى عنها صاحبها في زحمة الصراع إلا أن يكون به حمق أو سفه . ونحن نواجـه صراعاً ضخماً من حولنا . نواجه قوى هائلة متكتلة أكبر من طاقتنا المجردة. فإذا كانت عقيدتنا تسعفنا في هـــذا الصراع الضخم بقوى حقيقية واقعة ، وبحلول عملية واقعة كذلك .. فأي ضمير يملك أن يفرط في تلك القوى ، وأن يتخلى عن هذه الحلول ، لمجرد أنها نابعة من تلك العقيدة ؟!

إن بعض النظم الأخرى قد تقدم لنا بعض الحلول ، لبعض المشكلات ، في بعض الأحيان .. ولكن قيمة العقيدة التي ندعو إليها ليست مجرد تقديم الحلول الوقتية للمشكلات الوقتية . إنما قيمتها أنها تقدم هذه الحلول، وتقدم معها القوة الضامنة لتحقيقها وحمايتها. قوة الدافع الفطري العميق للعقيدة الدينية. ذلك الدافع الذي لا تملأ فراغه في النفس الإنسانية فكرة فلسفية، ولا مذهب اجتماعي ، ولا نظرية اقتصادية . ذلك أنه أعمق في النفس البشرية من مستوى الفكر والمذاهب والنظريات . إنه جوعة فطرية لا يسدها إلا الإيمان . جوعة كجوعة الجسد إلى الطعام والشراب وسائر الضرورات .

وكم يخطىء الذين يخدعهم خمود هذا الدافع فترة أو تواريه ،

فيحسبونه قد مات ، ويحسبون أنهم يستطيعون ملء فراغه في نفوس الأفراد والجماعات ، بمذاهب فلسفية ، أو نظريات اقتصادية ، أو أفكار اجتماعية .

وسرعان ما يتبين لهم خطؤهم حينما تنتفض العقيدة الخامدة من حيث لا يحتسبون ، فتأتي بالخوارق في حياة الفرد، وفي حياة الجماعة .. هذه العقيدة التي كانت منذ لحظة خامدة هامدة ، لا توحي بأمل ، ولا ينبعث منها رجاء . وإن هي إلا فترة كمون يحسبها الجاهلون موتاً ، ويدرك العارفون أنها طور من أطوار النفس البشرية ، المليئة بالمسارب والمداخل ، وبالمنعرجات والدروب !

تلك الخوارق التي تأتي بها العقيدة الدينية في حياة الأفراد وفي حياة الجماعات لا تقوم على خرافة غامضة ، ولا تعتمد على التهاول والرؤى . إنها تقوم على أسباب مدركة وعلى قواعد ثابتة . إن العقيدة الدينية تصور كلي شامل يربط الإنسان بقوى الكون الظاهرة والخافية ، ويثبّت روحه بالثقة والطمأنينة ، ويمنحه القدرة على مواجهة القوى الزائلة والأوضاع الباطلة ، بقوة اليقين في النصر ، وقوة الثقة في الله . وهي — العقيدة — تفسر للفرد علاقاته بما حوله من الناس والأحداث والأشياء ، وتوضح له غايته واتجاهه وطريقه ، وتجمّع طاقاته وقواه كلها وتدفعها في اتجاه . ومن هنا كذلك قوتها . قوة تجميع القوى

والطاقات حول محور واحد ، وتوجيهها في اتجاه واحد ، تمضي إليه مستنيرة الهدف ، في قوة وفي ثقة وفي يقين .

والشخصية الإنسانية السوية وحدة متماسكة ؛ فهي في حاجة إلى عقيدة موحدة تصدر عنها في كل اتجاه؛ وتستلهمها في الشعور والسلوك، وتستهديها في مواجهة الكون والحياة ،موترجع إليها في كل صغيرة و كبيرة .

وفضل هذه العقيدة في حياة كل إنسان ، أن تكون نقطة ارتكاز تتجمع إليها خيوط حياته ونشاطه، فلا تتمزق شخصيته وتتبعثر ، ولا يدركها القلق والحيرة والاضطراب ، وكلما قويت هذه النقطة واشتدت صلاتها بالخيوط المنبثة هنا وهنالك في حياة الفرد ونشاطه كانت شخصيته أقوى، لأنها أكثر تجمعاً، وكانت خطواته أهدى لأنها أوحد طريقاً .

والعقيدة التي تتسع لكل ألوان النشاط الإنساني هي عقيدة أفضل وأكمل من العقيدة التي تنظم بعض ألوان النشاط وتقصر عن بعضها . وكلما ثاب الفرد في نشاطه كله إلى عقيدة واحدة كان ذلك أفضل له وأيسر من أن يرجع في ألوان نشاطه إلى عقائد متفرقة. إن وحدة العقيدة حينئذ تحقق وحدة الشخصية، دون أن تجور على ألوان نشاطها المتعددة ؛ ودون أن تضيق مجال النشاط أو تحده ؛ ودون أن تمزقها طرائق قدداً ، وتوقع بينها الاضطراب أبداً .

والعقيدة الروحية التي لا رأي لهـــا في السلوك الاجتماعي والعلاقات الاقتصادية والنظم العالمية .. كالنظرية الاجتماعية التي لا رأي لها في الاعتقاد الروحي والخلق والسلوك .. كالفكرة الفنية التي لا علاقة لها بالسلوك أو الاعتقاد أو النظام .. كلهـا محاولات ناقصة ، لا تملك أن تنظم للإنسانية حياتها كاملة ، ولا أن تحقق للشخصية الإنسانية التماسك والاتساق .

إن الفرد كالجماعة في حاجة ملحة إلى عقيـــدة تتسع لكل ألوان النشاط الحية ، وتهيمن على اتجاهاتها جميعاً ، لتدفع بها كلها في طريق الإنشاء والبناء والنماءِ . والفترات التي يهتدى فيها الفرد أو تهتدي فيها الجماعة إلى مثل هـــذه العقيدة ، وتستجيب لها استجابة كاملة ، وتحققها في واقع الحياة .. هي الفترات التي تحقق فيها البشرية ما يبدو كأنه معجزات ، وما يصعب تفسيره إلا على ضوء الوحدة التي تجمع الطاقة وتصونهـــا عن التبدد والتمزق ، وتدفع بها كلها في اتجاه واحد ، كالتيار الجارف ، وكالسيل الجبار .

والعقيدة الإسلامية هي المثال الواحد الذي عرفته الإنسانية في تاريخها الطويل في هذا المجال . إنها العقيدة التي تتسع فتشمل كل نشاط الإنسان في كل حقول الحياة ، فلا تقتصر مهمتها على حقل دون حقل ، ولا على اتجاه دون اتجاه .

إنها لا تدع ما لقيصر لقيصر وما لله لله. فما لقيصر ، وقيصر ذاته ، في العقيدة الإسلامية كله لله . ومـــا لقيصر حق ليس للفرد من رعاياه !

وإنها لا تتولى روح الفرد وتهمل عقله وجسده . أو تتولى شعائره وتهمل شرائعه ، أو تتولى ضميره وتهمل سلوكه . وإنها لا تتولاه فرداً وتهمله جمـــاعة ، ولا تتولاه في حياته الشخصية وتهمل نظـــام حكمه أو علاقات دولته ومجتمعه بسائر الدول والمجتمعات .

إنهـــا الفكرة الكاملة الشاملة التي تمتد خيوطها في الحياة الإنسانية امتداد الشرايين في الكائن الحي وامتداد الأعصاب .

ونحن في بلادنا هذه — وفي « العالم الإسلامي » كله — نواجه ألواناً شتى من المشكلات والعوائق. نواجهها في الداخل في صورة مشكلات اجتماعية واقتصادية وأخلاقية ، ونواجهها في الخارج في صورة مشكلات دولية عالمية ، ولكننا نواجهها ونحن لا نجد أنفسنا . ولا نعرف رصيدنا من الطاقة ، ولا ندرك لنـــا هدفاً ولا طريقاً . نواجهها أحوج ما نكون إلى عقيدة واحـــدة تجمع قوانا ، وإلى راية واحدة نقف في ظلها صفاً ، وإلى فكرة

واحدة نواجه بها الحياة ونواجه بها المشكلات ، ونواجه بها تلك القوى التي تناصبنا العداء في الداخل وفي الخارج سواء .

وقد كنا نتجنى على عقيدتنا الضخمة ، ونظن بها عن جهالة أو عن غرض ، أنهـا لا تسعفنا بالحلول العملية المحددة لمواجهة الحيـــاة العصرية ومشكلاتها . وبخاصة في الحقل الاجتماعي والحقل الدولي .

فأما الحقل الاجتماعي فقد صدرت فيه عدة مؤلفات تكشف عن الحلول العملية التي يملك الإسلام أن يواجه بها الحياة ، وقـد تذاوبت معظم الاعتراضات التي كان يبديهـــا طلاب العدالة الاجتماعية ، ورأوا أن الإسلام يملك أن يحقق عدالة أشمل وأكمل من كل ما تملك تحقيقه جميع المذاهب الاجتماعية الأخرى .

وأما الحقل الدولي ، فربما كان العمل فيه قليلاً ، ولم تشرح هذه الناحية بعد شرحاً كافياً .. وأمامنا اليوم مشكلة السلام العالمي التي تواجهها البشرية جميعاً ، ونواجهها نحن ضمناً . فهـل للإسلام فيها رأي ؟ ولها عنده حل ؟

هذا الكتاب كله هو الإجابة التفصيلية على هذا السؤال .

طبيعة السلام في الإسلام

فكرة السلام في الإسلام فكرة أصيلة عميقة ، تتصل اتصالاً وثيقاً بطبيعته ، وفكرته الكلية عن الكون والحياة والإنسان . هذه الفكرة التي ترجع إليها نظمه جميعاً ؛ وتلتقي عندهـا تشريعاته وتوجيهاته ، وتجتمع إليها شرائعه وشعائره ، بشكل لا يخطر على بال الباحثين الدارسين أنفسهم لهذا الدين .. إلا أن يبلغوا بالبحث والدرس إلى الجذور العميقة البعيدة ، ويتتبعوا امتدادها وتفرعها ، في يقظة وصبر وإحاطة ..

ونظرة الإسلام الكلية عن الكون والحياة والإنسان ليست موضوع بحثي اليوم في هذا الكتاب[1] . كما أنها لم تكن موضوع بحثي في كتاب « العدالة الاجتماعية في الإسلام »؛ ولكن البحث في أي حقل من حقول الإسلام لا غنى له عن الإلمام بتلك النظرة الكلية الكبيرة الشاملة . لشدة الترابط والتناسق بين أجزائها واتجاهاتها ، وتوثق الصلات بينها وبين كل نظرة جزئية ، أو مسألة تفريعية .. فهذا الدين لا يعالج مشكلات الحياة الانسانية

---

(١) هذه النظرة الكلية الشاملة تكفل بها كتاب : « خصائص التصور الاسلامي ومقوماته » .

أجزاء وتفاريق ؛ ولا يقيم كلاً منها على أصل لا علاقة له بسائر الأصول . إنما هو يرجعها كلهـــا إلى نقطة ارتكاز واحدة ؛ ويديرها كلها حول محور جامع واحد ، تشدها إلى هذا المحور خيوط ظاهرة أو دقيقة ، ولكنها قائمة على كل حال ، تؤلف من مسائل هذا الدين وقضاياه وحدة كلية جامعة ، مردهـــا إلى نظريته الكلية للكون والحياة والانسان .

وطبيعة السلام في الاسلام على وجه خاص لا غنى لها عن الالمام بنظرة الاسلام الكلية تلك ، فمنها تنبع نبعاً مباشراً ، وإليها ترجع رجوعاً مباشراً . فلنحاول أن نلم بها هنا في سطور قليلة ، قبل الحديث عن « طبيعة السلام في الاسلام » كما ألممنا بها هناك قبل الحديث عن «طبيعة العدالة الاجتماعية في الاسلام» .

الاسلام دين الوحدة الكبرى في هذا الكون الكبير .. الوحدة بين جزئياته جميعاً : من الذرة المفردة إلى أرقى طبقات الحياة المركبة . والوحدة بين مفرداته جميعاً . من الجماد الساكن إلى النبات النامي ، إلى الحيوان المتحرك إلى الانسان الناطق . والوحدة بين نشاطه جميعاً : من دورة الأفلاك والكواكب إلى جولة الأفكار والأرواح . والوحـــدة بين اتجاهاته جميعاً : من استجابة الأفلاك للناموس إلى استجابة الأرواح للمعرفة والهداية . والوحدة بين طاقاته جميعاً : من جوعة الجسد للضرورات ، إلى هتاف الروح بالأشواق .. ثم الوحدة بين الأحيـــاء فيه جميعاً ، وبين الأجناس فيه جميعاً ، وبين الأجيال فيه جميعاً ، وبين بدئه ومنتهاه ، وبين أرضه وسماه ، وبين آخرته ودنياه ..

يبدأ الخطوة الأولى بتوحيد الإله ، الذات التي تصدر عنها الحياة ، وإليها وحدها الاتجاه :

« قل : هو الله أحد ، الله الصمد ، لم يلد ، ولم يولد ، ولم يكن له كفواً أحد [١] » .. وبذلك يبت كل أسباب الفرقة والخلاف في مصدر الكون الأول. ويرفع أسباب الفساد والصدام في صميم الناموس . فوحدة الإله الخالق تنفي عن ناموس الكون تعدد التصميم والنظام . وتنفي عنه تبعاً لهذا أسباب التعارض والاصطدام . وذلك مصداق ما يقول الله تعالى في القرآن : « لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا [٢] » .. ومصداق ما يقول سبحانه : « ما اتخذ الله من ولد وما كان معه من إله ، إذن لذهب كل إله بما خلق ، ولعلا بعضهم على بعض [٣] » .

عن إرادة هذا الاله الواحد ، يصدر الكون بطريق واحد: « إنما أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له : كن فيكون [٤] » .. فلا وساطة بين الارادة الموجدة والكون المخلوق . ولا تعدد في الطريقة التي يصدر بها هذا الكون كله عن الخالق الواحد . إنها مجرد الارادة التي يعبر عنها القرآن بالكلمة : « كن » . وتوجه هذه الارادة كاف وحده لصدور الكون عنها : « كن فيكون»

---

(١) الاخلاص (٢) الأنبياء «٢٢»
(٣) المؤمنون «٩١» (٤) يس «٨٢»

وبذلك ينفي عن صدور الكون كل وساطة أو ثنائية أو تعدد، فينفي كل ظل للتصادم أو التعويق أو التفاوت منذ اللحظة الأولى، ويقرر انسياب الكون في طريق الوجود بيسر وبساطة وتناسق . هذا التناسق الملحوظ في الظاهر ، الكامن كذلك في نظام الكون والحياة كلها والأحياء : « الذي خَلَقَ سبعَ سموات طِبَاقاً . مَا ترى فِي خلقِ الرحمنِ مِنْ تَفَاوُتٍ . فارجع البصرَ هل ترى مِن فُطورٍ ؟ ثمّ ارجع البصرَ كرّتينِ ينقلب إليكَ البصرُ خاسئاً وهو حسير [1] » .

وفي يد هذا الاله الواحد ملك كل شيء ، وإليه يتوجه الكون كله ، جملة وأفراداً ، في الدنيا والآخرة ، في العمل والصلاة ، في المحيا والممات . وإليه مرده كما كان عنه مورده : « تَبَارَكَ الذي بِيدِهِ الملكُ وَهُوَ عَلى كلّ شيءٍ قديرٌ . الذي خلق الموت والحياةَ ليبلوكُمْ أيكم أحسَنُ عملاً [2] » .. « تُسَبح له السموات السَّبع والأرض وَمَن فيهنّ وإنْ مِن شيء إلا يسبح بِحمدِه ولكن لا تفقهونَ تسبيحهم [3] » .. « وَمَا خلقتُ الجِنّ والانسَ إلا ليعبدونِ ، ما أرِيد منهم من رزق وَمَا أريد أن يطعمون [4] .. وبذلك ينفي عن الكون والحياة والأحياء فكرة ضلال الغاية ، أو تصادم الغرض ؛ ويقيمها على النهج الموحد الواضح المتناسق ، ويسلكها

---

(١) تبارك « ٣ ، ٤ » .
(٢) تبارك « ١ ، ٢ » .
(٣) الاسرار « ٤٤ » .
(٤) الذاريات « ٥٦ » .

في الطريق الواحد المؤدي إلى الغاية. غاية الجميع. ووجهة الجميع.

هذا الكون المتفرق الأجزاء ، المتعدد الأشكال ، المتنوع الأحجام .. يرجع إلى أصل واحد ، وإلى طبيعة واحدة . وقد كان في أصله مجتمعاً ثم تفتقت أجزاؤه ، وتكونت أبعاده : « أوَلم يَرَ الذينَ كفَروا أنّ السَّموات َ والأرضَ كانـَتـَا رَتقاً فـَفتقناهما[1] ؟ » . ويخضع كله لناموس واحـــد ، ينسق حركاته ، ويقيه التصادم والتهدم ،ويهيمن على أجرامه وأفلاكه ، وينظم سيرها ومجراها : « والشّمسُ تـَجري لِمستقر لها . ذلك َتقدير العَزيزِ العَليمِ . والـْقمَرَ قدّرناه مَنَازِل حتى عادَ كالعرجونِ القديم . لا الشمس يَنبَغي لها أن تـدرك القمر ولا الليل سابق النهار ، وكل في فلك يسبحون[2] » .. وذلك ينفي عن أجزاء الكون المتفرقـــة صفة التقاطع والتناثر ؛ ويثبت لها صفة التوحد والتناسق، في طبيعة التكوين ، وفي صميم الناموس، وفي نظام الحركة سواء .

والحياة في هذا الكون مقصودة وليست فلتة عابرة . وقد روعي في تصميم الكون وفي ناموسه أن يسمح بظهور الحياة ، وأن يوافيها بحاجاتهـــا وحاجات الأحياء ، وأن يحرسها من التحطيم والهلاك والفناء .

فهذه الأرض « جعلَ فيها رواسيَ من فوقها ، وبارك فيها ، وقدر فيها أقواتها[3] » .. « وألقى في الأرض رواسيَ أن تميد

(١) الانبياء « ٣٠ »

(٢) يس « ٣٨ – ٤٠ »

(٣) فصلت « ١٠ »

بكم [1] .. « والأرضَ وضعها للأنام ، فيها فاكهة والنخلُ ذات الأكمام ، والحبُّ ذو العصف والريحان [2] » .. « هو الذي جعلَ لكم الأرض ذَلولا فامشوا في مناكِبها وكلوا من رزقه [3] » .. وهذه السماء قد روعي في تصميمها مقتضيات الحياة : « وزيّنا السماء الدّنيا بمصابيحَ وحفظاً [4] » .. « ويمسك السماء أن تَقعَ على الأرض إلا بإذنه [5] » .. وهذه الرياح بين السماء والأرض في خدمة الحياة والأحياء: « الله الذي يرسل الرياح فتثير سحاباً، فيبسطه في السماء كيفَ يشاء ويجعله كِسفاً ، فترى الودقَ يخرج من خلاله . فاذا أصاب به من يشاء من عباده إذا هم يستبشرون [6] » .. وبذلك يقرر التعاون والتناسق بين طبيعة الكون وطبيعة الحياة في عمومها ، ويبعد فكرة التصادم والتعارض . كما يقرر مبدأ النظام المقصود في بناء الكون ، وينفي فكرة المصادفة العمياء التي لا تقوم على نظام .

والحياة النابضة في هذه الأرض خرجت من أصل واحد ، وتحتوي كلها على هذا العنصر الواحد . عنصر الماء الذي هو الأصل للأحياء : « وجعلنا من الماء كل شيء حيّ » [7] .. والأحياء كلها – بل الأشياء – تشترك في خاصية واحدة .

---

(1) النمل « 15 »
(2) الرحمن « 1 – 12 »
(3) تبارك « 15 »
(4) فصلت « 12 »
(5) الحج « 65 »
(6) الروم « 48 »
(7) الانبياء « 30 »

خاصية التزاوج : « سُبحان الذي خلق الأزواج كُلّها : مما تُنبِتُ الأرضُ ومن أنفُسِهم ومما لا يعلمون [١] » . « فاطرِ السّموات والأرض ، جعل لكم من أنفسكم أزواجاً [٢] » . « ومن كل شيء خلقنا زوجين لعلكم تذكرون » [٣] .. وتشترك في تنظيم جماعي واحد : « وما مِنْ دَابَّةٍ في الأرض ولا طائر يطيرُ بجناحيه إلا أممٌ أمثالكم [٤] » .. وبذلك يقوم النسب بين الأحياء في الأرض جميعاً ، ويصبح الأحياء أسرة واحدة ، نبتت من أصل واحد ، وتقوم القرابة بين الأحياء والأشياء في هذه الأرض جميعاً .

والإنسان ، أرقى نماذج الحياة ، مصوغ كيانه من مادة الكون الأولى . ونسبه إلى مادة هذا الكون عريق : « ولقد خلقنا الإنسان من سُلالة من طين [٥] » ..وأفراد هذا الإنسان بعد ذلك موحدون في أصلهم الواحد ، متساوون في نسبتهم اليه : « أنتم بنو آدم وآدم من تراب [٦] » .. وكل أفراد هذا الجنس خلقوا من نفس واحدة ، ومن هذه النفس الواحدة خلق زوجها ، ومنهما معاً صدر الأفراد جميعاً : « يا أيّها الناسُ اتّقوا ربّكم الذي خلقكُم من نفس واحدةٍ وخلق منها زوجها ، وبَثّ منهما رجالاً كثيراً ونساء [٧] » .. وكلهم خلقوا

---

(١) يس «٣٦»
(٢) الشورى «١١»
(٣) الذاريات «٤٩»
(٤) الانعام «٣٨»
(٥) المؤمنون «١٢»
(٦) مسلم وأبو داود
(٧) النساء «١»

ليتعارفوا ويتآلفوا لا ليتناحروا ويتدابروا : « يا أيّها الناسُ إنا خلقناكمُ من ذكر وأنثى ، وجعلناكم شعوباً وقبائلَ لِتَعارفوا [1] » .. وبذلك يزيل كل أسباب النزاع العنصرية والجنسية ، بتقرير وحدة الانسانية في طبيعتها وفي أصلها وفي نشأتها ، وبتقرير الغاية من تفرق الأجناس والقبائل ، والنص على أنها التعارف والتآلف ، لا التناحر والتدابر .

إلى هذه البشرية الواحدة أرسل الله الواحد رسالة واحدة ، المؤمنون بها أمة واحدة : « شَرع لكم من الدّين ما وصّى به نوحاً والذي أوحينا إليكَ وما وصّينا به إبراهيم وموسى وعيسى : أن أقيمُوا الدين ولا تتَفرّقوا فيه [2] ».. « قولوا: آمَنا بالله وما أنزلَ إلينا ، وما أنزلَ إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحاقَ ويعقوبَ والأسباطِ ، وما أوتيَ موسى وعيسى وما أوتي النبيُّونَ من ربهم ، لا نُفرّقُ بين أحد منهم ، ونحن له مُسلِمون [3] » . « يا أيها الرّسل كلوا من الطيّبات واعملوا صالحاً إني بما تعملونَ عليمٌ . وإنّ هذه أمّتكم أمة واحدةً وأنا ربّكم فاتّقون [4] » .. وبذلك يزيل كل أسباب النزاع الدينية بين المؤمنين بدين الله الحق بتقريره ان الدين كله من عند الله ، وانه دين واحد يدعو إلى الاسلام لله الواحد بلا شريك ، وإلى الدينونة لهذا الإله الواحد دينونة مطلقة في امور الدنيا

---

(١) الحجرات «١٣»
(٢) الشورى «١٣»
(٣) البقرة «١٣٦»
(٤) المؤمنون «٥١ ، ٥٢»

وامور الآخرة بلا تفريق .

ثم يسير الإسلام اشواطاً اخرى في تقرير فكرة الوحـدة الكبرى ، ويتسلل بها إلى كوامن النفس ونزعات الجسد وسبحات الروح ، ويدخل بها إلى كل زاوية في حياة الانسان ، إلى كل وجهة من وجهات الحياة . ولكن هذه مباحث لا حاجة بنا هنا لتقصيها . فحسبنا هذا القدر في التمهيد لبيان « طبيعة السلام في الاسلام » .

من هذا التناسق في طبيعة الكون ، وفي ناموس الحياة ، وفي اصل الانسان .. تستمد طبيعة السلام في الاسلام ، فتستند إلى أصل اصيل عميق ، ويصبح السلام هو القاعدة الدائمة ، والحرب هي الاستثناء الذي يقتضيه الخروج عن هذا التناسق الممثل في دين الله الواحد ، بالبغي والظلم ، او بالفساد والاختـلال . واظلم الظلم الشرك بالله . وافسد الفساد تعبيد العباد لغير الله ، فترده الحرب الموقوتة إلى التناسق الدائم والصلاح الواجب : « حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله » [1]

ذلك ان الإسلام ينفي منذ الخطوة الأولى معظم الأسباب التي تثير في الأرض الحروب ، ويستبعد الواناً من الحرب لا يقر بواعثها واهدافها .

يستبعد الحروب التي تثيرها القومية العنصرية ، فلا مكان فيه

---

(١) الانفال «٣٩»

للقومية العنصرية ، وهو يقرر ان الناس كلهم من اصل واحد ، وانهم خلقوا كلهم من نفس واحدة ، وانهم جعلوا شعوباً وقبائل ليتعارفوا .

ويستبعد الحروب التي تثيرها المطامع والمنافع : حروب الاستعمار والاستغلال ، والبحث عن الأسواق والخامات ، واسترقاق المرافق والرجال . فلا مكان فيه لهذه الحروب ، وهو يعد البشرية كلها وحدة متعاونة ، بل يعد الحياة كلها اسرة قريبة النسب ، بل يعد الكون كله وحدة غير متنازعة الأهداف . وهو يأمر بالتعاون على البر والتقوى لا على الاثم والعدوان ، وهو يحرم السلب والنهب والغصب ، وهو يعد البشرية كلها بالعدل المطلق ، لا فارق بين جنس أو لون أو عقيدة في الاستمتاع الكامل بعدل الله في ظل شريعة الله ، في النظام الذي قرره الله .

كما يستبعد الحروب التي يثيرها حب الأمجاد الزائفة للملوك والأبطال . أو حب المغانم الشخصية والأسلاب . جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : « الرجل يقاتل للمغنم ، والرجل يقاتل للذكر ، والرجل يقاتل ليرى . فمن في سبيل الله ؟ قال — صلى الله عليه وسلم : « من قاتلَ لتكونَ

كلمةُ الله هي العليا فهو في سبيل الله » [1]

هنا تتبين تلك الحرب الوحيدة المشروعة التي يقرها الإسلام : « من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله » فماذا هي كلمة الله التي يقاتل من يقاتل في سبيلها فيكون في سبيل الله ؟

إن كلمة الله هي التعبير عن إرادته ، وإرادته الظاهرة لنا نحن البشر ، هي التي يقررها هو — سبحانه — ويحددها كلامه : « حتى لا تكون فتنة ، ويكون الدين كله لله » .. ولا يكون الدين كله لله ، إلا عند إفراد الله — سبحانه — بالألوهية والربوبية والعبادة والطاعة والدينونة . فلا يعبد الناس إلا إلهاً واحداً ، ولا يدينون في نظام حياتهم ومعاشهم إلا لما يشرعه ويأذن به هذا الإله الواحد ، ولا يستمدون مناهج حياتهم الدنيوية — كالأخروية سواء — إلا من منهج الله القويم . وبهذا وحده يكون الدين كله لله — بمعنى الدينونة لله وحده في كل شأن من شؤون الحياة — وبذلك يكون في الأرض رب واحد ، لا أرباب متفرقة . إذ كل من يدعي لنفسه أنه صاحب الحق في التشريع

---

(١) أخرجه الخمسة .

للناس من عند نفسه ، إنما يدعي — ولو لم يذكر ذلك عــلانية ونصاً — أنه في هذه الأرض إله مع الله — أو من دون الله — فلا يكون هناك إله واحد ، ولا يكون الدين كله لله ..

فهذه هي الحرب التي يقرها الإسلام . لتقرير ألوهية الله في الأرض ونفي غيرها من الألوهيات المدعاة ، ودفع الذين يدعون الألوهية — سواء بالقول أو بالفعــل — واثبات سلطان الله في الأرض . حتى يكون الدين كله لله . وحتى لا يتخــذ الناس بعضهم بعضاً أرباباً من دون الله !

ولقد جاء الإسلام إلى هذه الإنسانية كلها ، فمن تحقيق كلمة الله أن يصل هذا الخير الذي جاء الإسلام به الى الناس جميعاً ، وألا يحول بينهم وبينه حائل . فمن وقف في طريق هذا الخير أن يصل الى الناس كافة ، وحال بينهم وبينه بالقوة ، فهو إذن معتد على كلمة الله ، وإزالته من طريق الدعوة هي اذن تحقيق لكلمة الله . لا لفرض الإسلام فرضاً على الناس ، ولكن لمنحهم حرية المعرفة وخيرة الهداية . فالإسلام لا يكره أحداً على اعتناقه : « لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي » [1] ولكنه يكره الــذين يقفون بالقوة في طريقه ، ويفتنون الناس عنه . أو

---

(١) البقرة « ٢٥٦ »

يمنعونهم ابتــــداء من تبين الرشد من الغي ، عن طريق السيطرة عليهم وحرمانهم حق الاختيار .. وهذه هي الحرب التي يقرها الإسلام ويحرض عليها تحريضاً ، ويدعو رسوله أن يحرض عليها المؤمنين ويحب الذين يخوضونها ، ويعدهم أعلى درجات الرضوان: « يا أيها النبي حرض المؤمنين على القتـــال . إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين ، وان يكن منكم مائة يغلبوا ألفاً من الـــذين كفروا ، بأنهم قوم لا يفقهون »[1] « قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله . ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون[2] » .. « إن الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفاً كأنهم بنيان مرصوص »[3]

ولقد جاء الإسلام ليحقق العدالة في الأرض قاطبة ، ويقيم القسط بين البشر عامة . العدالة بكل أنواعها : العدالة الاجتماعية ، والعدالة القانونية ، والعدالة الدولية ، فمن بغى وظلم وجانب العدل فقد خالف عن كلمة الله ، وعلى المسلمين أن يقاتلوا لإعلاء كلمة الله ، وأن يردوا الشاردين عنها اليها حتى لو امتشقوا الحسام في وجوه المسلمين الباغين . فالعدل المطلق ،

---

(١) الانفال « ٦٥ »
(٢) التوبة «٢٩»
(٣) الصف « ٤ »

ورد البغي والعـــدوان ، هو كلمة الله التي يجب أن تعلو في كل حال وفي كل مكان : «وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما . فإن بغتْ إحداهما على الأخرى، فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله، فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدلِ وأقسطوا . إن الله يُحب المقسطين» [1] .

وإذا كان الإسلام يدعو المسلمين أن يقاتلوا المسلمين البغاة لرد البغي وتحقيق القسط ، فهو يدعوهم إلى دفع الظلم كافة .. إلى دفع الظلم عن أنفسهم وإلى دفعه عن كل مظلوم لا يملك له دفعاً ، على ألا يعتدوا هم ولا يبغوا في أثناء رد العـــدوان : « وقاتِلوا في سبيلِ الله الذين يُقاتلونكم ولا تعتدوا ، إنّ الله لا يحب المعتدين » [2] « وما لكم لا تقاتلون في سبيـــل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والوِلدان الذين يقولونَ : ربّنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها واجعل لنا من لدُنك ولياً ، واجعل لنا من لدنك نصيراً [3] » .

لهذه الأغراض العليا وحدها يحمل الإسلام السيف ، ويعظم الإسلام الجهاد ، ويعدُ المجاهدين أعلى درجات الشهادة والجزاء : « إنّ الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأنّ لهم الجنة ،

---

(١) الحجرات «٩»
(٢) البقرة «١٩٠»
(٣) النساء «٧٥»

يُقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون . وعداً عليه حقاً في التوراة والإنجيل والقرآن [1] » .. « ولا تحسبنَّ الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً ، بل أحياء عند ربهم يرزقون ، فرحين بما آتاهم الله من فضله ، ويستبشرون بالـذين لم يلحقوا بهم من خلفهم ألا خوف عليهم ولا هم يحزنون . يستبشرون بنعمة من الله وفضل ، وأن الله لا يضيع أجر المؤمنين [2] » .

ولهذه الأغراض العليا وحدها يدعوهم أن يعدوا العدة ، ويهيئوا القوة ، وألا يهنوا ويدعوا إلى السلم الرخيصة : « وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم » [3] ..

« فلا تهنوا وتدعوا إلى السلم وأنتم الأعلون والله معكم ، ولن يتركم أعمالكم (٤) » .

على أن إعداد العدة وتوفير القوة غرض مقصود لذاته ، وضرورة من ضرورات الحركة الاسلامية .. إن الاسلام هو آخر رسالة الله إلى البشر ، وهو جماع العقيدة التي أرادها الله للناس ، وهو « الدين » الذي جاء بقواعده الأساسية كل رسول : « إن الدين عند الله الاسلام (٥) » .. « ومن يبتغ غير الاسلام ديناً فلن يقبل منه ».(٦) فكل نبي جاء ليأمر الناس بعبادة الله

---

(١) التوبة «١١١»
(٢) آل عمران «١٦٩ – ١٧١»
(٣) الانفال «٦٠»
(٤) محمد «٣٥»
(٥) آل عمران «١٩»
(٦) آل عمران «٨٥»

الواحد دون شريك ، والإسلام لله الواحد بلا تردد : « وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي اليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون [1] » .

ثم جاء محمد بهذا الدين « مصدقاً لما بين يديه من الكتاب ومهيمناً عليه [2] » .

هذه الرسالة الأخيرة إذن هي الوصية على روح البشرية كلها وعلى حياتها جميعاً ، ولا بد للوصي من قوة تقرر وصايته ، لا عن طريق الإرغام والارهاب ، ولكن عن طريق الاحترام والهيبة . والناس هم الناس . لا بد أن يزيغوا إذا لم يجدوا الرادع القوي الذي يحفظ الحدود ويحميها . فلا بد أن تكون هنالك قوة يحسبون حسابها . ولو لم تمد اليهم يدها . والهدى الأعزل مهمل . والخير الضعيف منبوذ .

فإعداد القوة واجب . واجب ليكون في هذه الأرض سلطة عليا ترد الشاردين عن الحق اليه ، وتقف الطغاة عن البغي والعدوان ، وتحفظ على الآمنين أمنهم وسلامتهم ، وتعز كلمة الله عن الاستخفاف والهوان ، وتقر سلطان الله في الأرض ، وتفرده — سبحانه — بالسلطان .

---

(١) الانبياء «٢٥»　　　(٢) المائدة «٤٨»

فأما حين تتحقق الحرية المنيعة فلا، يصد الناس بالقوة عن كلمة الله ، ولا يفتنون عن دينهم الذي ارتضاه لهم الله نظاماً شاملاً للحياة ، وحين لا تقوم في الارض سلطة تعبّد الناس في الأرض لأرباب من دون الله . وحين تتحقق العدالة الخيرة ، فلا يبغى بعض الناس على بعض ، ولا يستذل بعضهم رقاب بعض . وحين يتحقق الأمن للضعفاء الذين لا يملكون عن أنفسهم دفاعاً، ويكف الباغي عن بغيه ويجنح الى السلم والمهادنة .. حين يتم هذا فالإسلام المالك للقوة المستعد للطوارىء يضع السيف جانباً ويدعو الى السلم فوراً : « وإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله [1] » .. « وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله » [2] .

ذلك إجمال فكرة السلام في الإسلام : السلم قاعدة والحرب ضرورة . ضرورة لتقرير سلطان الله في الأرض ليتحرر الناس من العبودية لغير الله . وضرورة لدفع البغي من البغاة وتحقيق كلمة الله وعدل الله .. ضرورة لتحقيق خير البشرية ، لا خير أمة ولا خير جنس ولا خير فرد . ضرورة لتحقيق المثل الانسانية العليا التي جعلها الله غاية للحياة الدنيا .. ضرورة لتأمين الناس من الضغط ، وتأمينهم من الخوف ، وتأمينهم من الظلم ، وتأمينهم من الضر .. ضرورة لتحقيق العدل المطلق في الأرض . فتصبح اذن كلمة الله هي العليا .

---

(١) الانفال «٦١»

«٢» الانفال : «٣٩»

وواقع الاسلام التاريخي يثبت هذه المبادىء النظرية . فلقد جاء محمد مأموراً أن يبلغ الرسالة للناس كافة : « وما أرسلناك الا كافـّة ً للناس بشيراً ونـــذيراً (١) » .. وأن يعلن دعوة الله خالصة ، بلا منٍّ وبلا أجر : « يا أيـّها المـُدّثر ُ ، قم ْ فأنذر ْ ، وَرَبّـَك فكبر ، وثيابكَ فطهر ، والرّجزَ فاهجر ، ولا تمـْنُن تستـَكثر ُ ، ولربّكَ فاصبر » (٢) . وأن يسلك بالدعوة طريق الجدل بالحسنى ، والاقناع بالحجة . في غير قسوة ولا غلظة : « ادع ُ الى سبيل ربك بالحكمة ِ والموعظة ِ الحسنة ، وَجَادلـْهُم بالتي هي أحسن ُ » (٣) .. « وَما أنت عليهم بجَبّارٍ فـــذكر بالقرآن ِ مَن يخاف ُ وَعيد ِ » (٤)

وهكذا سارت الدعوة على هذا الأساس ، لا يبغي محمد من الناس الا أن يستمعوا اليه . فإن صغت قلوبهم الى الايمـــان فليؤمنوا ، وان قست قلوبهم وران عليهم الضلال فأمرهم الى الله . متى تحقق لهم ان يتحرروا من سلطان الطواغيت ويواجهوا عقيدة الاسلام أحراراً في الاختيار ، بغير ضغط من سلطـــة قاهرة تصدهم عن هدى الله وتقف لهم بالقوة دون الاستجابة للهداة .

ولكن الجاهليين لم يسالموا محمداً ، ولم يدعوا للدعوة السلمية

---

(١) سبأ «٢٨» (٢) المدثر «١ - ٧»
(٣) النحل «١٢٥» (٤) ق «٤٥»

طريقهـا ، ولا لمعتنقيهـا المقتنعين بهـا حريتهم ، فآذوهم وأخرجوهم من ديارهم وأبنائهم ، وقاتلوهم حيثما وجدوهم ، وحالوا بين الدعوة وبين الأسماع بالقوة المادية المجردة من كل إقناع .

وعندئذ حمل الإسلام السيف ليذود عن مبدأ أساسي من مبادئه : مبدأ حرية الدعوة وحرية العقيدة : « أُذِنَ لِلَّذين يُقاتَلونَ بأنهم ظُلِموا وَإن الله على نَصرِهم لَقَدير . الذينَ أُخْرِجوا مِن دِيارِهم بغَيْرِ حَقٍّ إلا أن يَقولوا : رَبّنا الله . وَلَوْلا دفْعُ الله الناس بَعْضَهُم ببعْضٍ لَهُدِّمت صَوَامعُ وَبِيَعٌ وَصَلواتٌ وَمساجِدُ يُذْكَرُ فيها اسم الله كثيراً ، وَلينصُرَنّ الله مَن ينصره ، ان الله لَقويٌّ عَزيزٌ » [1] .

ولقد هادن النبي صلى الله عليه وسلم – في اول العهد بالمدينة – كل من طلب الهدنة ، وكل من اتخذ عنده عهداً ، فلم يقاتل منهم الا الذين نقضوا عهودهم ، وتآمروا على المسلمين مع أعدائهم . وفي ذلك كانت غزوة بني قريظة بعد ما ألبوا الأحزاب على المسلمين في غزوة الخندق ، كما كانت قبلها غزوة بني النضير وغزوة بني قينقاع حينما خاسوا بعهودهم مع رسول لله صلى الله عليه وسلم ، تنفيذاً لأمر الله في ناقضي العهد

---

(١) الحج « ٤٠ »

وناكثيه : « ان شرّ الدّوابّ عنــــد الله الذين كفروا فهمْ لا يؤمنون ، الذين عاهدْتَ منهم ثم ينقضـون عهدهم في كل مرة وهم لا يتـّقون . فإمّا تثـْقفنّهم في الحربِ فشرّدْ بهم مَن خَلـْفَهم لَعلّهم يَذّكّرون »[1].

ولقد قاتل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قريشاً ؛ التي سبق لها الاعتداء على سلطان الله بالشرك . ثم الاعتــــداء على المسلمين الذين خلعوا عنهم ربقة الشرك . وكان القتال دفاعاً عنْ ربوبية الله سبحانه ، ثم دفاعاً عن عباده ..

ولقد كان الشرط الرابع من هدنة الحديبية التي عقــــدها رسول الله صلى الله عليه وسلم مع قريش : « أن من دخل في عهد قريش دخل فيه ، ومن دخل في عهــــد محمد دخل فيه » وبناء على ذلك تحالف بنو بكر مع قريش ، وتحالفت خزاعة مع محمد. وقد كانت قبيلة خزاعة حليفة في الجاهلية لعبد المطلب جَد محمد صلى الله عليه وسلم ، فأرادت أن تجدد ميثاقها معه كما كان مــع جده . وكان ميثاقها مع عبد المطلب يتضمن هــذه الفقرة : « إن عبد المطلب وولده ورجال خزاعة متضافرون يتعاونون ، وعلى عبد المطلب النصرة لهم ، وعلى خزاعة النصرة لعبدالمطلب وولــده على جميع العرب في شرق وغرب وحَزن وسهل » .

---

(١) الانفال « ٥٥ – ٥٧ »

وقد أقر النبيُّ هذه المعاهدة ، ولكنه زاد فيها شرطين يحددان فيم يكون التعاون والنصر ، كي تتفق مع مبادىء الإسلام الأساسية . وكان هذان الشرطان : « ألا يعين خزاعة إذا كانوا ظالمين » و « أن ينصر خزاعة إذا ظُلموا » .

وكانت خزاعة حتى ذلك الوقت لم تسلم . ولكن محمداً باسم الإسلام تعهد لها بالنصر من الظلم ، لأن الإسلام يكرهه في جميع صوره وأشكاله ، ويدفعه سواء وقع على أهله أو المعتنقين ديناً غير دينه .

ولقد قال النبي — صلى الله عليه وسلم — عن حلف الفضول الذي كان معقوداً في الجاهلية : « لقد شهدت في دار عبدالله بن جدعان حلفاً ما أحب أنّ لي به حُمْرَ النَّعَم ، لو أدعى به في الإسلام لأجبتُ » (١)

فماذا كان في هذا الحلف الذي لا يحب محمد أن تكون له النوق الحسان وأن ينقضه ؟ إنه الحلف الذي اجتمع عليه بنو هاشم والمطلب ، وأسد بن عبد العُزّى ، وزهرة بن كلاب ، وتيم بن مُرّة ، وتحالفوا فيه على « رد المظالم وإنصاف المظلوم من الظالم » . وكان النبي صلى الله عليه وسلم وقتها في الخامسة والعشرين قبل النبوّة .

ولم يكن يوماً من أغراض الحرب في الاسلام إكراه الناس

---

(١) رواه ابن هشام في السيرة من حديث ابن اسحاق .

على اعتناقه ، لا في مبادئه النظرية ولا في واقعه التاريخي . اللهم إلا فلتات عارضة وقعت خطأ ممن لم يفهموا حقيقة الدعوة الإسلامية ، ولا تحسب على الدين لأنها ليست من هذا الدين، وما انتشر الاسلام بالسيف كما يصمه الجاهلون به ، والمعادون له . وما كانت الحرب فيه لإكراه الناس على اعتناقه . إنما كانت الحرب لإزالة الطواغيت التي تحول بين الناس وبين سماع الدعوة، أو تفتنهم عن دينهم حين يختارونه عن اقتناع، كما كانت لإزالة الطواغيت التي تدعي حق الألوهية وتغتصب خصائصها وتتعبد الناس من دون الله ، والله يريد أن يكون للناس إله واحد ، وأن يكون الدين كله لله ..

يقول « سيرت . و. ارنولد » في كتابه : « الدعوة إلى الإسلام » ترجمة حسن ابراهيم حسن وزميليه في ص ٥١ :

« ومن هذه الامثلة التي قدمناها آنفاً عن ذلك التسامح الذي بسطه المسلمون الظافرون على العرب المسيحيين في القرن الأول من الهجرة، واستمر في الاجيال المتعاقبة، نستطيع ان نستخلص بحق أن هذه القبائل المسيحية التي اعتنقت الاسلام ، إنما فعلت ذلك عن اختيار وإرادة حرة ، وإن العرب المسيحيين الذين يعيشون في وقتنا هذا بين جماعات مسلمة لشاهد على هذا التسامح » .

ويقول أيضاً قبل ذلك في صفحة ٤٨ :

«ويمكننا ان نحكم من الصلاة الودية التي قامت بين المسيحيين والمسلمين من العرب بأن القوة لم تكن عاملاً حاسماً في تحويل الناس إلى الاسلام ، فمحمد نفسه قد عقد حلفاً مع بعض القبائل المسيحية ، وأخذ على عاتقه حمايتهم ومنحهم الحرية في إقامة شعائرهم الدينية ، كما أتاح لرجال الكنيسة ان ينعموا بحقوقهم ونفوذهم . وقد وجد حلف كهذا بين أتباع النبي وبين مواطنيهم الذين كانوا يدينون بالوثنية دينهم القديم »[1] ..

وفي هذا وفي أمثاله ما يدفع تلك الدعوى ، وما يجزم بأن حروب الاسلام لم تكن لاكراه الناس على الدين ، ولا للاستعمار والاستغلال والاذلال . إنما كانت إعلاء لكلمة الله في الأرض بجعل السلطة العليا فيها للذين يفردون لله ـ سبحانه ـ بالألوهية . وإيصال الخير الذي جاء به الاسلام للناس كافة عن طريق الرضا والاقناع . وبتحقيق العدالة والأمن والسلام . في ظل سلطان الله المتفرد ـ سبحانه ـ بالسلطان . وفي ظل هذا السلطان . الذي يقرر للناس منهج حياة الناس فيه أحرار ، يختار كل فرد عقيدته بلا ضغط ولا إكراه ..

---

(١) لابد من التنبيه الى ان هذا الحلف كان في فترة مرحلية من مراحل الحركة الاسلامية . وان اطلاق القول هكذا من المستشرق (ت. و. ارنولد) وراءه خبيء يحسن التنبه له ! وللاستزادة من معرفة هذه الحقيقة يراجع فصل : « الجهاد في سبيل الله » في كتاب : « معالم في الطريق » .

ولا يتم الحديث عن طبيعة السلام في الاسلام حتى نشير إلى المجال الذي يعمل فيه الاسلام . إن الاسلام في طبيعته الكلية في النظرة إلى الحياة ، لا يجزىء السلام، ولا ينشده في حقل مفرد من حقول الحياة . إنما يجعل السلام كله وحدة ، ويحاول تحقيقه في كل حقل ، ويربط بينه وبين النظرة الكلية للكون والحياة والانسان . وبذلك تصبح كلمة « السلام » التي يعنيها الاسلام ذات دلالة أعمق وأشمل من معناه الذي تتعارف عليه الدول في هذه الايام . فهو السلام الذي يحقق كلمة الله في الارض من الحرية والعدل والأمن لجميع الناس ، لا مجرد الكف عن الحرب بأي ثمن ، مهما يقع في الارض من ظلم ومن فساد ! ومهما يكن في الأرض من طاغوت واعتداء على سلطان الله وألوهية الله !

وحين يحاول الاسلام إقرار السلام الشامل وفق مبادئه العليا في تحقيق كلمة الله ، لا يبدأ في مجال السلام الدولي ، فتلك نهاية المرحلة لا بدايتها . وما السلام الدولي إلا الحلقة الاخيرة التي تسبقها حلقات .

إن الاسلام يبدأ محاولة السلام أولاً في ضمير الفرد ، ثم في محيط الأسرة ، ثم في وسط الجماعة . واخيراً يحاول في الميدان الدولي بين الأمم والشعوب .

انه ينشد السلام في علاقة الفرد بربه ، وفي علاقة الفرد بنفسه ، وفي علاقة الفرد بالجماعة . ثم ينشده في علاقة الطائفة

بالطوائف ، وعلاقة الأفراد بالحكومات . ثم ينشده في علاقة الدولة بالدول بعد تلك الخطوات .

وإنه ليسير في تحقيق هذه الغاية الأخيرة في طريق طويل ، يعبر فيه من سلام الضمير ، إلى سلام البيت ، إلى سلام المجتمع ، إلى سلام العالم في نهاية المطاف . فلْنَتَقَفَّ فيما يلي خطوات الاسلام في سبيل السلام .

سلام الضمير

لا سلام لعالم ضمير الفرد فيه لا يستمتع بالسلام .. تلك هي نظرة الاسلام .. فإذا شاء ان يقيم السلام العالمي على اساس ركين ، فهو يبدؤه هنالك في قرارة الضمير ..

وللفرد في النظام الاسلامي قيمة أساسية ، فهو اللبنة الأولى في بناء الجماعة ، وفي ضميره تنبت البذرة الأولى للعقيدة ، وفي سلوكه تستحيل العقيدة المكنونة حقيقة ظاهرة ، بل يستحيل هو ذاته ترجمة حية لهذه العقيدة .

وفي ضمير الفرد يغرس الاسلام بذرة السلام . السلام الايجابي الذي يرفع الحياة ويرقيها ، لا السلام السلبي الذي يرضى بكل شيء ، ويدع المبادىء العليا تداس في سبيل العافية والسلامة . السلام النابع من التناسق والتوافق ، المؤلف من الطلاقة والنظام ! الناشيء من إطلاق القوى والطاقات الصالحة البانية ، ومن تهذيب النزوات والنزعات ، لا من الكبت والتنويم والخمود . السلام الذي يعترف للفرد بوجوده وبنوازعه وبأشواقه ، ويعترف في الوقت ذاته بالجماعة ومصالحها وأهدافها ، وبالانسانية وحاجاتها وأشواقها ، وبالدين والخلق والمثل .. كلها في توافق واتساق .

المنطق والعقيدة

يعقد الاسلام السلام بين المنطق الانساني والعقيدة الدينية منذ الخطوة الأولى. فالاسلام عقيدة بسيطة واضحة لا تعقيد فيها ولا غموض.

الله .. ليس كمثله شيء. وهو خالق كل شيء. ومحمد بشر كسائر البشر أوحي إليه ان يهدي الناس إلى عبادة هذا الإله الواحد بلا شريك، والدينونة له وحده في أمور الدنيا والآخرة بلا منازع. ليس الله واحداً في ثلاثة ولا ثلاثة في واحد، وليس والداً ولا مولوداً .. ومحمد ليس بشراً وإلهاً، وليس رسولاً في الأرض ورباً في السماء!

في الاسلام لا شيء من الألغاز والمعميات، التي تهرب من الضوء وتدع المنطق الانساني في حيرة، والضمير الفردي في قلق. لأنه إما ان يؤمن فيهمل منطقه، وإما ان يعتصم بالمنطق فيقوده إلى الكفر والالحاد؛ وإما ان يبقى متأرجحاً بينهما، ممزقاً مضطرباً لا يقر على قرار.

وفي الاسلام ليس من العسير تصور بشر يتصل بالقوة الكبرى ففي روح الانسان تلك الطاقة التي تصله بتلك القوة، وافراد عاديون يحسون في تجاربهم العادية تلك الصلة، ولكن ارواحهم لا تثبت لهذا الاتصال إلا لحظات خاطفات. أما أرواح كأرواح محمد وموسى وعيسى ونوح وإبراهيم ـ عليهم السلام ـ فلا يتعذر

تصور استمدادها من هذه القوة وتلقيها .

وإذا قيست قضية تصور الوحي على هذا النحو بقضية تصور اللاهوتية والناسوتية في أقنوم، وتصور ثلاثة في واحد، وتصور نزول الإله إلى الارض في صورة ابنه ليعاني الآلام تخليصاً للبشرية من خطيئة آدم .. إلى آخر أوهام الكنيسة والمجامع التي دستها في النصرانية .. إذا قيست تلك القضية إلى هذه القضايا فإنها تبدو يسيرة يسيرة !

لقد دخلت هذه الاساطير إلى النصرانية ، وهي منها بريئة. فالنصرانية في منابعها الأولى صورة من الدين الواحد الذي أرسل الله به رسله جميعاً . دين التوحيد الذي لا يجعل لله شريكاً ، والذي يطلق البشر من العبودية لشريك . ولكن الرومان الذين دخلوا في المسيحية ومعهم آلهتهم المتعددة لم يطيقوا ان يخلصوا سريرتهم لهذا التوحيد في النصرانية ، ومن ثم بدأت تلك الأساطير ؛ وشيئاً فشيئاً صارت هي النصرانية كما تعرفها الكنيسة ، اي النصرانية الرسمية التي يشرد من لا يعتنقها ويكتب عليه الحرمان !

ولكن صيرورة النصرانية إلى هذا الوضع اوقعت المثقفين من النصارى في قلق نفسي وفكري دائم . فهم إما ان يستجيبوا لمنطقهم فيخرجهم من عداد المؤمنين إلى عداد الملحدين ؛ وإما ان يلغوا عقولهم ليحتفظوا بعقيدة هذه الاساطير التي تحميها الكنيسة ، وإما ان يكلوا انفسهم إلى القلق الروحي الدائم بين جوعتهم إلى العقيدة ، ومنطقهم الذي ينفر من تلك الأساطير !

وفي الاسلام كاد يحدث ما حدث في النصرانية ، فالرغبة البشرية في الاساطير والتهاويل ظلت تحاول ان تغشى على وضوح الاسلام وبساطته ، وظلت تصوغ حول محمد بن عبد الله ، وحول المختارين من آل بيته وبخاصة الحسين رضي الله عنه .. ظلت تصوغ الخرافات والهالات التي تأباها طبيعة الاسلام ، وظلت تجد عند العامة قبولاً لا تجده حقائق الاسلام الواضحة البسيطة !

ولكن بناء الاسلام ذاته بقي سليماً ، وأصوله بقيت محفوظة ، فلقد كانت طبيعته من الوضوح والبساطة بحيث بقيت هذه التهاويل والأساطير تتناثر على هامشه ، ولا تدخل في بنيته .

في النصرانية قادت الكنيسة ذاتها هذه التهاويل وتبنتها ، لأنها تزيد من سلطانها على نفوس الجماهير ؛ وكان تعقيد العقيدة ، وإحاطتها بأجواء من الغموض غرضاً مقصوداً لتكون للكنيسة في حياة الناس وظيفة . وإلا فلو ظلت العقيدة المسيحية بسيطة كما هي ، واضحة كما هي ، مفهومة كما هي .. فماذا يصنع رجال الدين ؟ وما حاجة الناس اليهم اذا استطاعوا هم بأنفسهم أن يفهموا دينهم ، وأن يمارسوا شعائرهم ، وان يتصلوا مباشرة بخالقهم ؟ ! .. انه لا بد من هذا الغموض . لا بد من هذه الرؤى والأحلام والأساطير ، كي يلجأ الناس الى الكنيسة دائماً ، تحل لهم رموز العقيدة ، وتكشف لهم بحساب عن الأسرار . وبذلك يبقى سلطان الكنيسة كاملاً ، وتبقى سلطتها

كامـلة ، ولا يملك الناس ان يخطوا خطوة في حياتهم الدينية ، وفي حياتهم الروحية إلا ومعهم قسيس او قديس !

اما في الاسلام فلم تكن هناك كنيسة . لم تكن هناك هيئة « إكليروس » لا تقام شعائر الدين بدونها ، ولا يتصـل الفرد بخالقه إلا عن طريقها . والاسلام هو المنقذ للفكر البشري لا من الأسطورة والوهم وحدهما ، بل كذلك من ضغط المعجزة المادية الخارقة للنواميس الكونية المعروفة . فلم يشأ لهذا ان يجبر الفكر البشري على الإذعان له بالخوارق المادية . إنما جعل وسيلته إلى الإدراك البشري وضوحه وبساطته وحقائقه ... وحينما اتفق ان كسفت الشمس يوم وفاة ابراهيم — ابن محمد الرسول — وضج الناس للحادث ، وقالوا : كسفت الشمس لموت ابراهيم ... بادر محمد صلى الله عليه وسلم لنفي هذه الشبهة ، كي لا تغشى وضوح العقيدة ونصوعها ، واعلن أن الشمس آية من آيات الله لا تكسف لموت بشر . وبذلك الحزم الصارم ، والصدق الناصع ، نهنـه الناس عن الاستسلام للرغبة الكامنـة في نفوسهم في التهاويل الغامضة ، ولم يسايرها ولم يستغلها لنشر دينه الجديد ، لأنها في صميمها مناقضة لطبيعة الدين الجديد .

وبهذه النصاعة وهذا الوضوح يعقد الاسلام السلام بين منطق الفرد وعقيدته ، فلا يثور في نفسه ذلك القلق المضني الذي تثيره نصرانية الكنيسة المحرفة . ونظائرها من العقائد التي تمتزج فيها الحقيقة بالأسطورة . ويختلط فيها الحق بالباطل ، وتتوارى من

النور والوضوح ، فلا تعيش إلا في جو البخور والتراتيل ، لأنها تهرب من الضوء وتخشى أن تلقاه .

نعم . إن القطيع البشري كان في حاجة مُلِحّة ، وهو يواجه الكون العريض ، والطبيعة الهائلة .. ان يحس إلهه قريباً منه ، معنياً بآلامه وآماله ، فجاء الكثير من أساطير النصرانية الكنسية ليلبي هذه الرغبة العميقة ، فأنزل الله — سبحانه — من عليائه ليتحمل الآلام تكفيراً عن خطيئة آدم ، او جعل ابنه الوحيد يحتملها رحمة بالبشر .. إلى آخر تلك الألغاز المحيرة للمنطق المقلقة للضمير . فأما الاسلام فيلبي هذه الحاجة ، ولكن بما يتفق مع ألوهية الاله ووحدانيته . يلبيها بإشعار الانسان ان الله قريب منه ، مستجيب له ، لا يغفل عن رعايته ولا ينساه : « وَإذَا سَأَلَكَ عِبادِي عني فإني قريبٌ ، أُجيبُ دَعوةَ الدّاعِ اذا دَعانِ ، فَلْيَسْتَجيبوا لي وَلْيؤمِنوا بي لَعلَّهُم يرشُدُونَ (١) » .. « وَقالَ ربُّكُم ادعُوني أَسْتَجِبْ لَكُمْ (٢) » .. «ما يَكونُ مِن نَجوَى ثلاثة إلا هُوَ رابعُهُم وَلا خَمسةٍ إلا هُوَ سادِسهُم . ولا أدنى من ذلك ولا أكثر إلا هو معهم أينما كانوا (٣) » .. « ونحنُ أقرب إليهِ من حبْل الوريدِ (٤) » .. « إن ربي قريب مجيب (٥) » .. « وهو الغفور

---

(١) البقرة « ١٨٦ » (٢) غافر «٦٠»

(٣) المجادلة «٧» (٤) ق «١٦»

(٥) هود «٦١»

الودود (١) ».

وهكذا يجد الانسان صلته الوثيقة بالله ، ويحس رحمته ورعايته واستجابته دون ما حاجة إلى الاساطير المحيرة للعقول .

الأشواق والضرورات

كذلك يعقد الاسلام السلام بين ضرورات الفرد الملحة ، وأشواقه الروحية المرفرفة. ولكنه لا يعقده على حساب النوازع الضرورية ، ولا على حساب الأشواق الروحية . إن فكرته في الوحدة الكلية تطبع نظرته إلى الفرد الانساني ، ونظرته إلى دوافع الحياة الممثلة فيه . والضرورات والأشواق كلتاهما تندمجان في تناسق، فلا يضيع من طاقتها الدافعة إلا ما يعارض هذا التناسق ، وما يعوق نمو الحياة الكامل .

ومن ثم يعترف الاسلام منذ اللحظة الأولى بضرورات الحياة الأصيلة الكامنة في طبيعة البشر ، ولا يرى فيها — في حالة الاعتدال السوي — ما يتعارض مع الرغبة في التسامي ، وهي كذلك اصيلة كامنة في طبيعة البشر .

وحين يدعو الاسلام إلى التطهر الروحي، والانطلاق من قيود الشهوات ، فانه لا يعني كبت الدوافع الحيوية ، وإزهاق

---

(١) البروج «١٤» .

الطاقات الحية . إنما هو يدعو إلى ان يملك الانسان قياد نفسه فلا يكون عبداً مملوكاً لشهواته ، ولا حيواناً مدفوعاً بنزواته. والارادة هي مفرق الطريق بين الانسان والحيوان في المتاع : « والذين كفروا يتمتعونَ ويأكلونَ كما تأكلُ الانعامُ (١) » .

فإذا ملك الانسان امره فان عليه أن يعرف لبدنه حقه ، وعليه أن يمتع نفسه بطيبات الحياة ، وأن لا يحرم ما أحله الله . وما أحله الله يشمل كل ما تطلبه البنية الصحيحة السوية من لذة ومتاع .

إن دوافع الحياة الطبيعية كلها ليست مستقذرة في عزف الاسلام ، والرغبة في الامتداد ليست سقوطاً يترفع عنه المتطهرون . فالرغبة في امتداد الحياه تتفق مع مشيئة الله في خلق الحياة ، وإنما يريد الله ترقية الحياة لا مجرد امتدادها . وهذا الامتداد هو وسيلة الارتقاء ، وليس مضاداً لفكرة الارتقاء . ومن ثم فالإسلام ينسق الدوافع الحيوية في بنية البشر ، مع الاشواق الروحية العميقة في الفطرة ، ويصوغ من كلتيهما وحدة ، لا تفريط فيها ولا إفراط ، ولا صراع في داخلها ولا اصطدام .

والدعوة إلى الاستمتاع في الاسلام تسير جنباً إلى جنب مع الدعوة إلى التسامي ، فتنشأ من بينهما صورة للاعتدال ، البريء

---

(١) محمد «١٢»

من الفحش ، البريء من الحرمان : « يا بني آدم خـــذوا زينتكمْ عنـــد كل مسجدٍ وكلوا واشربوا ولا تُسرفوا إنّه لا يُحبُّ المسرفين . قُل : مَن حرَّم زينةَ الله الـــتي أخرجَ لعبادِه والطّيبات مِن الرزقِ ؟ قلْ : هي للذين آمنوا في الحيـــاةِ الدُّنيـــا ، خالصةً يومَ القيامةِ . كذلكَ نُفصلُ الآيات لقوْم يعلمونَ . قل : إنما حرَّم ربي الفواحشَ ما ظهرَ منها وما بَطنَ ، والإثم والبغي بغير الحق ، وأن تُشركوا باللهِ ما لم يُنزلْ بــه سُلطاناً ، وأن تقولوا على اللهِ ما لا تعلمون [1] » .

والفواحش من الفحش وهو تجاوز الاعتدال ، وشأنه شأن البغي بغير الحق وشأن الإشراك بالله .. كلهـــا مفسد للفطرة ، مناف للعدالة ، مخالف لناموس الحياة المتناسق .

وكذلك تجد الطاقات البشرية السوية مجالها للعمل في بنـــاء الحياة وفي ترقية الحياة ، ولا يظل الفرد ممزقاً بين واقع حياته الضروري لبقائه وبقاء الحياة معه ، وبـــين الأشواق العلوية التي تهتف له وتناديه .

وكذلك يتم التناسق بين المحافظة على الحياة وترقية الحياة .. يتم هذا التناسق في ضمير الفرد تبعاً لعقيدته ، كما يتم في محيـــط الجماعة تبعاً لسلوكه ، فيجد الفرد نفسه في سلام داخلي مـــع

---

(١) الأعراف « ٣١ - ٣٣ »

ضميره ، وفي سلام خارجي مع سواه .

وكذلك يعالج الاسلام أسباب ما يسمى « العقد النفسية » التي أقام عليها « فرويد » وأتباعه مذهبهم ، والتي اعتبروها ضربة لازب لا مفر منها ، ولعنة يفرضها المجتمع على الفرد بقيوده وتعاليمه ، وبكبت الرغبات التي ينوب ضمير الفرد — أو الذات العليا — عن المجتمع في فرض الرقابة عليها . هذه « العقد النفسية » لا وجود لأسبابها في جو العقيدة الاسلامية ، التي تعترف منذ الخطوة الأولى برغبات الفرد وضروراته ، ولا ترى فيها قذارة ولا انحطاطاً ، وتيسر له السبل لتصريفها تصريفاً مأموناً معترفاً بشرعيته وبجديته وبنظافته كذلك — وهذا هو المهم — ما دام في الحدود السوية المأمونة ، التي لا تؤدي إلى انحلال في شخصية الفرد ، ولا إلى انتكاس حيواني في محيط المجتمع .

ويلاحظ الاسلام هذه الرغبات الطبيعية البريئة ملاحظة دقيقة ، فيقدر أن للمرأة في بعض الأحيان رغبات في المتاع والزينة غير رغبات الرجل ، ويبيح لها أحياناً ما يحرمه عليه ، مراعاة لفطرتها الانثوية في التزين والتجمل . يبيح لها خاتم الذهب ولباس الحرير على حين ينهى الرجل عن هذا التطري ، ويعده بالقياس إليه ترفاً مؤذياً وكل ما يحرمه على المرأة في هذا المجال هو التبرج ، لأن المسألة هنا تخرج من دور المتاع البريء إلى دور الاستثارة الحيوانية ، وهذا هو مفرق الطريق !

وبذلك تنحصر الأسباب المؤدية إلى مـــا يسمى « العقد النفسية » — في جو العقيدة الاسلامية — في حالات الشذوذ المرضي . أما الطبائع السوية فتتم فيها التوازن والتناسق، وتختفي عوامل القلق ، فينعم الفرد المسلم في نفسه بالأمن والسلام .

الخطيئة والتوبة

ثم لا يقف الاسلام عنـــد حد الاعتراف للفرد بضروراته وتنسيقها مع أشواقه ... بل يخطو وراء ذلك خطوة أخرى واقعية بصيرة ... إنه يعترف للفرد بدوافع الخطأ والخطيئة ، فأما الخطأ والنسيان وما يقع عن إكراه فمعفيان من المؤاخذة إعفاء : « رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه » وأما الذنب والخطيئة فباب التوبة منهما مفتوح في كل لحظة ، يدلف إليه من يشاء ليستغفر ويتطهر ، فلا يطرده من رحمة الله طارد ، ولا يوصد دونه ودون الله باب، ولا يقوم بينه وبين ربه وسيط .

فاذا ما انزلق الفرد إلى الخطيئة لم تقطع اليه السبل، ولم يصبح

ضائعاً مطروداً ملعناً ، ولم يستبد به الظلام الكافر العاثر ..
فهنالك النور ، وهنالك الطريق ، وهنالك اليد الحانية الرحيمة .
يد التوبة الندية ، تمنحه البرء والعافية ، وتغمره بالروح والظلام . «قل
يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله . إن
الله يغفر الذنوب جميعاً . إنه هو الغفور الرحيم (١)» .

إن الإله في الإسلام لا يطارد المذنب مطاردة أبدية ، حتى
لا يقيل له عثرة ، ولا يقبل منه توبة ، إلا أن يقتل نفسه ، أو
يعذب جسده ، أو ترتكس روحه في أجسام قذرة رديئة حقباً
وأجيالاً . وكفارة الخطيئة لا تقتضي أن ينزل الله من عليائه —
سبحانه — ليصلب ويقاسي الآلام ، تكفيراً عن خطيئة البشر —
وهو خالق هؤلاء البشر ، وقادر على أن يطهرهم بغير صلبه —
تعالى — وتعذيبه . وهي كذلك لا تحتاج إلى كاهن و كرسي
اعتراف ، أو تبقى معلقة على رأس الفرد لا مخلص له منها ولا
فرار .. !

إنه بحسب أي انسان أن يتوجه إلى ربه مباشرة نادماً تائباً ،
غير لاج في خطيئته ولا سادر ، فيفتح له الله بابه ، ويتقبله بين
عباده ، ويمنحه رحمته وعفوه . وباب الرحمة في كل لحظة مفتوح ،

---

(١) الزمر «٥٣»

ولا يأس من روح الله ولا قنوط ، فليطرق بابـــه مستأذناً كل طارق ، بل ليدلف إليه دون استئذان : « ولا تيأسوا من روح الله . إنه لا ييأس من روح الله إلا القوم الكافرون (١) » .

ويذهب الإسلام في هذا مذهباً بعيداً ، حتى ليحسبه المرء عند النظرة السريعة يزين للناس الخطيئة ليتوبوا من الخطيئة !.. يقول الرسول صلى الله عليه وسلم : « كل بـني آدم خطاء وخير الخطائين التوابون (٢) ويقول : «والذي نفسي بيده لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ولجاء بقوم يذنبون ويستغفرون فيغفر لهم (٣) ».

وهو لا يزين الخطيئة هنا ، ولكن ييسر التوبة ، ويملأ نفوس الخاطئين بالرجاء، وينير لأرواحهم الطريق ، ويعني هذه الأرواح المتعبة الخائفة بالراحة والأمان . فلا تظل أبداً قلقة حائرة ممزقة لا يقر لها قرار .

ذلك في الوقت الذي يفرض على ضمير الفرد اليقظة، ويكلفه على نفسه الرقابة، ويحذره خدعة الشهوات المحرمة، وفتنة النساء والأموال والأولاد، ويصور له عدوه — الشيطان — حريصاً على

---

(١) يوسف «٧٨»
(٢) اخرجه الترمذي .
(٣) رواه مسلم .

غوايته. دائم الوسوسة له والتربص به «زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة ، والخيل المسومة والأنعام والحرث . ذلك متاع الحياة الدنيا ، والله عنده حسن المآب . قل أؤنبئكم بخير من ذلكم ؟ للذين اتقوا عند ربهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها، وأزواج مطهرة، ورضوان من الله . والله بصير بالعباد . الذين يقولون : ربنا إننا آمنا فاغفر لنا ذنوبنا وقنا عذاب النار ، الصابرين والصادقين والقانتين والمنفقين والمستغفرين بالأسحار (١) » . . « ويا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة فكلا من حيث شئتما ، ولا تقربا هذه الشجرةَ فتكونا من الظالمين. فوسوس لهما الشيطان ليبدي لهما ما ووري عنهما من سوآتهما ؛ وقال ما نهاكما ربكما عن هذه الشجرة إلا أن تكونا مَلَكين، أو تكونا من الخالدين. وقاسمهما إني لكما لمن الناصحين، فدلاّهما بغرور، فلما ذاقا الشجرةَ بدت لهما سوآتهما ، وطفقا يَخْصفان عليهما من ورق الجنة ، وناداهما ربهما : ألم أنهكما عن تلكما الشجرة وأقل لكما : إن الشيطان لكما عدو مبين؟ قالا: ربنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين. قال: اهبطوا بعضكم لبعض عدو، ولكم في الأرضْ مستقر ومتاع الى حين » (٢) .

ولكن الإسلام لا يصور الصراع بين الإنسان والشيطان في

---

(١) آل عمران « ١٤ – ١٧ » (٢) الأعراف « ١٩ – ٢٤ »

هذه الصورة ليوقع الناس في اضطراب نفسي دائم يمزق شخصياتهم ، ويبعثر قواهم ، بل يصوره ليدعوهم إلى اليقظة لدوافع الشر والخطيئة ، ولينتهي إلى تنبيه أبناء آدم وحواء ألا يستسلموا للإغراء والإغواء .

« يا بَني آدمَ لا يفتِنَنَّكم الشيْطان كَما أخرَجَ أبوَيكم مِن الجَنةِ ، ينزعُ عنهما لباسَهما ليريهما سوآتِهما . إنه يراكم هو وقبيلهُ من حيث لا ترونَهم . إنا جعلنا الشياطين أولياءَ للذين لا يُؤمنون (١) » .

وفي ذات الوقت يقرر أن خطيئة آدم لم تظل مصلتة كالسيف القاطع على رؤوس أبناء آدم ، ولم تتطلب كفارة عجيبة ينهض بها الله — سبحانه — في صورة ابن الله . فالأمر أيسر من هذا كله وأهون : « فتلقى آدم من ربه كلمات ، فتاب عليه إنه هو التواب الرحيم (٢) » .

وبعد فهذا اليسر كله لا يفوت إلا من يصر على الخطيئة ، وهذه الأبواب المفتحة كلها لا تغلق إلا في وجه السادر في

---

(١) الأعراف « ٢٧ » (٢) البقرة « ٣٧ »

الخطيئة: « بلى! من كسبَ سيئةً وأحاطت به خطيئتهُ فأولئك اصحابُ النارِ هم فيها خالدون(١) ».. ذلك ان الخطيئة السادرة تغلق القلب وتطمس الضمير؛ ومن ثم توصد الأبواب ويحق العقاب.

وما يدع هذه الفرص المتاحة كلها تفلت منه إلا من لا يستحق الرحمة ومن لا يريدها. فأما العديد من الخطائين التوابين، فالإسلام يمنح ضمائرهم السلام، ويهب أرواحهم الاطمئنان، ولا يطلب منهم أكثر من اليقظة والمحاولة. واليقظة والمحاولة لا تمزقان الشخصية، ولا تورثان القلق. ولقد عرف الإسلام في واقعه التاريخي رجالاً بلغت يقظة ضمائرهم حد الإرهاف، ولكن أرواحهم كانت في ذروة الاطمئنان، وكانوا هم من الواقعيين العمليين المنشئين كأعظم ما يكون الرجل الواقعي العملي المنشيء في الحياة. وعلى رأس هؤلاء جميعاً أبو بكر وعمر منشئا الإسلام وكافلاه بعد رسول الله. وإنهما لنموذجان كاملان، لليقظة المرهفة في الضمير، والاطمئنان الواثق في الشعور، وتجمع الشخصية، ووحدة الاتجاه في واقع الحياة.

التكليف والطاقة

يلاحظ الإسلام بصفة عامة ألا يكلف الفرد فوق طاقته،

---

(١) البقرة «٨١»

في شرائعه أو شعائره، فالتكليف فوق الطاقة، إيجاباً أو منعاً، لا ينتهي إلا الى نتائج ثلاث :

١ – إما الإرهاق والعسر، والحرمان والكبت، وتحطيم الذات الإنسانية تحت الكبت أو الارهاق، وتعويق الحياة عن النمو المطرد، والرقي المعتدل .

٢ – وإما النفور والجماح والخروج على الأوامر والنواهي، والعداء الجامح الذي يقود صاحبه إلى الغلو في الإباحة، كرد فعل للكبت أو الإرهاق

٣ – وإما القلق النفسي الدائم، والشعور دائماً بالخطيئة او التقصير، فيما لا خطيئة فيه ولا تقصير . وهو عذاب دائم لا يطاق .

ولذلك يحرص الاسلام على أن تكون تكاليفه كلها في حدود الطاقة، ويرعى الطبيعة البشرية بكل إمكانياتها وهو يشرع إيجاباً وتحريماً، ثم يدع لها أن تتطوع بالأكثر فوق التكاليف المفروضة، إن استطاعت، في غير ضيق ولا حرج ولا مشقة . وبذلك يصونها من التحطيم، ويصونها من الجموح؛ ويصونها من

القلق الذي لا يريح .

وفي ذلك يقول الله تعالى في القرآن الكريم: «لا يُكَلِّفُ اللهُ نفساً إلا وُسْعَهَا(١)».. «ما جعلَ عليكم في الدين من حَرَجٍ(٢)». ويقول الرسول العظيم : «إن هذا الدين يسر لا عسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه (٣)» وينهي صلى الله عليه وسلم عن التنطع والتشدد في تفسير الدين وفي القيام بتكاليفه فيقول: «لا تشددوا على انفسكم فيشدد عليكم (٤)» أو يقول : «إن هذا الدين متين فأوغل فيه برفق (٥)». ويشبه المتشدد المرهق لنفسه بالمسافر الذي يهلك راحلته ولا يبلغ غرضه: «إن المنبتّ لا أرضاً قطع ولا ظهراً أبقى (٦)» .

وفيما مضى أمثلة على هذا القصد والاعتدال ومراعاة الطاقة ، وبخاصة في التنسيق بين الضرورات والأشواق ، وفي الاعتراف بدواعي الخطأ والخطيئة ، ولا بأس من ان نسوق منه ناحية أخرى .

إن انفعالات الغضب ووجدانات الغيظ انفعالات ووجدانات

---

(١) البقرة «٢٨٦» (٢) الحج «٧٨»
(٣) البخاري والنسائي (٤) أبو داود
(٥) البخاري (٦) البخاري

لا سبيل الى محوهـــا أو قتلها في النفس البشرية لأسباب شتى . بعضها ينبـع من الشعور بالذات، وبعضها ينشأ من تصادم المصالح، وبعضها يأتي من اختلاف المشاعر والمسالك .. والإسلام يـدعو إلى السماحة والرفق والبشاشة ، ولكنه لا يلغي من حسابه أن مشاعر الغضب والغيظ مشاعر طبيعية ، فلا يكلف الناس محوها من النفوس محواً ، ولا يعدها في ذاتها خطيئة وإثماً ، إنمـا يدعو إلى كظمها وضبطها ، لا على أن تستحيل أحقاداً وضغائـــن في الصدور ، بـــل على أن يكون هذا الضبط سبيلاً إلى التسامي والتصعيد . وفي هذا السبيل يأخـــذ النفس البشرية بالترغيب والتحضيض لا بالأمر والتكليـف: «ولـَمَنْ صَبَرَ وغـَفـَرَ إن ذلك لمن عزم الأمور (١) » .. « والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس(٢) » وهكذا يقرن الصبر بالغفران، ويتبع الكظم بالعفو، لأن الصبر والكظم إن لم يوجها إلى الغفران والعفو فقد يؤديان إلى الضغينة والحقد ، والاسلام يكره الضغينـة وينفر من الحقد ، فيوجه ويرغّب في العفو والسماحـة ، ليغسل النفوس من الغيظ والغضب، قبل أن يستحيلا حقداً وضغينة. ويجعل دعاء المؤمنين المحبوب : « ولا تجعل في قلوبنـا غلاً للذين آمنوا (٣) » ويصف أهل الجنة حين يصفهم بالرفعة والسمو فيقول : « ونزعنا مـا في صدورهم من غِلٍّ (٤) » .. ويتحدث عن «عباد الرحمن» فيقول:

---

(١) الشورى «٤٣» (٢) آل عمران « ١٣٤ »
(٣) الحشر « ١٠ » (٤) الأعراف « ٤٣ »

« وعبادُ الرحمـن الذين يمشون على الأرض هَوْناً وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا : سلاماً(١) » . أي قابلوا خطاب الجاهلين الجافي الذي لا تهذيب فيه بالتجمل والسماحة .

والإسلام يكره أن تقع الخصومة بين المسلم والمسلم ، وأن تسودهما القطيعة ، ولكنه يقدر أن شعور الغضب لا يمكن محوه ، ولا يعده ذنباً بمجرد وقوعه ، ولا يقول كالنصرانية الكنسية : « من غضب على أخيه باطلاً كان مستوجب الحكم » فإذا دعا إلى الصلح والوئام ، أعطى فرصة من الزمن تهدأ فيها الثورة ، وتخمد فيها النزوة ، وترجع فيها النفس إلى الهدوء والسكينة ، فيمنع كلاً من المتخاصمين ثلاثة أيام ، يفثأ فيها غضبه ، وتسكن فيها نفسه ، قبل أن يلزمهما بالسلام بعد الخصام : « لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال ، يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا ، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام (٢) » .

والإسلام يكره الجزع الذي تتهارى بسببه النفس ، ويتداعى إيمانها بالله واحتمالها للمكروه ، لأن الصبر والتماسك مقياس القوة ومقياس الإيمان ، فيقول الرسول الكريم : « ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية (٣) » . ولكنه لا يعد الحزن والدمع جريمة ، ولا يقهر النفس على السكون الكامل

(١) الفرقان « ٦٣ »
(٢) البخاري
(٣) الخمسة الا أبا داود

الجامد ، لأنه فوق الطاقة ، وربما قاد إلى القسوة والتحجر . فها هوذا محمد رسول الله نفسه تدمع عيناه على ابنه إبراهيم ، ويناجيه وهو مسجى : « يا إبراهيم ، إن العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول إلا ما يرضي ربنا ، وإنا بفراقك يا إبراهيم لمحزونون(١) » .. إنما الصبر الذي يتطلبه الاسلام هو صبر التأسي والتجمل وتذكر الله ورد الأمر إليه في الكروب : « ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع ونقص من الأموال والأنفس والثمرات ، وبشر الصابرين ، الذين إذ أصابتهم مصيبة قالوا : إنا لله وإنا إليه راجعون ، أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون (٢) » .

وهكذا .. وهكذا .. لا يكلف الإسلام نفساً إلا طاقتها ، فلا تنكل عن التكاليف ، ولا تنوء تحتها ، ولا تبقى قلقة ممزقة بين التكليف والطاقة ، بل تنعم بالاستجابة وتطمئن بالطاعة ، وتقر عيناً بها وتستريح .

الاطمئنان الى الله

ويسكب الإسلام في النفس السكينة والأمن والسلام ، بالركون إلى الله والاطمئنان الى جواره ، والثقة في رحمته ورعايته وحمايته . ويتميز الاسلام بأن العلاقة فيه مباشرة بين الرب والعبد ،

---

(١) رواه الأربعة (٢) البقرة « ١٥٥ - ١٥٧ »

لا يدخل فيها كاهن ولا قسيس ، ولا تتعلق بإرادة مخـــلوق في الأرض ولا في السماء .

وفي ظل هذه الصلة المباشرة يحس الفرد أنه يرتكن إلى القوة التي ليس فوقها قوة ، والتي لا تعد لها قوة . وهي أبداً حاضرة، وفي متناوله أن يركن إليها ويستعينها ، متى أخلص نفسه لها ، فلم يشرك بها في شعوره قوة ، ولم يحسب لغيرها في ضميره حساباً: « وقال ربكم ادعوني أستجب لكم (١) ».. « وإذا سألك عبادي عني فإني قريب أُجيبُ دعوة الداعِ إذا دعـان فليستجبوا لي وليؤمنوا بي لعلهم يرْشُدُون (٢) ».

وفي ظل هذه القوة تتضاءل قوى الأرض جميعاً . وتتساقط أغشية العظمة الكاذبـــة ، والجبروت الزائف، ويبدو الأقوياء والأغنياء وأصحاب الجاه والنفوذ والسلطان جميعاً، أقزاماً ضعافاً ضئالاً لا يملكون لإنسان نفعاً ولا ضراً : « قل لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا هو مولانا (٣)».

فكل قوى الأرض لا تقدر على ذبابة : «وإن يسلُبْهم الذبابُ شيئاً لا يستنقذوه منه . ضعُفَ الطالب والمطلوبُ (٤) » .

وفي ظل هذه القوة يأمن الفرد على رزقه ومكانته ، أمنه على حياته وسلامته ، فما من قوة ومـا من أحد يملك أن يضاره في

---

(١) غافر « ٦٠ »
(٢) البقرة « ١٨٦ »
(٣) التوبة « ٥١ »
(٤) الحج « ٧٣ »

رزق ولا في مركز ولا في شيء من أمور الدنيا وأمور الآخرة ، وإنه لقوي قوى ، وكفء لكل قوة تتصدى له ، لأنـه يستمد من تلك القوة الكبرى التي لا ينضب لهـا معين ، والتي تصرف الكون كله ، وتصرف الجبابرة والسلاطين : « قل: اللهمَّ مالِكَ الملكِ تؤتي الملكَ من تشاء، وتنزعُ الملكَ ممن تشاء. وتُعزُّ من تشاء. وتذلُّ من تشاء . بيدك الخير . إنك على كل شيء قدير [1] » .. « إن ينصركم الله فلا غالب لكم ، وإن يخـذلكم فمن ذا الذي ينصركم من بعده [2] » .. « من كان يريـد العزة فلله العزة جميعاً [3] ». « ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين [4] » « يا أيها الناس اذكروا نعمة الله عليكم هل من خالق غير الله يرزقكم من السماء والأرض ؟ لا إله هو فأنى تؤفكون [5] » .

فإذا تكاتفت قوى الأرض جميعاً لتبغي به الأذى ، فما هي بقادرة الا أن يشاء الله . فإذا شاء الله ان يناله الأذى ، فهنالك حكمة سامية لله ، وهنالك خير أعلى من خير الفرد المحدود ، بل هنالك خير لهذا الفرد قد لا يعلمه اللحظة ، ولكن الخالق الأعظم المحيط بالكائنات يعلمه : « وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خيرٌ لكم ، وعسى أن تُحبُّوا شيئاً وهو شرٌّ لكم ، واللهُ يعلم وأنتم لا تعلمَون [6] » .

وما على الفرد إلا أن يسلم نفسه لله ، وإلا ان يجعل رضا الله

---

(١) آل عمران « ٢٦ »
(٢) آل عمران « ١٦٠ »
(٣) فاطر « ١٠ »
(٤) المنافقون «٨»
(٥) فاطر « ٣ »
(٦) البقرة « ٢١٦ »

غايته ، وإلا أن يجاهد ليجعل كلمة الله هي العلـــيا ، وليحقق إرادة الله في الأرض ولا يستسلم يومـاً ولا يهن . ولا يأسى على سبيل ما فاته في هذا ولا يتبرم ، وكل ما قدمه في هذا السبيل فهو محفوظ له عند ربــه ولن يضيع: « ولا تحسبنّ الذين قُتلوا في سبيل الله أمواتاً بـل أحياءٌ عندَ ربِّهمْ يُرزَقُون (١) » . «و اللهُ معَكم ولَن يَتِرَكُمْ اعمـالكم (٢)».

والله بعد ذلك كله حفى به مكرم له: «ولقد كرّ منا بني آدَمَ وحمَلْناهم في البر والبحر ورَزَقناهم من الطيبات وفَضّلنا هم على كثيرٍ ممن خلقْنا تفضيلاً (٣)».. وهو به رحيم وعليه حانٍ . إن أتم قبل توبته وعفا عنه ، او حاسبه على السيئة سيئة ، وإن ضل هداه وأرشده ، وان أحسن ضاعف له الجزاء ، وما يحق عقابه الشديد إلا على الذين يلجون في الغواية: «غافِرِ الذَّنبِ وقَابِلِ التَّوْبِ شديدِ العقابِ ذي الطولِ (٤)» «مَنْ جاء بالحَسَنة ، فلهُ عَشرُ أمثالها ، ومن جاء بالسيئةِ فلا يجُزَى إلا مثلها وهم لايُظلمَون (٥)».

وبذلك كله تطمئن النفس وتسكن وتثق ، فلا تهزهـا الأحداث ، ولا تذهب بها الأهـــوال . ولا تفزع من شيء ولا تخـــاف : « الذين آمنوا وتطمئنُّ قلوبهم بذكرِ اللهِ . ألا بذِكرْ اللهِ تَطمَئنُّ القلوب (٦) » .

---

(١) آل عمران «١٦٩»
(٢) محمد « ٥ : »
(٣) الاسراء « ٧٠ »
(٤) غافر « ٣ »
(٥) الأنعام «١٦٠»
(٦) الرعد « ٢٨ »

الضمانات والتأمينات

وبعد فالإسلام بحسب نظرته الكلية إلى الحياة ودوافعها ودواعيها، وضروراتها وأشواقها، وماديتها وروحياتها .. لا يكل الفرد إلى عقيدته الروحية في الضمير، بل يعينه عليها بتحقيق أسبابها في عالم الواقع. فعالم الواقع في الإسلام إن هو الا الترجمة العملية لعالم الضمير.

ومن ثم فهو لا يقف عند توفير الضمانات للفرد باطمئنانه الى الله. بل يشرع لحياته الواقعة ما يكفل الضمانات المطمئنة. فلا يحس الفرد من حوله إلا أمنا وعدلاً وكفاية للضرورات.

إن الأسلام يؤمّن الفرد من كل اعتداء. اعتداء فرد مثله، أو اعتداء حاكم عليه، فهو يشعر أنه يعيش في وسط يحبه ولا يعاديه، ويحرص على ذاته وماله وعرضه: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه[1]» .. «كل المسلم على المسلم حرام: دمه وعرضه وماله[2]» .. «والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن قبل من يا رسول الله؟ قال: الذي لا يأمن جاره بوائقه[3]».

وليس للحاكم عليه من سلطان الا في حدود القانون. القانون الإلهي الذي يخضع له كما يخضع السلطان سواء. والذي لا يستمد من هوى الحاكم، ولا هوى طبقة ولا أمة، ولا يسن ليحقق مصلحة لحاكم أو لطبقة أو أمة. إنما شرعه الله إله الجميع ومالك

---

(١) الخمسة الا ابا داود (٢) أخرجه الستة الا النسائي
(٣) أخرجه الشيخان واللفظ للبخاري.

الجميع لمصلحة الجميع . والخضوع له خضوع لله ، لا لعبد من عباده ، والضمانات فيه للجميع ، لأنه مشروع للجميع .

وتلك ميزة قيام الدولة على شريعة الدين وقانونه . فالحرية الكاملة من كل عبودية أرضية لن تكون إلا في ظل مثل هذا القانون . وما دام جماعة من البشر أياً كانوا يشرعون لجماعة من البشر ، فلن تتحقق الكرامة المطلقة ، ولن تتحقق المساواة المطلقة ، ولن تتحقق المصالح المطلقة . ان الحاكمين سيحسون دائماً أنهم أرباب ، لأنهم هم الذين يضعون التشريع ، وان القانون سيظل دائماً في مصلحة طبقة دون طبقة ، ولن يحقق مصالح الجميع .. هنالك حالة واحدة يخضع فيها الفرد للقانون وهو شاعر بعزته كاملة وحريته كاملة ومصلحته كاملة .. حالة استمداد التشريع كله من شريعة الله ، الذي لا حاكم إلاه ، ولا مسيطر سواه ، ولا مصلحة له في نصرة طبقة على طبقة ولا إخضاع طبقة لطبقة . وعندئذ فقط يطمئن الفرد إلى العدل المطلق ويستريح . وعندئذ فقط يطامن الحاكم من كبريائه التي يستمدها من سلطة التشريع ، ويحس أنه لا يملك شيئاً إلا أن ينفذ القانون الإلهي ، الذي فرض عليه وعلى كل فرد سواء .. وهذا هو التحرر الكامل الصحيح .

والاسلام يوفر للفرد في قانونه هذا كل ضماناته : يحفظ عليه حياته وماله وعرضه ، فلا تمس إلا بحق الله فيها ، ويحميه من السخرية منه ، أو التجسس عليه أو اغتيابه ، أو اخذه بالظنة : «يا أيها الذين آمنوا لا يسخَرْ قومٌ من قومٍ عسى ان يكونوا خيراً منهم ، ولا نساءٌ من نساء عسى ان يكنَّ خيراً منهن ، ولا تلمزوا

أنفسكم ، ولا تنابَزُوا بالألقاب . بئسَ الاسمُ الفسوقُ بعدَ الإيمانِ . ومن لم يتب فأولئك هم الظالمـونَ . يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثـيراً من الظنّ إنّ بعضَ الظنّ إثم ، ولا تجسسوا ، ولا يَغتَبْ بعضُكم بعضاً. أيحبُ أحدُكم ان يأكل لحمَ أخيه ميتاً؟ فكرِ هتُموهُ. واتقوا الله إن الله تواب رحيم [1] ».

ويضمن له حرية داره وحرمتها فلا يتسورها عليه أحد، ولا يدخلها بغير إذنه احد : « يا أيها الذين آمنوا لا تـدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلمـوا على اهلها ، ذلكم خير لكم لعلكم تذكّرون. فإن لم تجدوا فيها احداً فلا تدخلوها حتى يُؤذَنَ لكم، وإن قيل لكم ارجعوا فارجعوا هو أزكى لكم، والله بما تعملون عليم [2] ».

حتى الجريمة لا يجوز إثباتها بتسور البيوت والتجسس على الناس في مأمنهم. وقد روي ان عمر بن الخطاب — رضي الله عنه — مر في إحدى جولاته الليلية ببيت سمع فيه صوت رجل وامرأة لعله رابه، فتسور الحائط لينظر ، فإذا رجل وامرأة ومعها زق خمر . فقال عمر : ياعدو الله ! أكنت ترى ان الله يسترك وأنت على معصيته ! فقـال الرجل : يا أمير المؤمنين ! انا عصيت الله في واحدة وأنت في ثـلاث . فالله يقول : « ولا تجسسوا » وانت تجسست علينـا ، والله يقول : « وأتوا البيوت من ابوابها » وانت صعدت من الجدار ونزلت منه .

---

(١) الحجرات « ١١ — ١٢ »
(٢) النور « ٢٧ — ٢٨ »

والله يقول : « لا تـــدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها » وأنت لم تفعل .

وهكذا لم يجـــد عمر أنه يملك عقابه لأن « الإجراءات باطلة ! » . فاستتابه !

وبمثل هذه الضمانات يكفل الإسلام للفرد طمأنينته وحريته وحرماته جميعاً . فإذا اعتدى عليها معتد فالقصاص حاضر أياً كان هذا المعتدي ، ولو كان الحاكم الأعلى ، فما ميز الإسلام في قانونه ولا في واقعه التاريخي — حينما كان يحكم — بين خليفة أو أمير وبين فرد من عامـة المسلمين في القصاص . محمد رسول الله كان يقيد من نفسه ، وعمر بن الخطاب يدع ابن المصري من عامة الشعب يضرب « ابن الأكرمين » ابن عمرو بن العاص حـــاكم مصر حتى يرضى ، وعلي بن أبي طالب يخاصم نصرانيـاً سرق درعه إلى قاضيه شريح ، فيحكم القاضي ضده لأنه لا يملك بينة على السارق ، فيبتسم الخليفة ويرضى !

وهكذا وهكذا مما لا يتسع المجال لتفصيله هنا وحسبنا منه الإشارة . [1]

ثم يضمن الإسلام للفرد رزقه في عنق الجماعة : يضمنه بالعمل

---

(١) يراجع فصل « من الواقع التاريخي » في كتاب « العدالة الاجتماعية في الاسلام » .

والنصفة في الأجر عند القدرة ، وبالضمانات الاجتماعية عند التعطل وعند العجز وعند المرض وعند الشيخوخة ؛ ويكفله للطفل رضيعاً وناشئاً حتى يقدر على العمل . وسنفصل الحديث في هذه الضمانات كلها عند الكلام عن سلام المجتمع ، فحسبنا هنا ما يشير إلى ضمانات الفرد التي تدخل السكينة إلى نفسه والاطمئنان إلى روحه في واقع الحياة العملية ، بعد السكينة الروحية التي يجدها في العقيدة الإسلامية .

وإن الإسلام ليوفر أسباب السلام كلها في قرارة الضمير ؛ وشعاره في هذا المجال ما أعربنا عنه في أول الفصل : « لا سلام لعالم ضمير الفرد فيه لا يستمتع بالسلام » .

سلام البيت

البيت مثابة وسكن ؛ وفي ظله تنبت الطفولة ، وتدرج الحداثة ، ومن سماته تأخذ سماتها وطابعها ، وفي جوه تتنفس وتتكيف .. وكم من أحداث وحوادث وقعت على مسرح المجتمع ، وأثرت في سير التاريخ ، تكمن بواعثها الخفية في مؤثرات بيتية .

والفرد الذي لا يستمتع في بيته بالسلام ، لن يعرف للسلام قيمة ، ولن يتذوق له طعماً ، ولن يكون عامل سلام وفي أعصابه معركة ، وفي نفسه قلق ، وفي روحه اضطراب .

والإسلام يتجه الى بذر بذور السلام في البيت ، في ذات الوقت الذي يتجه فيه الى الضمير الفردي ، والى المجتمع الدولي .. فكلها حلقات متضامنة ، وفيما بينها ترابط واتصال .

الرباط المقدس

يبدأ الإسلام أولاً بتصوير العلاقة البيتية تصويراً رفافاً شفيفاً ، يشع منه التعاطف ، وترف فيه الظلال ؛ ويشيع فيه الندى ، ويفوح منه العبير : « ومن آياتِهِ أن خَلَق لكم من

أنفسكم أزواجاً لتسكنوا اليها وجعل بينكم مودّة ورحمة [1] » .. « هنّ لباس لكم وأنتم لباس لهن [2] » .. فهي صلة النفس بالنفس ، وهي صلة السكن والقرار ، وهي صلة المودة والرحمة ، وهي صلة الستر والتجمل . وإنك لتحس في الألفاظ ذاتها حنواً ورفقاً ، وتستروح من خلالها نداوة وظلاً . وإنها لتعبير كامل عن حقيقة الصلة التي يفترضها الاسلام لذلك الرباط الانساني الرفيق الوثيق . ذلك في الوقت الذي يلحظ فيه أغراض ذلك الرباط كلها بما فيها امتداد الحياة بالأولاد ، فيمنح هذه الأغراض كلها طابع النظافة والبراءة ، ويعترف بطهارتها وجديتها ، وينسق بين اتجاهاتها ومقتضياتها ، ذلك حين يقول : « نساؤكم حرث لكم [3] » فيلحظ كذلك معنى الاخصاب والاكثار .

يحيط الاسلام هذه الخلية ، أو هذا المحضن ، أو هذه المثابة ، بكل رعايته وبكل ضماناته . وحسب طبيعة الاسلام الكلية ، فإنه لا يكتفي بالاشعاعات الروحية ، بل يتبعها التنظيمات القانونية ، والضمانات التشريعية .

فأولاً : لا بد في هذا الارتباط من الرضى والاستئذان ، فلا تزوج المرأة بغير إذنها ورضاها : « لا تنكح الثيب حتى تستأمر ، ولا تنكح البكر حتى تستأذن وإذنها الصموت [4] »

(١) الروم « ٢١ » .
(٢) البقرة « ١٨٧ » .
(٣) البقرة « ٢٢٣ » .
(٤) أخرجه الشيخان .

ولا بــد فيه من الرؤية ليكون هــذا الرضى جدياً وقائماً على حقيقة ، ومنبعثاً من شعور : « فانظر اليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما [1] » .

وثانياً : لا بد فيه من عــلانية وإشهاد ، فلا يتم في السر والخفاء كما تتم الجريمة ، ولا بد من إيجاب وقبول صريحين يشهد عليهما الشهود ، فلا يبقى ظل من شك او غموض في قيام هذا الارتباط ، حتى ليستحب دق الطبول لهذه المناسبة زيادة في الاعلان !

وثالثاً : لا بد فيه من نية التأييد لا التوقيت ؛ فإذا نوى أو صرح بأن يكون هذا الزواج موقوتاً بزمن لم ينعقد . لأن هذا الارتباط مقصود به السكن والاستقرار ، مقصود به أن يركن اليه الزوجان في اطمئنان ، وأن يبنيا في ظــله الحياة وهما واثقان آمنان .

ولكي يهيىء الاسلام للبيت جوه ؛ ويهيىء للفراخ الناشئة فيه رعايتها .. أوجب على الرجل النفقة وجعلها فريضة ، كي يتاح للأم من الجهد ومن الوقت ومن هدوء البال ما تشرف به على هذه الفراخ الزغب ، وما تهيىء به للمثابة نظامها وعطرها وبشاشتها . فالأم المكدودة بالعمل للكسب ، المرهقة بمقتضيات العمل ، المقيدة بمواعيده ، المشتتة الطاقة فيه .. لا يمكن أن

(١) من حديث عن المغيرة بن شعبة ذكر صاحب مصابيح السنة أنه من الحسان .

تهب للبيت جوه وعطره ، ولا يمكن أن تمنح الطفولة النابتة فيه حقها ورعايتها . وبيوت الموظفات والعاملات ما تزيد على جو الفنادق والخانات ؛ وما يشيع فيها ذلك الأرج الذي يشيع في البيت . فحقيقة البيت لا توجد إلا أن تنشئها امرأة ؛ وأرج البيت لن يفوح إلا أن تطلقه زوجة ؛ وحنان البيت لن يشيع إلا أن تتولاه أم . والمرأة أو الزوجة أو الأم التي تقضي وقتها وجهدها وطاقتها الروحية في العمل لن تطلق في جو البيت إلا الإرهاق والكلال والملال !

إن خروج المرأة لتعمل كارثة على البيت قد تبيحها الضرورة ، أما أن يتطوع بها الناس وهم قادرون على اجتنابها ، فتلك هي اللعنة التي تصيب الأرواح والضمائر والعقول ، في عصور الانتكاس والشرود والضلال .

وفي سبيل الاستقرار البيتي وقطعاً لدابر الفوضى والنزاع فيه ، جعل الإسلام القوامة فيه للرجل ، وذلك تمشياً مع سياسة التنظيم التي يحرص عليها الإسلام حرصاً شديداً ، والتي جعلت الرسول يأمر الرجال أن يؤمّروا عليهم أحدهم حتى لو خرج ثلاثة في أمر فأحدهم أمير .

إن توحيد القيادة ضروري لأمن السفينة ، وفي سفينة البيت لا بد من قيادة تحتمل التبعة ، وتحفظ النظام أن ينتكث ، وما في هذا من شذوذ على القاعدة الاسلامية العامة في عالم الرجال

أيضاً . فأي الزوجين كان المنطق كفيـــلاً بأن يسلمه القيادة ؟ المرأة المشبوبة العواطف والانفعال بحكم وظيفتها الاولى في رعاية الأطفال وتعطير جو البيت بالجمال ؟ أم الرجـــل الذي كلفه الاسلام الانفاق لتخلو المرأة إلى عبئهـــا الضخم ، وتنفق فيه طاقتها ووسعها ؟ لقد جعل له الاسلام القوامة ، تحقيقاً لنظامه المطرد أن تكون في كل عمـــل قيادة وقوامة ، واختاره لأنه بخلقته وتجاربه أصلح الإثنين لهذه الوظيفة .

وهكذا حين تعرض المسألة في بساطتها هذه وفي وضوحها ، ينكشف ذلـــك اللغط الهاذر الذي تلوكه ألسنة الفارغين والفارغات في هذا الزمان حول هذا النظام ، ويتجلى أن فراغ الحياة وفراغ القلوب وفراغ العقول ،هو الذي ينشىء ذلك اللغط ، ويجعله موضوع جـــدل ومادة حديث . وهو نظام قصد به الاسلام أن يكون حلقة من حلقات السلام في البيت ، وضمانـــة للاستقرار فيه والنظام . ولكن في عهود الانتكاس ، وفي فترات الفراغ من جديات الأمور ، لا يبقى للمجتمـــع ما يحفل به إلا الفتات والقشور ، وإلا الهذر واللجاج !

الاختلاط والتبرج

وفي سبيل السلام البيتي ، وإشاعة الثقة واليقين فيه كان النهي عن التبرج ، وكان التحرج من الاختلاط ، وكان الأمر بالحشمة والتحفظ ، حتى لأمهات المؤمنين في عهد الرسول : «يا أيها النبيّ قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن [1] » .. « قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ، ذلك أزكى لهم إنّ الله خبير بما يصنعون . وقل للمؤمنات يغضضنَ من أبصارهنّ ويحفظنَ فروجهنّ ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها ، وليضربن بخمرهن على جيوبهن ، ولا يبدين زينتهن لبعولتهن ، أو آبائهن أو آباء بعولتهن ، أو أبنائهن ، أو أبناء بعولتهن ، أو إخوانهنّ أو بني أخوانهن أو بني أخواتهن ، أو نسائهن ، أو ما ملكت أيمانهن ، أو التابعين غير أولي الإربة من الرجال ، او الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء، ولا يضربن بأرجلهنّ ليعلم ما يخفين من زينتهن. وتوبوا إلى الله جميعاً أيها المؤمنون لعلكم تفلحون [2] » .

إن من حق الرجل كما أن من حق المرأة أن يطمئن كلاهما إلى رفيقه ، وألا يتعرض للإغراء الذي قد تنحرف معه عواطفه عن

---

(١) الأحزاب «٥٩»　　(٢) النور «٣٠ ، ٣١»

شريكه ، إن لم يقده الانحراف إلى الانزلاق والخطيئة ، مما يهدد ذلــك الرباط المقــدس ، ويطيِّر عن جوه الثقــة الكامــلة والاطمئنان .

هذا الانحراف في العواطف والانزلاق إلى ما هو أبعد، واقع كل يوم وكل لحظة في المجتمعات التي ينطلق فيها الاختـــلاط ، وتنطلق فيها المرأة متزينة متبرجة ، وتنطلق معهـا شياطين الفتنة والاغراء . وهذر فارغ يكذبه الواقع ما تلهج به ألسنة الببغاوات هنا وألسنة الشاردين هناك من أن الاختلاط يهذب المشاعر ، ويصرّف الطاقات المكبوتــة ، ويعلم الجنسين آداب الحديث وآداب المعاشرة، ويزود بالتجربة التي تصون من الزلل . وأن الاختيار القائم على التجربة الكاملة — حتى عنصر الخطيئة — كفيل بأن يمسك الشريكين كلاً لصاحبه ، لأنه إنما اختاره عن رضى ، وبعد تجربة ...

أقول : هذر يهدمه الواقع ، واقع الانحرافات الدائمـــة والتحولات المستمرة في العواطف ، وتحطيم البيوت بالطــلاق وغير الطلاق ، وانتشار الخيانات الزوجية المزدوجة في تلــك المجتمعات .

إن التجربة الكاملة لا تمنــع أن تبرز في حياة الزوج أو الزوجة بالاختلاط الطليق شخصية أخرى أقوى وأكمل وأشد

جاذبية . فماذا يقع حينذاك ؟ إما أن ينزلق الزوج أو تنزلق الزوجة استجابة لهذا الهوى الجديد . وإما أن يقاوم هو أو هي احتفاظاً بالواجب ، فيقع في القلق والحيرة والاضطراب ... وكلاهما طريق لا يقود إلى سلام في القلب ولا إلى طمأنينة في الروح ، ولا إلى أمن في البيوت .. ودع عنك تدلي الانسانية في الفاحشة ، وارتكاسها في البهيمية ، وانتكاسها إلى مثل فوضى الحيوان ونزواته المطلقة العنان !

فأما خرافة التهذيب والتصريف النظيف باللقاء وبالحديث .. فليسألوا عنها نسبة الحبالى من تلميذات المدارس الثانوية الأمريكية ، وقد بلغت في إحدى المدن ٤٨ من المائة [١] . وأما البيوت السعيدة بعد زواج الاختلاط المطلق والاختبار الكامل فليسألوا عنها نسبة البيوت المحطمة بالطلاق في أمريكا ، وهي تقفز فترة بعد فترة كلما ازداد الاختلاط وكلما تم الاختبار ! وهذه النسبة المخيفة تمضي في هذه الخطوط ، حسب إحصائية أمريكية صدرت في سنة ١٩٥٠ :

---

(١) في احصاء عن مدينة « دنفر » عاصمة ولاية كولورادو . وأحسب أننا ماضون في طريق دنفر بعد أن اخترنا لأنفسنا أخيراً هذا الطريق اللعين !

التاريخ	النسبة في المئة
سنة ١٨٩٠	٦ ٪
« ١٩٠٠	١٠٪
« ١٩١٠	١٠٪
« ١٩٢٠	١٤٪
« ١٩٣٠	١٤٪
« ١٩٤٠	٢٠٪
« ١٩٤٦	٣٠٪
« ١٩٤٨	٤٠٪

والبقيـــة تأتي من البيوت المحطمة تحت مطارق الشهوات الجامحة ، والرغبات المتقلبة ، والقلق الجانح ؛ الذي يثيرة تقلب العواطف في المجتمع المختلق، الذي تلوح فيه للأزواج والزوجات مزايا جديدة في نساء جدد ورجال ، فينفلت هؤلاء وهؤلاء إلى صيد جديد ، وتتأرجح البيوت في مهاب الريح ، كلما لمح زوج أو لمحت زوجة بارقة لامعة في شخصية جديدة ، كما لو كان الزوج أو كانت الزوجة قطعة أثاث أو رباط عنق أو زياً جديداً في عالم « المودات » !

لقد آن أن تراجع البشرية تلك النظريات الخيالية الخاوية التي

تقول : إن الإختلاط تصريف جزئي ملطف نظيف ، وإن التجربة تقود إلى الاختيار ، وإن الاختيار طريق الاستقرار .

إنها نظريات تبدو منطقية ؛ ولكن التجربة الواقعية ؛ التي بلغت في أمريكا بالذات غايتها ، كفيلة بأن تسخر من هذا المنطق الظاهري البراق ! فلم يؤد الاختلاط إلى تصريف نظيف، إنما أدى الى بهيمية كاملة تطيع النزوات الجسدية وتلبيها بلا حد ولا قيد . ولم تؤد التجربة الكاملة والاختلاط المطلق الى التماسك في البيوت ؛ ولا الى استقرار وثبات ، إنما أدى الى تفكك دائم ؛ وطلاق متزايد ، وجوع مستمر وسعار !

وإن التجربة الأمريكية في هذا المجال لتجبه آراء «فرويد» وأمثاله بالتكذيب . إنها لتصرخ في وجه من يريد ان يسمع ، بأن الاختلاط الدائم مدعاة الى تهيج دائم ؛ إما ان ينتهي الى ذروته وغايته فينطفىء مؤقتاً ريثما يعود الى الاشتعال . وإما أن لا ينتهي الى هذه الغاية العملية المادية ، فيؤدي الى الضغط العصبي وما وراءه من أمراض .

ولقد كان الإخلاص العلمي وحده كفيلاً بإعادة النظر في هذه النظريات كلها على ضوء التجربة الأمريكية الواقعية ، التي تشهد بأن الدوافع الجسدية من القوة والعمق بحيث لا يطفئها تصريف الاختلاط ، ولا حتى تصريف الارتواء . فأنت

لا تسكت جوعة المعدة بشم رائحة الشواء ، بل تزيدها تشهياً ! وأنت لا تسكت هذه الجوعة كذلك بالأكلة الدسمة المتخمة إلا الى حين ، تفيق بعدها وهي أشدها تشهياً وأطلب للأكلات الدسمات ! وما جوعة الجسد إلا كجوعة المعدة كلتاهما دائمة . وقد شاءت لها القدرة الخالقة هذا الدوام ، لأنها تنوط بها مهمة دائمة في امتداد الحياة وارتقاء الحياة . وهذا هو الذي تصرخ به التجربة الأمريكية في وجوه النظريات والخيال !

ولقد كان الاسلام يقدر هذا كله ، وهو يشير بالحشمة ، ويتحرج من الاختلاط ، ويأمر بغض الأبصار ، ويحرم التبرج . لقد كان يريد للضمائر أن تقر ، وللأرواح أن تطمئن ، وللبيوت أن تهدأ .. لقد كان يريد السلام للعش الذي ليس ملكاً للزوج وليس ملكاً للزوجة ، فهما فيه راعيان للفراخ الزغب ، أمينان على الطفولة النابتة ، حارسان للحياة المتفتحة في مثابة الأمان .

الحـــدود

وإن الاسلام ليكره أن تشيع الفاحشة في المجتمع : « إن الذين يُحبُّون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عــذاب أليم [1] » .. « ولا تَقْربوا الزنى إنه كانَ فاحِشَــةً وساء سبيلاً [2] » .. ولشيوع الفاحشة أثره الفاحش في تحطيم أسس المجتمع ، ولكن الذي يعنينا في هذا الموضع أثره في أمن البيت وسلامه ، وحرص الاسلام على هذا السلام .

إنه يبدأ بأسباب الوقاية على نحو ما أسلفنا : يأمر بالحشمة ويحرم التبرج ، ويتحرج من الاختــلاط ، ويحاول تيسير الإحصان بالزواج عند الاستطاعة ، حتى ليــدعو المسلمين إلى مساعدة من يبتغي الزواج بالمال. فإذا تعذر فهو يدعو الى الصوم تلطيفاً لفورة الجسد : « يا معشر الشباب من استطاع منكم البــاءة فليتزوج ، فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ، ومن لم يستطــع فعليه بالصوم فــإنه له وِجاء [3] » . وهو يحبب في الرياضة والفروسية ملاحظــاً هذا المعنى بجانب غايات الفروسية الأخرى ...

وما من شك أن التربيــة الاسلامية المعتــدلة المتناسقة ، وتوقى مواضع الاثارة وأسباب الفتنة بتحريم التبرج ، والتطري

---

(١) النور «١٩»   (٢) الاسراء «٣٢»
(٣) البخاري

في الحديث : والتحرج من الاختلاط في غير ضرورة قاهرة ، مع أخـــذ الجسم بالرياضة وبالصوم ، والتبكير بالزواج بمجرد الاستطاعة .. ما من شك أن هذه كلها عوامل ايجابية في ضبط النفس والجسد الى حين .

والببغاوات هنا والشاردون هناك يقولون : ان هذا الضبط لا بد مؤدّ الى « العقد النفسية » ذلك انهم لا يتخيلون صورة للمجتمع الا تلـك الصورة القذرة ، صورة الشبان الهائجين محتكين بالفتيات الفائرات . صورة الأفخاذ والنهود عارية بارزة . صورة النظرات جاهرة في العيون والشهوات ناضحة في الشفاه . تدفعها كلها وتؤججها مناظر الافلام الداعرة ، وصور الصحف المجرمة ، وأصوات المخنثين والمخنثات في الاذاعة ، والتوجيهات الخبيثة في كل أجهزة التوجيه والاعلام العامة ، ومن وراء ذلك كله الترف والفراغ في جانب ، والعوز والانحلال في جانب . ومن حول ذلك كله تجار الاعراض ومخانيث القوادين !

. . . ان مجتمعاً هذه صورته ليتعذر فيه الضبط ، لأن عوامل الفتنة كلها فيه هائجـة صاخبة جامحة طليقة . وان مجتمعاً هذه صورته ليعز فيه على النفوس القرار ، ويعز فيه على البيوت السلام . ولكن المجتمع الاسلامي شيء مغاير لهذا كله من الاساس . انه مجتمـع يحارب العوز ويسده ، ويحـــارب الاختلاط والتبرّج ، ويحارب التخنث والتأنث ، وتشتغل أجهزة التوجيه والاعلام فيه بتوجيه الناس الى الخير والفضيلة ،

والنظافة والعفة ، وتقوى الله ومراقبته ، وتعبيدهم كذلك لله وحده ! وهو بعد ذلك كله يملأ فراغ الحياة بهموم كبار في سبيل الله وفي سبيل الانسانية ، ويملأ فراغ الوقت بالعمل ، فلا يوجد فيه أولئك الفارغون والفارغات الذين لا يجدون ما يملأون به حياتهم ، ويصرفون فيه طاقتهم ، الا الشهوات والنزوات ، والا الترف الفاجر الداعر في الحفلات والسهرات والرحلات والمعسكرات المختلطة ومضايقة طلاب اللذائذ والمتع من السائحين والسائحات !

ان الاسلام لا يدع كؤوس الخمر تهيج الدم في العروق ، ونهود الخليعات وشفاههن الظامئة ونظراتهن الفاجرة تهتف بالرجال ثم يكلف الرجال أن يضبطوا نزواتهم ويكبحوا شهواتهم ! .. كلا . انه يأخذ الأمر من أطرافه جميعاً ، ويأخذ على أسباب الفتنة الطريق منذ الخطوة الأولى ، ثم يكلف الناس ما في طوقهم حينذاك ، بدون مشقة وبدون إعنات .

فإذا وقعت الفاحشة بعد ذلك ، ففي سبيل سلام البيت وفي سبيل تماسك المجتمع يأخذ الأمر بعقوبات رادعة يوقعها على الفاحشين والفاحشين : « الزّانيَةُ وَالزّاني فَاجْلِدُوا كل واحِدٍ منهما مائة

جلدة ، ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله ، إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ، وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين . الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة ، والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك وحرم ذلك على المؤمنين » [1].
وقد عاقب النبي صلى الله عليه وسلم بالرجم للمحصن والمحصنة لا بالجلد ، وعاقب به الخلفاء بعده .

وتسمع من الببغاوات هنا ومن الشاردين هناك أنها عقوبة قاسية . أما تحطيم البيوت ، وقلق الضمائر ، وتدليس الأنساب ، فما هي بقاسية . قاسية لأن المترفين والمترفات ، والداعرين والداعرات ، يحسون – وهم يصفونها بالقسوة – وقع السياط على جلودهم الناعمة المترهلة ، ونقح الأحجار في أسجادهم اللينة الرخصة . إنهم يدافعون عن أنفسهم وهم يتشدقون باسم القوانين المتحضرة ، وينعتون حدود الاسلام بالقسوة أو بالهمجية . وهم الهمج المنتكسون إلى حياة البهيمية الأولى .

والاسلام مع ذلك لا يقضي بهذه العقوبة الرادعة إلا في حالات التأكد المطلق الذي لا شبهة فيه ، وفي حالات الاحصان بالزواج حيث تنتفي الحاجة القاهرة ، أما غير المحصنين وغير المحصنات فعقوبتهم أخف وليست تتجاوز الجلد .

---

(١) النور « ٢ ، ٣ »

والنبي صلى الله عليه وسلم يقول: إدرءوا الحدود بالشبهات[1]» لأن الجريمة التي تقوم عليها شبهة ، ليست هي الجريمة الواضحة الظاهرة المتبجحة ، وهي أولى بالعطف والتخفيف ، وفي التعزير ما يكفي لغير المجرم المتبجح بجريمته حتى ليراها الشهود - وهم في حالة الزنا أربعة - يتأكدون جميعاً من وقوع الفعل بلا شك في نفس واحد منهم ، ولا مطعن في عدالته . وإلا فلا رجم ولا جلد .

وإذا عرفنا ان التجسس وتسور الأبواب واقتحام البيوت الخاصة ممنوع ، فإن ضبط هذه الجريمة ورؤية الشهود لها على الوضع الذي يشترطه الاسلام لاقامة الحد ، لا يكون غالباً إلا في حالات التهتك الفاضحة ، والتبجح بالجريمة في الأماكن العامة . وتلك إشاعة للفحش واستهتار بالكرامة والعرض ، لا توصف معها العقوبة بالقسوة عند ذوي الفطر المستقيمة والطباع السليمة .

ومنعاً لشيوع الاتهام بالحق وبالباطل يعاقب الاسلام بالجلد وبالحرمان من الثقة وبإسقاط الشهادة كل من يرمي امرأة محصنة أو رجلا محصناً - بالتهمة ولا يأتي بشهود أربعة: «و الذين يرمون المحصَنَاتِ ثم لم يأتوا بأربعةِ شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا

---

(١) في مسند أبي حنيفة للحارثي .

تقبلوا لهـم شهادة أبداً وأولئك هم الفاسقون . إلاّ الذين تابوا من بعدِ ذلك وأصلحوا فان الله غفورٌ رحيمٌ[1] » وذلك كي لا يشيع الاتهام ويشيع القلق في النفوس والبيوت ، وتشيع قالة السوء في المجتمع ، فتفقد الثقة ، ويحل مكانها التشكك والخوف: « لا يحب اللهُ الجهرَ بالسوء من القول إلا من ظلم وكان الله سميعاً عليما[2] » .

فاذا جاءت التهمة على لسان زوج ، ولم يكن له شهود ، فان الاسلام يقدر ظروف البيوت وتعذر الشهود ، فيعفيه من العقوبة إذا هو شهد أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين ، وشهادة خامسة بأن يلعنه الله ان كان من الكاذبين . ويقيها هي من العقاب ان تشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين ، وشهادة خامسة بان غضب الله عليها إن كان من الصادقين ، ويفرق بينهما بهذه « الملاعنة » حيث لا تستقيم الحياة بعد ذلك : « والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم . فشهادة أحدهم أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين ، والخامسة ان لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين . ويدرأ عنها العذاب ان تشهد أربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين ، والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين[3] » .

---

(١) النور « ٤ ، ٥ »

(٢) النساء « ١٤٨ » .

(٣) النور « ٦ »

الطلاق

والطلاق ؟ انه صمام الأمن في هذه الخلية . انه أبغض الحلال الى الله ولكنه مكروه تبيحه الضرورة ، تحقيقاً للسلام الحقيقي في جو البيت حين يعزّ السلام عن كل طريق سواه . وانه لاعتراف بالمنطق الواقع الذي لا تجدي في إنكاره حذلقات المتحذلقين ، ولا تدفع وجوده كذلك أحلام الشعراء . ان هنالك حالات واقعية تتعذر فيها الحياة الزوجية ، فامساك الزوجين على هذا الرباط مرغمين لا يؤدي الى خير ، ولا ينتهي الى سلام .

والاسلام لا يسرع الى رباط الزوجية المقدس فيفصمه لأول وهلة ، ولأول بادرة من خلاف . انه يشد على هذا الرباط بقوة ، ويستمسك به في استماتة ، فلا يدعه يفلت الا بعد المحاولة واليأس والمحال .

انه يهتف بالرجال : « وعاشِروهُنّ بالمعروفِ ، فانْ كرِهتُموهنّ فعسى أن تكرَهوا شيئاً ويجعل الله فيه خيراً كثيراً [1] » .. فيميل بهم الى التريث والمصابرة حتى في حالة الكراهية، ويفتح لهم تلك النافذة المجهولة : «فعسى ان تكرهوا شيئاً ويجعل الله فيه خيراً كثيراً » .. فما يدريهم أن في هؤلاء

(١) النساء « ١٩ »

النسوة المكروهات خيراً . وأن الله يدخر لهم هذا الخير فلا يجوز أن يفلتوه ، ان لم يكن ينبغي لهم ان يستمسكوا بـه ويعزوه ! وليس أبلغ من هذا في استحياء الانعطاف الوجداني واستثارته ، وترويض الكره واطفاء شرته .

فاذا تجاوز الأمر مسألة الكره والحب الى النشوز والنفور ، فليس الطلاق اول خاطر يهدي اليه الاسلام، بل لا بد من محاولة يقوم بها الآخرون ، وتوفيق يحاوله الخيرون : « وان خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكماً من اهله وحكماً من اهلها ، ان يريدا اصلاحاً يوفق الله بينهما . ان الله كان عليما خبيراً [1] » .

فاذا لم تجد هذه الوساطة ، فالأمر اذن جد ، وهنالك ما لا تستقيم معه هذه الحياة ، ولا يستقر لها قرار . وامساك الزوجين على هذا الوضع انما هو محاولة فاشلة ، يزيدها الضغط فشلاً . ومن الحكمة التسليم بالواقع ، وانهاء هذه الحياة على كره من الاسلام، فان ابغض الحلال الى الله الطلاق . ولعل هذه التفرقة تثير في نفس الزوجين رغبة جديدة لمعاودة الحياة ، فكثيراً ما نتفقد الشيء بعد ان نفقده، ونرى حسناته عندما نحرمه . والفرصة لم تضع : « الطلاقُ مرّتان فامساك بمعروف أو تسريح بإحسان [1] » ... على ان الطلاق يجب ألا يقع في فترة الحيض. بل ينبغي أن يقع في طهر لم يكن فيه وطء . وهذه مهلة يعد

---

(١) النساء « ٣٥ »

فيها الاسلام ، عسى أن يسكن الغضب إن كان هو الذي يوحي بالطلاق .. ثم هناك فترة العدة في حالة الدخول بالزوجة ، بعد الطلاق الأول ، ثلاثة أشهر على وجه التقريب إن لم يكن هناك حمل ، وحتى الوضع إن كان وعليه ان ينفق عليها في هذه الفترة ولا يقتر في النفقة . وفي خلالها يجوز له إن كان قد ندم ان يراجع زوجه ، وأن يستأنفا حياتها بلا أي إجراء جديد . فهو طلاق رجعي ، والحياة الزوجية قابلة للاستئناف بأيسر الأسباب .

فإذا تركت مدة العدة تمضي دون مراجعة ، صار الطلاق بائناً . ولكن الفرصة بعد لم تضع ، وفي استطاعتها ان يستأنفا هذه الحياة متى رغبا ، ولكن بعقد جديد .

وتلك هي التجربة الأولى ، وهي تكشف لكلا الزوجين عن حقيقة عواطفها ، وعن جدية الأسباب التي انفصلا بسببها . فإذا تكررت هذه الاسباب او جدّ سواها ، ولندفع الزوج إلى الطلاق مرة أخرى ، فعندئذ لا تبقى سوى فرصة واحدة ، هي الثالثة . وفي الثانية نذير . فإذا وجدا ان الحياة مستطاعة من جديد ، وإذا كشفا في مشاعرهما عن بقية من ود ، أو عن دفين

---

(١) البقرة « ٢٢٩ »

من حب ، عاودا هذه الحياة .

فأما إذا كانت الثالثة ، فالعلة إذن عميقة ، والمحاولة غير مجدية . ومن الخير له ولها ان يجرب كل منهما طريقه ؛ ومن الخير كذلك أن يتلقى الزوج ان كان عابثاً أو متسرعاً نتيجة عبثه أو تسرعه : « فإن طلَّقها فلا تحلُّ له مِنْ بعْدُ حتى تنكحَ زوجاً غيره [1] » .. لا على طريقة « المحلل » الشائعة ، والتي لا يعترف بهـا الإسلام ، ولا تقرها شريعته . ولكن على ان تتزوج زواجاً حقيقياً جديداً ، منوياً فيه التأبيد لا التوقيت . فإذا حدث لأمر ما أن طلقت من زوجها الجديد او مات عنها ، فلزوجها الأول ان يتزوجها من جديـد . وأن يستأنفا معاً رحلتهما في الحياة .

ولا يجـوز ان تنسى في هذا المجال توصيات الاسلام في كل خطوة وفي كل مرحلة بحسن المعاملة وتوفية النفقة ، تأليفاً للقلوب النافرة في فترة العدة ، فقد يعود إليها ودها ، وتجبر شعوبها ، وتستأنف الحياة صافية من جديد : « وإذا طلقتمُ النساء فبلغن أجَلهـن فأمسكوهن بمعروفٍ أو سرِّحوهن بمعروف ولا تُمسكوهن ضرَاراً لتَعْتدُوا ، ومن يفعلْ ذلكَ فقـد ظلم نفسه [2] » .. «يا أيها النبي إذا طلقتمُ النّساء فطلقوُهنّ لعدتهن

---

(١) البقرة « ٢٣٠ »

(٢) البقرة « ٢٣١ »

وأحصوا العدة ، واتقوا الله ربكم ، لا تخرجوهن من بيوتهن ، ولا يخرجن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة . وتلك حدود الله فلا تعتدوها . ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه ، لا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك أمراً . فإذا بلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف أو فارقوهن بمعروف ، وأشهدوا ذوي عدل منكم وأقيموا الشهادة لله . ذلكم يوعظ به من كان يؤمن بالله واليوم الآخر ، ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ، ويرزقه من حيث لا يحتسب .. »[1] .

ثم لا يجوز ان ننسى كذلك ان للمرأة ان تشرط ان تكون العصمة بيدها ، فيكون لها من الحق ما للرجل في هذا المجال عند الاقتضاء .

ذلك هو الطلاق في الإسلام .. صمامة أمن لا تنطلق إلا حيث لا يكون مفر من انطلاقها ، ومحاولة بعد محاولة في التوقي والاستصلاح والمراجعة ، وفرصة بعد فرصة تكشف للزوجين عن حقيقة مشاعرهما ، وعن أخطائهما في السلوك أو أخطائهما في التقدير ، أو أخطائهما في الشعور .

ففيم إذن تلهج حناجر عابثة جاهلة بنقد هذا النظام أو عيبه أو تشويهه ؟ يقولون : إنه نظام يدع المرأة دائماً مهددة بكلمة

---

(١) الطلاق «١ ، ٢»

تخرج من شفتي رجل !

أهو كذلك في حقيقته الإسلامية ؟ أم إنـــه صار كذلك بانفلات القلوب من عروة الإسلام ، وانفلات المجتمع من نظام الإسلام ، وانفلات الحكم من يد الاسلام ؟

إن أبغض الحـــلال إلى الله الطلاق . وإنه لمكروه تبيحه الضرورة . فإذا فسدت القلوب، وانحلت الأخلاق ، ورخصت الروابط ، وفشا الاستهتار ، فالمجتمع الفاسد هــو المسؤول لا ذلك النظام البصير الحكيم . والعلاج لا يكون بتقييد المبـــاح وتحريم الحلال ، ولكن يكون برد الحكم والتنظيم والتربيـة إلى الاسلام ، وعندئذ يصوغ الاسلام المجتمع كله وفق تعاليمه . فتشريعات الاسلام مشروعة لمجتمع يحكمـــه الاسلام ، ولنظام يقوم على الاسلام ، ولضمير رباه الاسلام .

دعوا الاسلام يحكم ، فيربي النفوس ، ويوقظ الضمائر ، ويضرب على أيدي العابثين والمستهترين ، ويحقق إرادة الاسلام كلها ومن بينها شرائع الاسلام .

على أنني أفترض ان قد تم تقييد الطلاق ، في مجتمع كمجتمعنا الزائـغ المريض . فما الذي تبتغيه المرأة بنفسها وبكرامتها ؟ أفتريـد ان يلفظها الرجل من قلبه فيمسكها القانون عليه ؟ ! أفتريد ان يعبث بطلاقها فلا تطلق ، وتبقى على العبث بهـــا

مقحمة في الدار ؟ ! أية كرامـــة تلك التي يريدها للمرأة نساء فارغات عابثات ، اراد الله لهن الكرامة فأبينها وانطلقن شاردات رخيصات ؟ !

إن الزواج رابطة مقدسة ، لا تقوم إلا على الرضى والقبول، ولا تستمر إلا بالرضى والقبول . ونظام الطلاق هو الكفيل ببقائها قائمة على اصولها الكريمة . فإذا انفصمت عراها بعد هذا كله ، فمعنى انفصامها انها غير صالحة للبقاء، وانه خير للزوجين حينئذ وأكرم ان يركنا إلى حياة اخرى جديدة : « وإن يتفرقا يغن الله كلا من سعته ، وكان الله واسعاً حكيما » [1] .

تعدد الزوجات

ورخصة تعدد الزوجات . إنها هي الأخرى ضرورة تؤدي وظيفة صمام الأمن في مجالها كضرورة الطلاق عند الاقتضاء . وهي في الاسلام وقاية اجتماعية بحتة ، يتقى بها اخطاراً أكبر من مزاج الأفراد ، ومن رغبات الزوجات والأزواج .

ولقد كان موضع الحديث عن هذه الرخصة هو فصل الحديث عن « سلام المجتمع » لأنها ألصق به وادخل فيه، ولكنها ليست غريبة عن فصل « سلام البيت » الذي نحن فيه ، فالفرد والبيت

---

(١) النساء « ١٣٠ »

والمجتمع والإنسانية كلها متداخلة متعاونة متناسقة، في الواقع، وفي نظر الاسلام للحياة.

ان ثرثرة طويلة عريضة تتناثر حول حكاية تعدد الزوجات في الاسلام، فهل هي حقيقة تلك الآفة الخطرة في حياة المجتمع؟ بل هل يمكن أن تصبح آفة خطرة في يوم من الأيام؟ وهل تحتاج إلى تشريع يناقض أو يقيد تلك الرخصة التي جاء بها الاسلام؟

إنني أنظر فأرى كل مشكلة اجتماعية قد تحتاج إلى تدخل من التشريع بالتعديل او التقييد، الا مسألة تعدد الزوجات، فإنها تحل نفسها بنفسها، ولا توجد الا حيثما كان المجتمع في حاجة اليها، وتسمح أوضاعه وضروراته بها.

انها مسألة تتحكم فيها الأرقام ولا تتحكم فيه النظريات ولا التشريعات، ولست أدري كيف جاز أن تلوكها الألسن، ولا كيف أصبحت مجالا للأخذ والرد والنقاش. الا ان يكون الهدف الكامن من وراء لوكها في الأفواه وفي الصحف وفي أجهزة التوجيه والاعلام الأخرى، هو غمز هذا الدين في خبث مقصود، تبريراً لاقصائه عن نظام الحياة. ولاحلال نظم أخرى رديئة محله بطرق ملتوية ليست لها حتى شجاعة الكفر الملحد الذي أعلنه من قبل مصطفى كمال!

ان في كل أمة رجالا ونساء. ومتى توازن عدد الرجال

الصالحين للزواج ، المستعدين له ، المقبلين عليه ، وعدد النساء الصالحات للزواج ، الراغبات فيه ، فانه يتعذر عملياً ان يحصل رجل واحد على أكثر من امرأة واحدة .. لأن الأرقام هنا هي التي تتحكم !

ان معنى استطاعة رجل ما ان يحصل على امرأة أخرى .. هو أن هناك امرأة زائدة لا تجد رجلا يقابلها . ويستوي ان يكون هذا الرجل غير موجود حقيقة أو حكما . أي ان يكون عدد النساء في سن الزواج أكثر عددياً من عدد الرجال في الأمة ، أو يكون اكثر من عدد الرجال الصالحين للزواج أو القادرين عليه من جميع الوجوه ، أو الراغبين فيه على فرض استطاعتهم له .

فاذا لم يزد عدد النساء الصالحات للزواج حقيقة أو حكماً على عدد الرجال تعذر كما قلت ان يجد أكثر من زوجة حتى لو أراد ، وحلت المسألة نفسها بنفسها عن طريق الأرقام !

فأما حين يختل توازن الأمة ، فيقل عدد الرجال الصالحين للزواج عن عدد النساء ، سواء كانت هذه القلة من ناحية العدد كما يقع بعد الحروب والأوبئة التي يتعرض لها الرجال اكثر مما يتعرض النساء أو لأي سبب آخر ، او كانت من ناحية عدم القدرة على الزواج لأسباب اقتصادية او عائلية او اجتماعية عامة .. فهنا فقط يوجد مجال لأن يستطيع رجل تعديد زوجاته .

فلننظر اذن في هذه الحالة ، وأقرب الأمثلة لها ألمانيا بعد الحرب العالمية الثانية حيث كانت توجد ثـلاث فتيات في سن الزواج مقابل كل شاب في هذه السن (ما بـين سن ٢٠ وسن ٤٥) .. انها حالة اختلال اجتماعي واضحة ، فكيف يواجهها المشرع الذي يعمل لحساب المجتمع ولحساب المرأة والرجـل ولحساب النفس الانسانية جميعاً ؟

إن هنالك حلا من حلول ثلاثة :

الحل الاول : أن يتزوج كل رجل امرأة ، وتبقى اثنتان لا تعرفان في حياتهما رجلا ، ولا بيتاً ، ولا طفلاً ، ولا اسرة ..

الحل الثاني : أن يتزوج كل رجل امرأة فيعاشرها معاشرة زوجية ، وأن يختلف الى الأخريين لتعرفا في حياتهما الرجل ، دون ان تعرفا البيت أو الطفل او الأسرة . فاذا عرفتا الطفل تلبية لنوازعهما الأنثوية العميقة عرفتاه عن طريـق الجريمة ، وعرفتاه متهما مشبوهاً ، ليس له والد معروف ، وحملتا نفسيهما وحملت الأطفال الأبرياء ذلك العار وذلك الضياع !

الحل الثالث : أن يتزوج هذا الرجل أكـثر من امرأة ، فيرفعها الى شرف الزوجية ، وأمان البيت ، وضمانة الأسرة ، وتأمين الطفولة . ويرفع ضميره عن لوثة الجريمة ، وقلق الاثم ، وعذاب الضمير . ويرفع المجتمع عن لوثة الفوضى واختلاط الأنساب ، وقذارة الفحشاء . ويمنح الأمة فرصة التعويض عن

هذا الاختلال بنسل جديد يتم فيه التوازن بعد الحروب والأوبئة التي تنشىء هذا الاختلال .

أي الحلول في هذه الحالة أليق بالانسانية ، وأحق بالرجولة، وأكرم للمرأة ذاتها وأنفع ؟.

إنه موقف لا اختيار فيه . فاما هذا وإما هذا وإما هذا ولا مجال لعواطف الشعراء ، أو رغبات الأفراد ، أو الثرثرة الجوفاء انها ضرورة اجتماعية وضرورة روحية وضرورة حيوية، ومواجهتها ينبغي ان تكون في الحدود العملية الواقعية، لا بالخيالات والأحلام .. ولقد بحثت المانيا النصرانية التي يحرم دينها التعدد .. بحثت عن الحل المناسب فلم تجد خيرة الا ما اختاره الاسلام ، وهي لا تدين بالاسلام ! وطالبت المرأة فيها بتعدد الزوجات ، ولم يجيء هذا الطلب من الرجال .

لقد يقول قائل : ان المرأة الآن قادرة على العمل ، فهي قادرة على الحياة بلا رجال !

وأكذب الكذب على الطبيعة والفطرة والواقع ان يقال هذا الكلام . فحاجة المرأة الى الرجل ، كحاجة الرجل الى المرأة ، ليست محصورة كلها في الطعام ، بل ليست محصورة كلها في مطالب الجسد . وان كانت هذه لا يغني عنها المال ولا الطعام أو الشراب . ان هنالك لحاجة نفسية عميقة في كيان كل امرأة ان تجد رجلا . انها حاجتها ، الى التكامل .. أعمق

الحاجات .. وليس شعور الرجل بعيداً عن هذا كذلك ، فهي الفطرة التي قام على اساسها نظام « الزوجية » في الاحيـاء وفي الاشياء سواء ! ممـا يبطل خرافـة العامل الاقتصادي الذي يفسر به بعض السطحيين من اصحاب المذاهب المادية شعور المرأة بحاجتهـا الى الرجل ليعولها . فالرجل لا تعوله المرأة ولكنه لا يحس فرحاً ولا نشاطاً ولا اعتزازاً كما يحس وامرأة تعجب به . ولا يحس انساً وطمأنينة وسكينة كما يحس مـع شطر النفس الآخر. انها الارادة العليا التي أودعت نفس الجنسين هذه الحاجة لتبنى منها الحياة ، ولتدفعهما الى التعمير والانشاء والنماء .

واذن فما دامت في هذه الأرض ظروف يقل فيهـا التوازن بين عدد الجنسين أو ينعدم ، فأكرم حل ، وأشرف عـلاج ، وأسلم وقاية ، هي تلك الرخصة التي سنها الاسلام ، ووكلها الى الارقام ، وتركها تحل نفسها بنفسها ، لأنها لا توجد الا وهناك من صميم الواقع العددي ما يدعو الى وجودها ، فاذا لم يوجـد دافع الأرقام ، فلن يكون لها وجود ولو أرادها الانسان !

وإني لأتقدم الى الثرثارين عندنا والثرثارات ، الذين يلغطون وهم لا يدركون البديهيات .. أتقدم اليهم اسألهم : ترى حدث في يوم من الأيام أن شاباً مصرياً أراد الزواج ، فلم يتمكن أن العثور على فتاة بسبب أن هناك رجلا آخر طماعاً أو شهوانا أو مترفاً ، قد حصل على أكثر من زوجة ، فحرم زميله من الحصول

على زوجة ، لأنه لا يوجد وفر في الفتيات ؟ !

نعم ! إنني أعرف حالات كانت النزوة الطارئة ، أو كان الثراء المفاجيء ، أو كان الحيوان الشهوان .. سبباً لا سبب سواه لأن يتطلع الرجل الى تعدد الزوجات — وللاسلام في هذة الحالة وجهة سنكشف فيما بعد عنها — ولكنني أسأل : أو قد اغتصب ذلك الرجل امرأة من بين يدي رجل ، ام إنه وجد في المجتمع امرأة متعطلة لا يقابلها رجل ؟ إنه لو لم يجد هذه المرأة المتعطلة ما استطاع ان يلبي الحيوان الشهوان ولا النزوة الطارئة ، ولا حموة الثراء المفاجيء ، عن طريق الزواج ... أفي هذا جدال ؟

هنا يقال : إن العوامل الاقتصادية وغيرها من العوامل الاجتماعية تؤثر في منح بعض الرجال قدرة فائقة على الحصول على اكثر من امرأة ، وتحرم الآخرين هذه الفرصة . فوجود نساء متعطلات ليس دليلا على نقص حقيقي في عدد الرجال ، ولكن على نقص في المقدرة الاقتصادية والاجتماعية لبعض الرجال .

وهذا صحيح . ولكن علاجه ينبغي ان يتجه إلى اصلاح الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية التي تنشيء هذا الاختلال في جسم المجتمع لا الى علاج عرضي بتقييد حق الزواج ، لا يصل الى مكمن الداء ،

ولو ترك الأمر للاسلام لما ترك هذا الاختلال الاجتماعي وهذا التخلخل الاقتصادي ، لأنه بطبيعته يحقق التناسق والتوازن في المجتمع في كل اتجاه ، ويعطي الضمانات الكافية لجميع الشركاء . ومن هذه الضمانات أن تشترط الزوجة ألا يضارها الزوج بأخرى ، فيكون لها شرطها أو تطلب الطلاق .

فالإسلام يعالج الأمر جملة ، فتعدل الجزئيات نفسها بنفسها ؛ ولا يعالج الموقف أجزاء وتفاريق بحلول ضيقة الأفق لا تمتد إلى أبعد من مواضع القدمين ، كما يريد الجاهلون الثرثارون والجاهلات الثرثارات !

ولا يغفل الإسلام عن ان هنالك طبائع غير عادية في الرجال لا تكتفي بواحدة ، ولا بد أن تتطلع إلى أخرى وأخرى . فإن لم تتيسر لها هذه الأخرى في عالم الزواج المعلن الشريف ، وجدتها في عالم الدعارة على نحو من الأنحاء . وبذلك يتفزع المجتمع ، كما تتفزع الزوجة ويتفزع البيت ، وتعمره الشكوك والظنون ، ويطير من جوه الأمن والسلام .

أفليس من باب الاحتياط الواقي أن نفسح لمثل هذه الطبائع المجال في دائرة الزواج المنظم الشريف ، بدل أن ندعها تتلصص وتتدسس ، وتدنس نفسها وتدنس سواها ، وتشيع الفاحشة بين الناس . كما وقع في أوربا التي حرمت التعدد الشريف ،

لتواجه التعدد المدنس في كل ركن وفي كل اتجاه ؟

ولقد كان الإسلام حرياً بأن يهمل مثل هذه الرغبات ، وأن يتلقاها بالكبح والعقوبة حتى تقتصر على واحدة ، او تهلك إذا هلكت ! لولا ان مثل هذه الرغبات تقابلها في واقع الحياة حالات اختلال في التوازن بين عدد الرجال وعدد النساء . والأمر في النهاية متروك إلى الأرقام كما أسلفنا ، وهي الحكم في الأمر ، بلا تحديد ولا تقييد !

وقد يقال من باب الجدل هنا : وما دام الأمر كذلك فلم إذن وضع الإسلام حداً أعلى لتعدد الزوجات ؟ ولِمَ لم يترك ذلك لطبيعة الحياة ولحكم الأرقام ؟

وهو مجرد اعتراض جدلي ، وإلا فلنتذكر أن هذه الرخصة ضرورة في اعتبار الإسلام ، ومواضع الضرورة مقصورة على الحاجة . وأقصى الحاجة هو الأربع ؛ لأن الاختلال لا يزيد عادة على هذا الحد ، بل قلما يبلغه . ولأن التحديد يشعر بأن الاطلاق كان لضرورة ولم يكن هو القاعدة . وقد جاءت الرخصة مع ذلك مقيدة بشرط العدل الممكن : « فإن خفتم ألا تعدلوا

فواحدة [١] »

والعدل هنا هو العدل في الإنفاق ، والعدل في الرعاية ، والعدل في الكفاية بكل جوانبها مالية وجسدية ونفسية . فأما العاطفة القلبية الشخصية التي لا تؤثر في مظاهر الحياة ، فالعدل فيها ليس في يد البشر ، وكل ما يطلب فيها ألا يظهر الميل ، فتكون الأخرى كالمعلقة : « ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم . فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة [٢] » .

والذين ينظرون إلى الأمر من زاوية واحدة يخطئون . فقد تضار الزوجة الأولى ، ولكن هذه الزوجة لن تكون منصفة حتى تضع نفسها في موضع الأخرى التي كانت معطلة . أفلو كانت هي أما كانت تقبل الرجل الذي يتقدم إليها ليضمها إليه زوجة شريفة كريمة ، لا خليلة متهمة مدنسة ؟ كذلك يجب أن نلحظ ظروفاً كثيرة أخرى : ظروف الزوجة المريضة التي لا يريد رجلها طلاقها ولا تستقيم معها الحياة ، والزوجة العاقر العزيزة على الرفيق .. وهكذا وهكذا .

ولقد أراد الإسلام السلام بهذه الرخصة ، وأراد تنسيق الحياة بكل ظروفها وملابساتها ، ووضع في حسابه اشواقها وضروراتها ،

---

(١) النساء « ٣ »   (٢) النساء « ١٢٩ »

ووازن بين الأضرار والآلام ؛ فاختار أخفها وأكرمها ، فأما الفارغون والفارغات فليسوا في حساب الإسلام ، أكثر جدية من ثرثرة الفارغين والفارغات .

التكافل العائلي

ثم نتجاوز شخص الزوج وشخص الزوجة ، لنجد الإسلام يعنى بأمن الأسرة التي يضمها البيت جميعاً ، وينظم العلاقات بينها جميعاً ، ويقرر التكافل بينها جميعاً . وفي التكافل حقوق وواجبات ، ومزايا وتكاليف ، تنتهي كلها إلى ثقة متبادلة ، واطمئنان إلى الحياة والمستقبل ، وشعور بالأمن فيها والقرار .

إن عاطفة الأمومة وحدها تكفي في رعاية الوليد ؛ وإن عاطفة الأبوة وحدها تكفي في النهوض له والأم بالنفقة ، ولكن الإسلام يضيف إلى العاطفة الفطرية التكليف الصريح . شأنه في ذلك شأنه في كل جوانب الحياة . إنه يبث العقيدة ويستثير الوجدان ، ولكنه لا يدع التكاليف غامضة مبهمة ، ولا يكلها لمجرد الوجدان والعاطفة . وإنما يحددها بالنص ويؤيدها بالتشريع . وكذلك يفعل في حق الطفولة . « ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق نحن نرزقهم وإياكم ، إن قتلهم كان خطئاً كبيراً [1] » .

---

(١) الاسراء « ٣١ »

«والوالداتُ يُرضِعنَ أولادَهنَّ حولين كاملينِ لمن أراد أنْ يُتمَّ الرضاعةَ ، وعلى المولودِ لهُ رِزقُهنَّ وكِسوَتُهنَّ بالمعروف ، لا تُكلفُ نفسٌ إلا وُسعها ، لا تضارَّ والدة بولدِها، ولا مولود لهُ بولدِه [1] » .

فأما الوالدان فلهما حقهما المقابل — وفي الإسلام كل حق يقابله واجب — يزيد عليه ما يناسب الأبوة والأمومة من احترام وطاعة وأدب، ومن رفق في حالة كبرتهما وعطف. وإن الألفاظ التي يعبر بها القرآن عن هذه المعاني لتسيل انعطافاً ورقة وشفافية: « وَقضى رَبكَ ألا تعبدوا إلا إياهُ وبالوَالدين إحساناً ، إمّا يَبلُغنَّ عندك الكبرَ أحدُهما أو كلاهما فلا تَقُل لهما : أفٍّ ولا تنهرهما وقُل لهما قولاً كريماً . واخفض لهما جناحَ الذل من الرحمة ، وقل : ربِّ ارحمهُما كما ربّياني صغيراً [2] » .. وللوالدة بقدر ما تعبت وبقدر ما عطفت : « وَوَصَّينا الانسان بوالديه ، حملته أمّه وهناً على وَهنٍ ، وفصالهُ في عامين : أن اشكر لي ولوالديكَ إليّ المصير [3] » .. ولا بد من لفتة في الآيتين إلى اقتران الإحسان للوالدين بعبادة الله في الأولى ، واقتران الشكر للوالدين بالشكر لله في الثانية ، ففي هذا الاقتران إيحاء ظاهر المعنى لا يخفى .

وينسحب هذا التكافل بين أفراد الأسرة جميعاً : يقوم

---

(١) البقرة « ٢٣٣ » .
(٢) الاسراء « ٢٣ ، ٢٤ »
(٣) لقمان « ١٤ ».

بالتكاليف أقرب عاصب ، ثم من يليه ، حتى يأتي دور ذوي الأرحام . ويرث كذلك أقرب عاصب ، فالذي يليه ، على ذات النظام . لكي يكون هنالك نوع من التأمين الاجتماعي في داخل الأسرة . وذلك غير الضمانات الاجتماعية المفروضة على الجماعة وعلى الدولة . وسيأتي الحديث عنها في حينه .

هذا التكافل العائلي الواسع النطاق - مضافاً إلى ما أسلفنا من النظم الإسلامية لشؤون البيت - دعائم للسلام والأمان في مثابة البيت . وشعار الإسلام في هذا هو ذلك الذي قدمناه في أول الفصل : «الفرد الذي لا يستمتع في بيته بالسلام ، لن يعرف للسلام قيمة ، ولن يتذوق له طعماً ، ولن يكون عامل سلام ، وفي أعصابه معركة ، وفي نفسه قلق ، وفي روحه اضطراب » .

سلام المجتمع

في المجتمع تتشابك المصالح ، وتتزاحم الدوافع. ويكثر الشد والجذب، ويتكرر الأخذ والعطاء. وفي المجتمع يتبادل الأفراد، وتتعامل الجماعات ، وتتفاعـــل القوى ، وتتنافس المقدرات . وفي المجتمع يندمج الفرد ، ويندمج البيت، وتندمج الأسرة ، ويحف بهـــا جميعاً ذلك السياج الضخم الذي يشمل نشاطها جميعاً ، ويمثل اتجـــاهاتها جميعاً ، ويؤثر فيها ويتأثر بها في كل اتجاه .

وعندما يفرض بعض المذاهب الاجتماعية أن العلاقة بين الفرد والفرد هي أبداً علاقة الصراع والخصومة ، وأن العلاقـــة بين الأفراد والسلطات هي أبداً علاقة الكبت والإجبار ... يقرر الإسلام أن العلاقة بينهم جميعاً ـ في المجتمع المسلم ـ هي علاقة الود والرحمة ، وعلاقه التضامن والتعاون ، وعلاقة الأمن والسلام . ويقرر أن القاعدة التي تقوم عليها حياتهم هي قاعدة التناسق بين الحقوق والواجبات ، والتعادل بين المغانم والمغارم، والتوازن بين الجهد والجزاء . ويقرر ان الغاية المقدرة لهم جميـــعاً هي امتداد الحياة ، وإنماء الحياة ، وترقية الحياة والتوجه بكل نشاط فيها وبكل نية وكل عمل إلى الله خالق الكون والحياة .

ومن ثم ينتهي كل نشاط فردي ، وكل نشاط اجتماعي ، كما

ينتهي كل تنظيم وكل انتاج ، إلى السلام الكلي ، الذي ينسق بين مختلف النوازع والاتجاهات ، ومختلف القوى والطاقات ، ومختلف الأفراد والجماعات. لأن هنالك أفقاً أعلى من أفق المصالح الوقتية التي تثير الشحناء ، وتؤجج العداوات .

إن المذاهب الغربية منطقية مع البيئة التي نشأت فيها . بيئة الحضارة الغربية المادية ، التي تنفي من الحياة كل هدف أبعد من هدف المصلحة المباشرة القريبة ، وتنفي عن الانسانية عنصر التطلع إلى ما هو أبعد من الذات. فحين تحكم الحياة كلها هذه الفكرة المادية لا يكون هنالك مجال لغير الصراع القاسي بين الطبقات في المجتمع ، ولا يكون هنالك مجال لغير قوانين العمل وظروف الانتاج ، ومن ثم تصبح مسألة « صراع الطبقات » حقيقة مادية واقعة لا فكاك منها ، ولا أمل في اجتنابها ، ولا سبيل كذلك لتجاهلها .

فأما حين يحكم الحياة منهج كالمنهج الاسلامي . وحين يأخذ نظام الاسلام الاجتماعي سبيله الى التنفيذ العملي . وحين يصبح القانون الاسلامي نافذاً كما أراده الله لا كما يفسره المحرفون من رجال الدين . عندئذ تصبح « الجبرية المادية » كما تصبح «حتمية صراع الطبقات » مسألة تحكمية لا تستند إلى واقع ولا منطق ، لأنها تحكم على بيئة أخرى ، ونظام آخر ، حكماً مستمداً من بيئة

معينة تحكمها الأفكار المادية ، وتنفي منها فكرة الأهداف العليا للحيـاة .

ان الاسلام لا يقيم هـــذا السلام الشامل على حساب الفرد أوحساب الجماعة ، ولا يقيمه على أساس من مصلحة طبقة ضد طبقة ، أو سلطة ضد سلطة . إنمـا يقيمه على حسابهم جميعاً . انه يعطي كل مجتهد جزاءه ، و كل محتاج حاجته ، ويرسم لكل فرد ولكل جماعة ولكل سلطة حدودها لتحقيق العدالة المطلقة في النهاية . إن القانون الإسلامي الذي لم يضعه فرد ، ولم تضعه طبقة ، ولم تضعه سلطة ؛ هو القانون المـــبرأ من الميل في صف فرد ، ومن محاباة طبقة على طبقة ، ومن مراعاة سلطة . ومن ثم فهو الحاجز دون طغيان طبقة على طبقة ، وهو الوـقاية من ذلك الصراع الذي تحسبه المذاهب المادية ضربة لازب ، لأنها رأته في المجتمعات الـتي تدعي الإسلام – والاسلام منها براء – ضربة لازب كذلك. وهي عرَض موضعي لبيئة خاصة ، بيئة تغاير في مقوماتها الأساسية مقومات الحياة في الاسلام .

والآن فلننظر كيف يحقق الاسلام فكرته الكلية في السلام الشامل القائم على العدل الـكامل في محيط الحياة .

وجدان الحب والرحمة

يبدأ الاسلام بناء المجتمع في ضمـــائر الأفراد ووجدانهم ،

فهناك في أعماق الروح يغرس بذرة الحب، وينسم نسمة الرحمة.. الحب الانساني الخالص، والرحمة الانسانية المبرأة . إنه يرد الناس إلى ذكرى نشأتهم الأولى من نفس واحـــدة، ويوقظ في وجدانهم شعور النسب والقربى، ويذكرهم أخوّتهم في الله وفي المنشأ والمصير . فإذا رقت جوانحهم بهذه المشاعر اللطيفة كانوا الى السماحة أقرب، والى السلام أدنى، وهانت أسباب الخلاف والنزاع، وأمكن أن تفلح النظم والقوانين الـتي يسنها لتحقيق هذا السلام؛ وكان ذلك الوجدان بمثابة الضمانة الوثيقة للشرائع والتنظيمات، وسارت عجلة الحياة في يسر ورفق وسماح : « يا أيها الناسُ اتقوا ربَّكم الذي خلقَكم من نفس واحدةٍ وخلق منها زوجَها، وبثَّ منهما رجالاً كثيراً ونساءً، واتقوا الله الذي تَساءلون به والأرحامَ . إن الله كان عليكم رقيباً [1] » .

وهكذا تنتظم البشرية كلهـــا في نسب واحد، وفي إله واحد، وتختفي المنازع والفوارق، لتبرز تلك الصلة الكبرى الوثيقة العميقة، التي تشمل الناس جميعاً على اختلاف الملل والنحل، والأجناس والألوان واللغات والأقوام .

أما المؤمنون فهم أقرب رحماً بعضهم إلى بعض بطبيعة الحال، بحكم أخوتهم في الله، والتقائهم في العقيدة التي يعدها الاسلام أوثق

---

(١) النساء «١»

من روابط الدم، ووشائج النسب: « إنما المؤمنون إخوة [(١)] »..
« مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى [(٢)] » ..
أولئك يهتف بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخواناً [(٣)] » وينوط الايمان فيهم بالحب حتى لا يفرق المرء بين نفسه وأخيه : « لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه [(٤)] » ويحرم عليهم الخصومة أكثر من ثلاث ليال يفثأون فيها غضبهم ثم يثوبون الى المودة والقربى : « لا يحل لمسلم أن يهجر اخاه فوق ثلاث ليال، يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا ، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام [(٥)] » .

والرحمة صنو الحب ، والله يصف نفسه بها مراراً وتكراراً؛ ويمن بها على نبيه ان جعلها في قلبه فكان ليناً عطوفاً: «فبما رحمةٍ من اللهِ لِنْتَ لهم ولو كنتَ فظاً غليظَ القلبِ لانفضُّوا من

---

(١) الحجرات «١٠»
(٢) رواه الشيخان .
(٣) متفق عليه .
(٤) متفق عليه .
(٥) أخرجه الستة إلا النسائي .

حولِك [1]» .. ويمن بها على المسلمين أن بعث إليهم هذا الرسول الرحيم : « لقد جاءكم رسولٌ من أنفسكم عزيزٌ عليه ما عنتمْ ، حريصٌ عليكم بالمؤمنين رؤوفٌ رحيم [2] » .. ويجعل القسوة أمارة الكفر والتكذيب بالدين : « أرأيت الذي يُكذبُ بالدين ، فذلك الذي يدعُّ اليتيمَ ولا يحضُّ على طعام المسكين [3] ».

والرحمة ليست مطلوبة بالمسلمين وحـــدهم ولكنها للآدميين جميعاً : « ارحموا أهل الأرض يرحمكم من في السماء [4] » .

لا بل إن الاسلام ليخطوا بوجدان الرحمة خطوته الكبرى فيتجاوز بها عالم الإنسان كله إلى عالم الأحياء ، فيشيع في القلب البشري بشاشة ذلك الوجدان ورقته وانعطافه تجاه كل ذي حياة. يقول الرسول الكريم : «بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه العطش ، فوجد بئراً فنزل فيها فشرب ، ثم خرج فإذا كلب يلهث يأ كل الثرى من العطش ، فقال الرجل لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي بلغ بي ، فنزل البئر فمـلأ خفه ، ثم أمسكه بفيه ، فسقى الكلب ، فشكر الله له فغفر له » قـــالوا يا رسول الله : وإن لنا في البهائم أجراً ؟ قال : نعم . في كل ذات كبد رطبة

---

(١) آل عمران « ١٥٩ »
(٢) التوبة « ١٢٨ »
(٣) الماعون « ١ – ٣ »
(٤) أبو داود والترمذي

أجر[1] » .

وهي غاية في استجاشة وجدان الرحمة لا تبلغها الا العقيدة المؤمنة بالوشائج الكبرى بين الأحياء جميعاً ، وبوحـدة الخالق ووحدة الخلق في هذا الوجود العريض . وهي العقيدة الجديرة بأن تغمر نفس « الانسان » أرقى هؤلاء الأحياء، وخيلقة الله في أرضه عليها جميعاً.

الأدب النفسي والاجتماعي

ولكي يحقق الأسلام الحب والصفاء في النفوس والقلوب ، فإنه يأخذ المسلمين بآداب نفسية وآداب اجتماعية تعين على هـذه الغاية . وتمنـع ان تثور الاحقاد في النفوس ، أو تغمر البغضاء القلوب ٠ وهو يستعين بهـذه الآداب الرفيعة قبل أن يستعين بالقانون والتشريع، وان كان يتخذ من كليهما أداة ، لان السلوك المهذب والادب الجميل والمعاملة الطيبة كلها تشيع في جو الحياة الاجتماعية رضى وبشاشة وطمأنينة قـد تغني عن التشريع والقانون .

إنه يكره التنفج على العباد والكبر والخيلاء: « ولا تـُصَعِّرْ خـدّك للناس ولا تمشِ في الأرض مَرَحـاً إن الله لا يُحب كل

---

(١) أخرجه الشيخان .

مختالٍ فخور ، واقصدْ في مشيك واغضضْ من صوتِك . إن أنكرَ الأصواتِ لصوتُ الحمير [1] » .. « ولا تمش في الأرضِ مَرَحاً، إنك لن تخرِقَ الأرضَ ولن تبلغَ الجبالَ طولاً [2] » .. « إن الله اوحى اليّ ان تواضعوا حتى لا يبغي احد على أحد ولا يفخر احد على احد [3] » .

والاسلام يلحظ في هذا طبائع النفوس ، فهي تكره المتكبرين ، وتبغض المختالين ، وتضيق بالمفتخرين المتباهين ، وتحمل الغيظ والحنق والتبرم بهؤلاء الناس ، ولو لم يقدموا لأحد مساءة شخصية ، لأن مجرد تظاهرهم على هذا النحو يثير في الآخرين كبرياءهم ، ويحفزهم الى الرد عليهم بكرههم والتبرم بهم دون شعور .

وإذا كان الإسلام يكره الكبر والخيلاء اللذين قد لا ينالان إنساناً بذاته بالأذى ، فهو يحرم كل ما يمس كرامات الناس وأحاسيسهم ويلمزهم في مشاعرهم أو قيمهم : « يا أيها الذين آمنوا لا يَسْخرْ قومٌ من قومٍ عسى أن يكونوا خيراً منهم ، ولا نساء من نساء عسى ان يكنّ خيراً منهن ، ولا تلمزوا أنفسكم ، ولا تنابزوا بالألقاب ، بئس الاسمُ الفسوقُ بعد الايمان . ومن لم يتب

(١) لقمان « ١٨ - ١٩ »
(٢) الاسراء « ٣٧ »
(٣) مسلم وابو داود

فأولئك همُ الظالمون. يا ايها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن إن بعض الظنّ إثم، ولا تجسسوا ولا يغتب بعضكم بعضاً أيحبُّ احدكم ان يأكل لحم أخيه ميتاً ؟ فكرهتموه ، واتقوا الله إن الله تواب رحيم [1] » .

والاسلام يلحظ أدق مشاعر النفس، حتى لينهى أن يتناجى اثنان في حضرة ثالث لا يشترك في الحديث : « إذا كان ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث فإن ذلك يؤذيه » [2] وهو أدب نفسي عال لطيف .

وفي هــذا السبيل كان النهي عن المنّ بالمعروف والصدقة ، فالمن خلق خسيس في ذاتــه ، مؤذ لكرامــة الآخرين كذلك ، ولهذا فهو يمحق الصدقة ويذهب بالمعروف ، ويحــل النقمة والموجدة محــلّ الشكر والاعتراف : « يا أيها الذينَ آمَنُوا لا تُبطِلُوا صَدَقَاتِكمْ بالمَنّ وَالأذَى ، كالذي يُنفقُ مَالَه رئاءَ الناسِ ولا يُؤمنُ باللهِ واليومِ الآخرِ ، فمثلهُ كمثلِ صفوانٍ عليه تراب فأصابه وابل فتركهُ صلداً ، لا يقدرون على شيء مما كسبوا ، والله لا يهدي القوم الكافرين » [3]

---

(١) الحجرات « ١١ - ١٢ »
(٢) رواه الثلاثة وأبو داود
(٣) البقرة « ٢٦٤ »

ولا يقف الاسلام عند الحدود السلبية في هذه الآداب ، بل يدفع إلى الصورة الايجابية منها لاستجاشة شعور الود وإحساس الألفة ، فهو يدعو الى إشاعة الكلمة الطيبة بين الناس : « وَقُل لِعبادي يقولوا التي هيَ احسنُ[1] » .. « وقولوا للنّاس حُسناً »[2] .. « وإذا حُيّيتم بتحية فحيوا بأحسن منها او رُدّوها »[3] .. وإلى إفشاء السلام في كل مكان ولكل إنسان ، على معرفة او على غير معرفة ، تأليفاً للقلوب وإشاعة للطمأنينة : « يسلم الصغير على الكبير والمار على القاعد والقليل على الكثير[4] ». وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم: اي الاسلام افضل ؟ قال: « تطعم الطعام ، وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف[5] ». وإلى مقابلة السيئة بالحسنة : « ادفع بالتي هي أحسنُ فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنّه وليّ حميم[6] » .. « وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هوناً وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاماً[7] » .

وهو يدعو الى الصفح عن المساءة وضبط النفس عند الغضب ، وجهادها لا لتضطغن وتحقد ، ولكن لتعفو وتغفر ، وينصرف ما بها من انفعال ويحل محله البرء والسماح : « ولمن صبر وغفر

(١) الاسراء « ٥٣ » (٢) البقرة « ٨٣ » (٣) النساء « ٨٦ »
(٤) البخاري (٥) البخاري (٦) فصلت « ٣٤ »
(٧) الفرقان « ٦٣ » .

ان ذلك لمن عَزمِ الأمُور [1] » .. وَإن تعفوا وتَصفَحُوا وتغفِروا فإنّ اللهَ غفُورٌ رحيم [2] » .. « والكاظمينَ الغيْظَ والعَافينَ عنِ النّاسِ [3] » .. « وإذا ما غضبوا هُم يغفِرون [4] » .

وهو يدعو إلى السماحة في المعاملة بيعاً وشراء واقتضاء : « رحم الله رجلاً سمحاً إذا باع وإذا اشترى وإذا اقتضى [5] » وإلى الأمانة في التبادل « فإن أمن بعضكم بعضاً فليؤدّ الذي أؤتُمِنَ أمانته [6] » . وإلى النصح في التجارة « البيعان بالخِيارَ ما لم يتفرقا ، فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وإن كتما وكذبا محقت بركة بيعهما [7] » .

وهو ينأى بالمسلمين عن مثيرات الأحقاد ومؤرثات الضغائن، كمجالس القمار حيث ترتفع درجة الأحقاد في النفوس وتهبط متابعة للكسب الحرام والخسارة الوبيئة ، وكمجالس الشراب حيث لا ضابط للنزوات والهفوات من عقل أو إرادة : « إنما يريدُ الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسِر ويصدّكم عن ذكر الله وعن الصلاة . فهل أنتم منتهون [8] ؟ » .

وهكذا يقوم الأدب النفسي والاجتماعي بدوره في تصفية جو الحياة ، وإشاعة المودة والألفة في النفوس ، ويساعد في بناء السلام في المجتمع في عالم الواقع وعالم الشعور .

---

(١) الشورى «٤٣»　(٢) التغابن «١٤»　(٣) آل عمران «١٢٤»

(٤) الشورى «٣٧»　(٥) البخاري والترمذي (٦) البقرة «٢٣٨»

(٧) الخمسة　(٨) المائدة «٩١»

شعور التعاون والتضامن

ثم يربط الاسلام الأفراد في المجتمع بعد ذلك برباط المصلحة المشتركة ، ويقوي في نفوسهم شعور التعاون والتضامن، وشعور الواجب المفروض عليهم جميعاً ، لصالحهم جميعاً ، ويقيم حدود الحرية الفردية عند المصلحة المشتركة ، ويشعر الجميع أن هناك أهدافاً مشتركة لا ينهض بها الفرد وحده ، ولا بد من التعاون لبلوغها بين الجميع : « كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته ؛ الامام راع ومسئول عن رعيته والرجل راع في أهله ومسئول عن رعيته ، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها، والخادم راع في مال سيده ومسئول عن رعيته ، والرجل راع في مال أبيه ومسئول عن رعيته ، وكلكم راع ومسئول عن رعيته [1] ».. « مثل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها ، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا مروا على من فوقهم ، فقالوا لو أنّا خرقنا في نصيبنا خرقاً ولم نؤذ من فوقنا ! فان تركوهم وما أرادوا هلكوا وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعاً [2] » .

والجماعه مسئولة عن رعاية الضعاف فيها وكفالتهم وحمايتهم في أنفسهم وفي أموالهم : « فأما اليتيم فلا تقهر ، واما السائل فلا تنهر » [3] « أرأيت الذي يُكذّب بالدّين ، فذلك الذي

---

(١) رواه الخمسة (٢) البخاري والترمذي (٣) الضحى «٩، ١٠»

يدُعُّ اليتيم ، ولا يحض على طعام المسكين [1] » .. « وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإنْ آنستم منهم رُشداً فادفعوا إليهم أموالهم ، ولا تأكلوها إسرافاً وبداراً أن يَكبَرُوا . ومن كان غنياً فليَستعفف ، ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف [2] » .

وفي الحديث : « من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث .. وإن أربع فخامس أو سادس [3] » .. « من كان معه فضلُ ظهرٍ فليعُد به على من لا ظهر له ؛ ومن كان له فضلُ زاد فليعُد به على من لا زاد له [4] » .

ولتحقيق مبدأ التعاون حرم الربا لما يثيره من الأحقاد في الجماعة . فليس يحنق النفس أكثر من أن يلجأ المحتاج إلى ذي المال ، فينتهز الفرصة السانحة والضرورة المحوجة ، ويفرض على أخيه ضريبة حراماً ، وثمناً للمال يتقاضاه : « الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس [5] » .. « يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الرِّبا إن كنتم مؤمنين ، فإن لم تفعلوا فأذنوا بحربٍ من الله ورسوله [6] » .

---

(١) الماعون « ١ – ٣ »   (٢) النساء « ٦ »   (٣) متفق عليه
(٤) مسلم وأبو داود   (٥) البقرة « ٢٧٥ »   (٦) البقرة « ٢٧٨ »

إن المال ينبغي أن يعطى للمحتاجين قرضاً بلا فائدة ، لتشيع في الجماعة روح المودة والرحمة ، وروح التعاون والتضامن : « وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة [1] » ولتكن السماحة طابع الاقتضاء بلا تعسير على المدين ولا إرهاق . فذلك هو اللائق بجماعة الانسان !

ولتحقيق ذلك المبدأ كذلك حرم الاحتكار ولعن المحتكرين ، فهم نهازون للفرص ، يستوفون أرباحهم الفاحشة من دماء المستهلكين فيثيرون حفيظتهم ويشيعون في الجماعة روح التباغض ، ويقتلون بذور التعاون : « من احتكر فهو خاطىء [2] » .. وحرم الغش وتطفيف الكيل والميزان : « ويلٌ للمطففين ، الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون ؛ وإذا كالوهم أو وزنوهم يُخْسرون [3] » .. « من غشنا فليس منا [4] » .. وحرم أن يبخس الناس أشياءهم ويعطوا دون قيمتها التي تستحق ، وعد ذلك فساداً في الأرض : « ولا تبخسوا الناس أشياءهم ولا تعثوا في الارض مفسدين » . [5]

ثم أمر المسلمين أن يعتصموا بحبل الله جميعاً ، فيلتقوا عند ذلك المحور ، ويأخذوا بتلك العروة ، فيشعرهم هذا بوحدتهم في

---

(١) البقرة «٢٨٠»
(٢) مسلم وأبو داود والترمذي
(٣) المطففين « ١ – ٣ »
(٤) مسلم وابو داود والترمذي
(٥) هود «٨٥»

الله ، وتعاونهم في سبيله ، وتجمعهم في طاعته : « وَاعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرّقوا ، واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألفَ بين قلوبِكم فأصبحتم بنِعمتِه إخواناً ، وكنتم على شفا حفرة منَ النار فأنقذكم منها [١] » . « وتعاونوا على البرّ والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان [٢] » .

وتلك عقدة العقـد ، ورابطة الروابط التي يلتقي عليها الجميع ، فيحسّون بالوحدة التي تجمعهم ، وبالواجب الذي يدفعهم . وما من شك أنها لبنة في بناء السلام الاجتماعي ذات قيمة في البناء .

الأهداف العليا للحياة

بعد ذلك كله – أو قبل ذلك كله – يحقق الاسلام السلام في المجتمع الاسلامي بنقلة ينقلها للفرد ، وينقلها للجماعة ، من عالم الذات المحدود إلى آفاق أعلى من الذات وأفسح .. إن الصراع كثيراً ما ينشأ من الطاقة المكبوتة التي لا تجد لها متصرفاً ، ومن المجال الضيق الذي لا يسمح لهذه الطاقة بالتسامي . ذلك حين تضيق آفاق النفس ، وتضمر أهداف الحياة ، ويصبح الواقع الفردي الصغير ، أو الواقع الطبقي المحدود أو الواقع

(١) آل عمران «١٠٣»   (٢) المائدة «٢»

القومي المغلق هو مجـال النشاط ، ومجال العمل ، ومجـال الخيال .

والاسلام يفطن إلى هذا كله ، فيخرج الفرد ويخرج الطبقة ويخرج القوم من جحر الغايات الصغيرة القريبة ، ليطلقها في مجال الأهداف العليا للحياة الطليقة .. يطلقها من مضيق العمر الفردي القصير إلى فضاء الحياة العامة الكبيرة ، ومن مجال النظرة الطبقية أو القومية الضيقة إلى آفاق الانسانية الرفيعة الشاملة .

عندئذ يحس الفرد أنه لا يعيش لذاته ، وإنما يعيش للانسانية جميعا . وعندئذ تحس الجماعة أنها لا تحيا لهذا الجيل ، وإنما تحيا للبشرية قاطبة . وعندئذ يحس المسلمون أنهم أوصياء في الأرض ، خلفاء لله ، وأن ذواتهم ليست ملكهم ، وجهودهم ليست لهم ؛ وحياتهم وسيلة لا غاية . ولا وقت إذن ولا فسحـة للصراع الفردي أو الطبقي أو القومي الصغير الضئيل الهزيـل ، بينما الغايات العليا والأهداف الشاملة تنتظر الجميع .

إن الاسلام يقول للمسلمين : « كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله [1] » .. ويقول لهم : « إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن

---

(١) آل عمران «١١٠»

لهم الجنة ، يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون . وعداً عليه حقاً في التوراة والانجيل والقرآن (١) » .. ويقول لهم : « ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ، وأولئك هم المفلحون (٢) » فيرفع هاماتهم وأبصارهم إلى الاصلاح الكوني العام . إلى تحرير البشرية جميعها من العبودية للطواغيت . الى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. الى تحقيق الصلاح الانساني الشامل . أما أنفسهم وأما أموالهم ، وأما مصالحهم القريبة جميعاً فقد باعوها بيع السماح ، بل باعوها بما هو خير وأبقى ، فقد اشتراها منهم الله .

انهم مكلفون أن يجاهدوا في الله لتصبح كلمة الله هي العليا ، ولتصبح الأرض سلاماً لا فتنة فيها . وليصبح الناس عبيداً لله وحده . وفي سبيل هذه الغاية العليا لا قيمة لذوات الأفراد ولا للمصالح والمطامع والشهوات : « وقاتلوهم حتى لا تكونَ فتنةٌ ويكونَ الدينُ كله لله (٣) » .. « من جاهد لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله (٤) » .. « لا يدع قوم الجهاد في سبيل الله الا ضربهم الله بالذل (٥) » .

وهم مكلفون حماية الضعفاء ودفع الأذى عنهم ومنحهم الأمان ، « وما لكُمْ لا تُقاتِلونَ في سبيلِ الله والمستضعفين

---

(١) التوبة «١١١» (٢) آل عمران «١٠٤»
(٣) الأنفال «٣٩» (٤) رواه الخمسة (٥) من كلام الخليفة الأول ابي بكر

مِنَ الرجال والنساء والولدانِ الذين يقولونَ : ربّنا أخرجنا مِنْ هذهِ القريَةِ الظالِمِ أهلُها واجعَل لنا من لدنكَ وليّاً واجعل لنا من لدنكَ نصيراً [1] » .

وهم مكلفون أن يغيروا المنكر وقع من حاكم أو من رعية، وقع من فرد أو جماعة ؛ فهم جند الله في الأرض، وبهم صلاحها ، وعليهم تبعة إزالة الآثام منها : « من رأى منكم منكراً فليغيره [2] » .. وإلا حل بهم الدمار وحق عليهم العذاب : « إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يده أوشك أن يعمهم الله تعالى بعقابه [3] » .. « والله لتأمُرُنّ بالمعرُوفِ ، ولَتَنْهَوُنّ عن المنكر، ولتأخذنّ على يدي الظالم، ولَتأطُرُنه على الحق أطراً ، ولتقصرُنهُ على الحقّ قصراً ، أو ليضربنّ الله بقلوبِ بعضكُمْ على بعض [4] » .

والإسلام اذ يكلف المسلمين هذه التكاليف العليا يرفع نفوسهم وأهدافهم ، ويطلق طاقاتهم الكامنة ، في مجال الإنسانية لا في مجال الفردية . وما من شك أن هذا الانطلاق يشغلهم عن العداوات الصغيرة في المجتمع ، والشحناء التي تثيرها المطامع والمطامح . وانه ليضع تلك الأهداف العليا في كفة ، ويضع

---

(١) النساء «٧٥» (٢) البخاري (٣) ابو داود والترمذي
(٤) أبو داود والترمذي

شهواتهم ومطامعهم في كفة أخرى ، فيخيرهم بين الكفتين من أول الأمر : « قُلْ : ان كان آباؤكم وأبناؤكم واخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها ، وتجارة تخشون كسادها ، ومساكنُ ترضونها .. أحبَّ اليكم من الله ورسوله وجهادٍ في سبيله ، فتربّصوا حتى يأتيَ الله بأمره والله لا يهدي القوم الفاسقين [1] » .

انها تكاليف الوصاية على البشرية التي جعلها الله من نصيب هذه الأمة : « الذين ان مكناهُمْ في الأرض أقاموا الصلاةَ وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونَهوا عن المنكر [2] » .. « وكذلك جعلناكم أمّة وسطاً لتكونوا شُهداء على الناس ، ويكون الرسولُ عليكمْ شهيداً [3] » . وانها واجب العبادة لله التي تجعل الحياة كلها مشدودة الى أفق أعلى : « وما خلقت الجنّ والإنسَ الا ليعبدونِ ، ما أُريدُ منهُمْ من رزق وما أُريدُ أن يطعمونِ [4] » .

وفي جو كهذا الجو يستطيع الفرد أن يحقق ذاته ، ويحقق رغبة الاستعلاء في نفسه ، دون أن يضطر في ذلك للنزاع الفردي والشحناء ، والى العراك الداخلي والبغضاء . ففي المجال متسع للجميع ، وفي الأرض مندوحة عن صراع الديكة على فتات الحياة !

(١) التوبة «٢٤»
(٢) الحج «٤١»
(٣) البقرة «١٤٣»
(٤) الذاريات «٥٦، ٥٧»

نظام الحكم

فيما تقدم كنا نتحدث عن الوجدانات والمشاعر التي يقيم عليها الإسلام أسس السلام في المجتمع ، وهي عوامل لا شك في قيمتها ، ولا مجال لنكرانها . ولكن الإسلام لا يعتمد عليها وحدها ، ولا يدع لها تنظيم الحياة الاجتماعية في عمومها . فنظرة الإسلام الكلية تجمع دائماً بين التكليف والتطوع ، وبين التشريع والتوجيه ، وتأخذ المجتمع بالنظم والقوانين ، كما تأخذه بالترغيب والتحضيض . وفي مجال السلام الاجتماعي ، يأخذ الإسلام بهذه السنة كذلك ، فيجعل من نظام الحكم ، وضمانات العدالة القضائية ، وضمانات الأمن والسلامة ، كما يجعل من ضمانات المعاش والتوازن الإجتماعي العام ، وسائل لاقرار السلام في المجتمع عن طريق التشريع والتقنين والالزام .

ونظام الحكم في الاسلام كفيل باقرار العلاقات بين الراعي والرعية على أسس من السلم والعدل والطمأنينة ، ينهض عليها بناء السلام الاجتماعي سليماً راسخ الأركان .

إن الراعي لا يصل الى مكانه إلا عن طريق واحد : رغبة الرعية المطلقة واختيارها الحر . ولا يستبقي بين الرعية مكانه ذاك إلا عن طريق واحد : طاعة الله والعمل بشريعة الله .

وحكم يقوم على رضى واختيار ، وبعد مشورة من الناس وإذن ، ولا يحكم الا بما أنزل الله .. حكم يشيع الثقة والطمأنينة في النفوس ، ويبثّ الرضى والارتياح في القلوب ، فلا مجال للبرم به ، والضيق منه ، والتفكير في الخروج عليه ، ما دام ينهض بتبعاته بالطريقة التي رسمها الاسلام ، وفي الحدود التي شرعها الاسلام .

فما الطريقة الاسلامية في الحكم ؟ انها طريقة الشورى : « وأمرُهُم شورى بينهم »[1] .. « وشاورهم في الأمر » [2].. واذا كانت الشريعة لم تحدد طريقة معينة للشورى ، فذلك متروك لحاجات كل عصر وضروراته وطريقة حياته . ولكن المبدأ مقرر ، والطريقة معينة ، ومن شأنها اشراك المسلمين في تدبير أمورهم ، فلا مجال اذن لأن يسخطوا وهم شركاء في التدبير .

وما الحدود الاسلامية للحكم ؟ انها تنفيذ القانون الاسلامي ، الذي شرعه الله لعباده جميعاً ، لم يراع فيه تفضيل فرد على فرد ، ولا مصلحة طبقة دون طبقة ، ولا إيثار جماعة على جماعة ،

---

(١) الشورى «٣٨» (٢) آل عمران «١٥٩»

ولا تمييز حاكم على محكوم .. كلهم عباد الله ، والشريعة قانون الله ، فكلهم أمامها سواء .

وطاعة الناس للحاكم مرهونة بإقامة هذه الشريعة وتنفيذ ذلك القانون ، فإذا فسق عنه فقد سقطت طاعته . قال النبي صلى الله عليه وسلم : « اسمعوا وأطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة ، ما أقام فيكم كتاب الله تعالى » [1] . فوقّت الطاعة بإقامة كتاب الله دون سواه . والقرآن صريح في الحكم بالكفر على من لا يحكمون بما أنزل الله : « ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون [2] » صريح في الحكم بعدم إيمان من يريدون أو يقبلون التحاكم إلى غير شريعة الله : « ألم تر الى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به ، ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالاً بعيداً » [3].. « فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً » [4] .. والإسلام صريح كذلك في وجوب مجاهدة من لا يحكم بما أنزل الله ، وتحريم طاعة المسلم له على الإطلاق .

---

(١) صحيح البخاري
(٢) المائدة «٤٤»
(٣) النساء «٦٠»
(٤) النساء «٦٥»

وتنفيذ هذا القانون الإلهي الذي لا يحابي أحداً، ولا يجعل لفرد ولا لطبقة امتيازاً خاصاً ، حاكماً كان هـذا الفرد أو محكوماً ، وغنية كانت هذه الطبقة أم فقيرة .. كفيل بأن يحقق السلام في المجتمع ، لأنه يسوس الجميع لمصلحة الجميع .

ان محمداً رسول الله وحاكم المسلمين الأكبر كان يقيـد من نفسه كما روى عمر بن الخطاب ، وكان يقول لأهـل بيته : « يا معشر قريش اشتروا أنفسكم لا أغنى عنكم من الله شيئاً يا بني عبـد مناف لا أغنى عنكم من الله شيئاً ، يا عباس بن عبدالمطلب لا أغنى عنك من الله شيئاً ، ويا صفية عمة رسول الله لا أغنى عنكِ من الله شيئاً ، ويا فاطمة بنت محمد سليني ما شئت من مالي لا أغنى عنك من الله شيئاً [١] » .

وأبو بكر ، الخليفـة الأول وصاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يقف عقب انتهاء البيعة له فيقول : « أما بعـد – أيها الناس – فإني قد وليت عليكم ولست بخيركم فإن أحسنت فأعينوني ، وإن أسأت فقوّموني » الى أن يقول رضي الله عنه : « أطيعوني ما أطعت الله ورسوله ، فإن عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم ». فيقرر القاعدة الإسلامية الكبرى في الحكم وحدوده .

---

(١) متفق عليه

هذا النظام الإسلامي كـفيل باستقامة الرعاة ورضى الرعية، وبإقرار السلام بينهما وتوطيـــده . لا بالعسف والجور ؛ ولا بالكبت والإجبار ، ولا بالقسوة والجبروت ، ولا بالخوف والذل ، ولكن بالرضى والقبول والطاعـة المنبعثة من أعماق الضمير ، لا رياء ولا نفاقاً ولا تظاهراً كذاباً .

إنه وسيلة من وسائـل الاستقرار ، لا تفضلها وسيلة ولا تعدلها. وهو حلقة من حلقات السلام الشامل ، غير منفصلة من السلسلة المتماسكة ، في فكرة الاسلام الكبرى عن الحياة .

ضمانات العدالة القانونية

يستمد الحكم الاسلامي عدالته أول ما يستمد من عـدالة القانون ذاته . فهو كما أسلفنا ليس من صنع فرد ، ولا من صنع طائفة ، حتى تظن به الظنون ، ويخشى أن يميل مع الهوى ، أو أن يتلبس بالخطأ ، فيفوته تحقيق العدالة المطلقة .

فأما عند التنفيذ فقد ناط الاسلام ذلك بوضوح القانون ، وبضمير القاضي ورقابة الجماعة . وكل فرد في الجماعة الاسلامية منوط به هذه الرقابة ، منوط به أن يدفع الظلم حين يقع ، وأن ينبه الحاكم حين يطغى ، والقاضي حين يخطىء . وإنه ليبوء بالاثم حين يكتم الشهادة . أو حين يقر الخطأ ، ولا ينبه إليه إذ يراه

والعدل الذي يتطلبه الاسلام هو العدل المطلق الذي لا يتأثر بالمحبة والشنآن . ولا بالمال والجاه والحكام . وآيات العدل في القرآن صارمة حازمة حاسمة : « يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامينَ بالقِسطِ شُهداء لله ولو على أنفُسكم أو الوالدينِ والأقربينَ . إن يَكنْ غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما ، فلا تتَّبعوا الهوى أن تعدِلوا. وإن تلوُوا أو تُعرِضُوا فإنَّ الله كانَ بما تعمَلونَ خبيراً [1] » .. « يا أيها الذين آمنوا كونوا قوّامين لله شهداء بالقسْطِ ، ولا يجرِمنكم شنآنُ قَومٍ على ألا تَعدِلوا . اعدلوا هو أقربُ للتقوى ، واتّقوا الله إنّ الله خبيرٌ بما تَعمَلون [2] » .. « ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هيَ أحْسَنُ حتى يَبلغَ أشدهُ ، وأوفُوا الكيلَ والميزان بالقسْط

(١) النساء «١٣٥»
(٢) المائدة «٨»

لا نكلفُ نفساً إلا وُسْعَها ، وإذا قلتم فاعْدِلوا ولو كان ذا قُرْبى ، وبعهد الله أوفوا ، ذلكم وصّاكم به لعلكم تذكرون [1] » .. « وإن حكمت فاحْكم بينهم بالقسط إن الله يُحبّ المقسطين [2]».. « فلذلك فادعُ واستقم كما أُمرْتَ، ولا تتّبع أهواءهم . وقُل : آمنتُ بما أنزل الله من كتابٍ وأمرتُ لأعدل بينكم [3] ».. « ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتُدلوا بها إلى الحُكام لتأكلوا فريقاً من أموال الناس بالاثم وأنتم تعلمون [4] » .

وفي الحديث : « أحب الناس إلى الله يوم القيامة وأقربهم منه مجلساً إمام عادل ، وأبغض الناس الى الله يوم القيامة وأبعدهم منه مجلساً إمام جائر [5]».

وان تاريخ الاسلام ليحتفظ بأمثلة ونماذج لا تحصى على العدل المطلق الذي حققه الحكم الاسلامي حتى في الأيام التي انحرف فيها « الخلفاء ! » عن تعاليم الاسلام، فقد بقيت ضمائر القضاة ويقظة الجماعة حراساً على العدالة، تستمد سلطانها من خشية الله والخوف من

(١) الانعام «١٥٢» (٢) المائدة «٤٢» (٣) الشورى «١٥»
(٤) البقرة «١٨٨» (٥) أخرجه الترمذي

نقمته ، إذا تهاونت ، أو غشت، أو سكتت على البغي والجور .

وليس المجال هنا مجال الحديث عن العدالة في الاسلام ، فنكتفي بنموذجين اثنين من النماذج الكثيرة التي وعاها التاريخ:

وجد علي درعه عند رجل نصراني ، فجاء به إلى شريح القاضي ، وقال : إنها درعي ، ولم أبع ولم أهب . فسأل شريح ذلك النصراني : ما تقول فيما يقول امير المؤمنين ؟ قال النصراني: ما الدرع إلا درعي ، وما أمير المؤمنين عندي بكاذب . فالتفت شريح إلى عليّ يسأله : يا أمير المؤمنين ! هل من بينة ؟ فضحك عليّ وقال : أصاب شريح مالي بينة !

وكذلك قضى القاضي للنصراني بالدرع فأخذها ومشى .. إلا أن الرجل لم يخط خطوات حتى عاد يقول : أما أنا فأشهد أن هذه أحكام أنبياء .. أمير المؤمنين يدينني إلى قاضيه فيقضي عليه ! أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، الدرع درعك يا أمير المؤمنين أتبعت الجيش وأنت منطلق من صفين فخرجت من بعيرك الأورق . فقال عليّ : أما إذا أسلمت فهي لك .

وجلس أبو يوسف للقضاء فاختصم إليه رجل مع الهادي الملك العباسي في بستان . فرأى أبو يوسف أن الحق مع الرجل، وأن للسلطان مع ذلك شهوده . فقال : إن الخصم يطلب أن يحلف الهادي على أن شهوده صادقون ! وهنا نكل الهادي عن

اليمين – لما يعتقد فيها في مهانة – فرد أبو يوسف البستان على صاحبه .

وحين يطمئن الأفراد في المجتمع إلى أن القانون الذي يحاكمون به هو من صنع إلهم العادل . وأن الحاكم الذي يدير أمورهم ليست له حقوق زائدة عن حقوقهم . وأنه مدين بهذا القانون دينونتهم . وأن القاضي الذي يتولى القضاء لا يستمد حكمه من الهوى ، ولكن من قانون الله والخوف من الله .. عندئذ تطمئن نفوسهم وتستقر . ويقوم السلام الاجتماعي على أحد أركانه السليمة . ركن الضمانات العادلة في الحكم والقضاء .

ضمانات الامن والسلامة

لا يمكن إقرار السلام في جماعة لا يتوفر فيها الأمن العام ، ولا السلامة لجميع الأفراد . ولقد سبق في الحديث عن « سلام الضمير » أن الاسلام يوفر للفرد ضمانات أمنه وسلامته في حياته الجماعية ، ليصل من هذا إلى بث السلام في ضميره وتفكيره .

هذا الأمن وهذه السلامة هي ضمانة المجتمع أيضاً . فالفرد والجماعة في الاسلام ليسا عدوين وليسا ندّين . إنما هما خلية واحدة في صورتين : الفرد فرداً . والفرد مشتركاً في جماعة . وقد نشأت هذه الصورة من طبيعة الاسلام واستمداد شريعته

من الله لا من إنسان . فالفرد لا يشرع للجماعة في الإسلام والجماعة لا تشرع للفرد . إنما يخضع الفرد وتخضع الجماعة لذلك القانون الإلهي الذي يرعاهم جميعاً .

وحين تتقرر هذه الحقيقة يصبح أمن الفرد الشخصي هو أمن الجماعة الكلي ، وأمن الجماعة العام هو أمن الفرد الخاص ، بلا تعارض بينهما ولا انقسام .

إن كل فرد سوى ذو مصلحة مباشرة في توفير الأمن العام للجماعة . فهذا الأمن لا يكبته ، ولا يقوم على حسابه ، ولا يحاربه في هدف صالح ، ولا في غاية مشروعة . وإن الجماعة لتؤدي دورها كاملاً حين تضم جوانحها على أفراد كل منهم آمن سالم غانم ، فلا مصلحة لها في كبتهم أو ظلمهم أو غلهم عن النشاط .

فأما الشواذ المنحرفو الفطرة ، فهم لا يوصفون هذا الوصف لانهم أخلوا بقانون وضعه فرد لمصلحته ، او وضعته طبقة لفائدتها كما هو الحال في القانون الأرضي . إنما هم خارجون على الله وأوامره الموضوعة لأصحاب الفطرة السليمة ، متناسقة معهم ، محققة لمصلحتهم بوصفهم أفراداً وبوصفهم أعضاء في جماعة . فإذا عوقبوا فهم لا يعاقبون باسم فرد ولا باسم جماعة إنما يعاقبون بقانون الله وباسم الله . فليس عقابهم انتقاماً منهم على يد الجماعة لأنهم خرجوا على مصالح الجماعة التي قررتها لنفسها ، بل تحقيقاً لكلمة

الله ، وللصلاح العام الذي يريده الله . ومهما قست هذه العقوبة فإن المعنى الانتقامي لا ظل له فيها . فالله تعالى لا يحرص على مصلحة له خاصة وهو يسن التشريع إنما يريد الصلاح العام للعباد ، ويريد إزالة أسباب الفساد التي تعوق هذا الصلاح العام بلا رعاية لمصلحة خاصة أو هوى دفين !

وفي ظل هذه الفكرة كانت الضمانات التي فرضها الله للناس جميعاً ، وكانت العقوبات التي تحل على المفسدين في الأرض منهم . بما فسقوا عن أمر الله المؤدي إلى الخير العام .

وأولى هذه الضمانات : ضمانة الحياة : « ولا تقتلوا النفسَ التي حرّم اللهُ إلا بالحق [1] » .. وكل نفس ككل نفس لها هذا الحق المطلق — إلا بالحق — وقتل نفس واحدة يعدل قتل الناس جميعاً ، لأنه اعتداء على حق الحياة في ذاته ، بغض النظر عمن يحمل هذا الحق ويمثله . وشريعة الله الدائمة تتضمن هذا المبدأ في كل زمان : « من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيلَ أنه مَنْ قتلَ نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتلَ الناسَ جميعاً ، ومن أحياها فكأنما أحيا الناسَ جميعاً [2] » .. « ومنْ يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها . وغضبَ الله

---

(١) الأنعام « ١٥١ »

(٢) المائدة « ٣٢ »

عليه ولعنه وأعدّ له عذاباً عظيما [1] » .

والاسلام لا يدع ضمانه مثل هذا الحق الأساسي للضمير وحده ، وللتحذير من عقاب الآخرة . فهو قد وضع له الضمانات القانونية نصاً وتفصيلاً ، فقرر القصاص في حالة العمد ، والدية والفدية في حالات الخطأ ، وجعل القصاص معادلاً لما وقع على الحياة من اعتداء . فان وصل الاعتداء إلى القتل كان الجزاء القتل ، وإذا وقف عند الجرح كان القصاص مثله وبحسبه : « يا أيها الذين آمنوا كُتِبَ عليكمُ القِصاصُ في القتلى [2] » .. «ولكم في القِصاصِ حياةٌ يا أولي الألباب لعلكم تتقون [3] ».. « وكتبنا عليهمْ فيها ان النّفسَ بالنّفسِ والعَين بالعَينِ والأنفَ بالأنفِ والأذُن بالأذُنِ والسِّنَّ بالسِّنِ والجرُوحَ قِصاص [4] » .. « من قتل عبده قتلناه ومن جدع عبده جدعناه » [5] « ومَنْ قُتلَ مظلوماً فقَدْ جعَلنا لوليّهِ سُلطاناً، فلا يُسرف في القتل إنه كان منصوراً [6] » .. « وما كان لمؤمنٍ أن يقتَل مُؤمناً إلا خطأ فتحريرُ رقبةٍ مؤمنةٍ ودِيةٌ مُسلمةٌ إلى أهله – إلاّ أن يصدّقوا ـ فان كان مِن قومٍ عدوٍّ لكم وهو مُؤمنٌ فتحريرُ رقبةٍ مؤمنةٍ وإن كان من قومٍ

---

(١) النساء « ٩٣ »　　(٢) البقرة «١٧٨»
(٣) البقرة « ١٧٩ »　　(٤) المائدة « ٤٥ »
(٥) رواه الخمسة　　(٦) الاسراء «٣٣»

بينكم وبينهم ميثاقٌ فديةٌ مُسلمةٌ إلى أهـله وتحريرُ رقبة مؤمنةٍ ، فمن لم يجِد فصيامُ شهرين متتابعين ، توبـة من الله وكان الله عليماً حكيما [١] » .

ويلي ضمانة الحياة ضمانة العرض والمال : « كل المسلم على المسلم حرام دمه وعرضه وماله [٢] » .

فأما ضمانة الدم ففيما سبق ، وأما ضمانة العرض فقد تضمنتها عقوبات الزنا وعقوبات القذف . « الزانية والزاني فاجلدوا كلّ واحـدٍ منهما مائة جلدةٍ ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله ، ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخرِ ، وليشهدْ عذابهما طائفةٌ من المؤمنين [٣] » .

« والذين يرمونَ المحصناتِ ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ، ولا تقبلوا لهم شهادة أبـداً وأولئك هم الفاسقون [٤] » .

وأما ضمانة المال — المال الحلال المكسوب بالطرق التي يقرها الإسلام لا بالغش والربا والاحتكار والسرقة والنهب والسلب وما

---

(١) النساء « ٩٢ » (٢) الستة إلا النسائي

(٣) النور « ٢ » (٤) النور « ٤ »

اليها ـ فقد تضمنها عقوبة السارق في غير اضطرار : « والسارقُ والسارقة فاقطعو أيدَيهما جزاء بما كسبا . نكالاً من اللهِ ، واللهُ عزيزٌ حكيم [١] » .

وتلي ضمانات النفس والعرض والمال .. حرمة المسكن ، فلا تقتحم على أحد داره بغير اذنه ، ولا يتسور عليه أحد نافذة ولا حائطاً : « يا أيها الذين آمنوا لا تدخلو بيوتاً غير بيوتِكم حتى تستأنِسوا وتسلموا على أهلها ذلكم خيرٌ لكم لعلكم تذكرون . فان لمْ تجِدوا فيها أحداً فلا تدْخلوها حتى يؤذَنَ لكم وانْ قيل لكم ارجعوا فارجعوا هو ازكى لكم والله بما تعلمون عليمٌ [٢] » .

ثم ضمانة الحرية الشخصية فلا تفرض عليها رقابة الجاسوسية :

« ولا تجسسوا [٣] » وضمانة الأمن في الغيبة : « ولا يغتب بعضُكم بعضاً [٤]» والكرامة في الحضور : « يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قومٌ من قوم عسى أن يكونوا خيراً منهم ولا نساء من نساء عسى أن يكن خيراً منهن ولا تلمزوا أنفسكم ولا تنابزوا بالألقاب [٥] » .. ولم يذكر القرآن عقوبات معينة على هذه

---

(١) المائدة « ٣٨ » (٢) النور « ٢٧، ٢٨ » (٣) الحجرات « ١٢ »
(٤) الحجرات « ١١ » (٥) الحجرات « ١٢ »

الاعتداءات، ولكن الشريعة الإسلامية تقرر التعزير. والتعزير عقوبات دون الحدود متروكة للتشريعات الجزئية ، وللقاضي بحسب الظروف .

فأما العصابات التي تعيث في الارض فساداً بالجملة ، وترتكب الجرائم مجتمعة ؛ فقد ضمن الاسلام للجماعة المسلمة أن تأمن منها بتقرير عقوبات قاسية عليها ، قد لا يستحقها الفرد على جريمة فردية ، ولكن خطر الاجتماع على الفساد خاص يتطلب عقوبة خاصة : « إنما جزاءُ الذين يحاربون اللهَ ورسولهُ ويسعون في الارض فساداً أن يُقتّلوا أو يُصلّبوا أو تُقطّعَ أيديهم وأرجلُهم من خلافٍ أو يُنفَوْا من الأرض . ذلك لهم خزيٌ في الدنيا ، ولهم في الآخرة عذاب عظيم [1] » .

وبعد فهنالك ضمانات الاتهام – ولها أهمية عظمى في هذا المجال – فيجب أن يأمن الناس الاتهام بالباطل ، أو الأخذ بالشبهات ، أو اعتساف الأدلة دون يقين ، وفي هذا الصدد يضع الاسلام قواعد محكمة ما أيسر ما يقوم على أساسها تحقيق الجرائم ، مع اعلى حد من ضمانة صحة الإجراءات .

والمبدأ الاساسي ألا يؤخذ أحد بالظنة ، وأنه لا بد من عدالة

---

(١) المائدة « ٣٣ »

الشاهد ، ووضوح الدليل ، وأن الشبهة تدرأ الحد .. وذلك لقوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن إن بعض الظن إثم ولا تجسسوا [1] » .. ولقوله : « يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبإ فتبينوا أن تصيبوا قوماً بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين [2] ولقوله صلى الله عليه وسلم : « ادرءوا الحدود بالشبهات [3] » .

وقد رأينا أن الحد في الزنا يستوجب شهادة اربعة عدول ، وأن الذي يقذف محصنة ولا يأتي بأربعة شهود يجلد ثمانين جلدة.

أما الاعتراف فيعتبره الاسلام حجة ما لم تقم عليه شبهة ، فيرجع إلى المبدأ السابق . وقد جاء ماعز بن مالك إلى النبي صلى الله عليه وسلم يطلب الحد على نفسه معترفاً بجريمة الزنا ، فلم يقبل النبي اعترافه حتى استوثق منه . فقد رده ثلاث مرات وهو يعود فيعترف ، وفي الرابعة سأل الرسول : أبه جنون ؟ فأخبر انه ليس بمجنون ، فقال : أشرب خمراً ؟ فقام رجل فاستنكهه فلم يجد فيه ريح خمر . فسأله النبي نصاً : أزنيت ؟ قال : نعم [4] .. وهنا فقط اقام عليه الحد ، بعد ان لم تبق شبهة في صحة اعترافه .. ولا يقبل اعتراف ممن وقع عليه إيذاء، فانه حينئذ لا يكون أميناً على نفسه !

---

(١) الحجرات « ١٢ »   (٢) الحجرات « ٦ »

(٣) في مسند ابي حنيفة للحارثي

(٤) عن بريدة وقال صاحب مصابيح السنة انه من الصحاح

والإضطرار شبهة تمنع إقامة الحدود ، إتباعاً لقوله تعالى : « فمن اضطرَّ غيرَ باغ ولا عادٍ فلا إثم عليهِ [1] » .. ولم يطبق عمر بن الخطاب رضي الله عنه حد السرقة في عام الرمادة بصفة عامة ، ولم يطبقه كذلك في حادثة فردية في سرقة غلمان لابن حاطب بن أبي بلتعة ناقة ، عندما تبين ان سيدهم لا يعطيهم كفايتهم من الطعام ، وغرم السيد ضعف ثمن الناقة وأطلق الغلمان السارقين . استناداً إلى ان الاضطرار عذر . أو إلى انه شبهة تدرأ الحد .

وهكذا تتوافر الضمانات للفرد والجماعة في النفس والعرض والمال والحقوق جميعاً . بما في ذلك ضمان سلامة الاجراءات وصحة الأدلة عند الاتهام [2] . فتكون هذه الضمانات لبنات في بناء السلام الاجتماعي في محيط الجماعة . في ظل ذلك القانون المشروع للجميع ، لمصلحة الجميع ، دون ما غرض ولا هوى ولا محاباة .

ضمانات الحياة المعيشية

يقدر الاسلام قيمة الجانب المعيشي باقتصادياته وضروراته في حياة الفرد وحياة الجماعة ، ولا يقل تقديره له عن أشد

---

(١) البقرة « ١٧٣ »

(٢) ولقد سبق أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه لم يوقع عقوبة على الرجل والمرأة اللذين اطلع عليها ومعها زق خمر – بعد ما تسور عليها الجدار – لعدم صحة الاجراءات .. ص ٥١

المذاهب المادية اهتماماً به ، ولكنه فقط لا يحبس الانسان عليه ، ولا يغفل جوانبه الأخرى ، وأشواقه العليا ، وهذا هو مفرق الطريق بين تلك المذاهب وبين الاسلام .

إن الاسلام يعرف الانسان إنساناً ، فيعرف لضروراته عمقها في كيانه وأصالتها في طبيعته ، ويعرف بجانبها لأشواقه عمقها في كيانه وأصالتها في طبيعته ، ومن ثم يحرص على مراعاة أشواقه وضروراته كل منها في مكانه ، وكل منها بعمقه وأصالته ، وكذلك تجيء تقديراته للانسانية أسلم ، وتفسيراته للحياة أصدق ، واحتياطه لها أوفى ، وتلبيته لها أكمل .

ولا يغفل الاسلام عن ان القوانين كلها ، والضمانات جميعها ، يمكن ان تذهب ضياعاً ؛ إذا فقد الفرد كفايته الضرورية للمعاش ، وأن اشواق روحه قد تطمس ، وإشراف ذهنه قد يخبو إذا هو فقد تلك الكفاية . ومن هنا يضع الضمانات بجانب التوجيهات لتوفير هذه الكفاية المعيشية اولاً . ثم لتحقيق التوازن الاجتماعي المطلق أخيراً .

ونحن الآن بصدد تلك الضمانات المعيشية ، فلننظر كيف يوفرها الاسلام ويكفلها .

إن وسيلة الحياة الأولى في الاسلام هي العمل . والاسلام يمنح

العمل قداسة ترفعه وترفع العمال : « إن الله يحب العبـد المؤمن المحترف [1] » .

« ما أكل أحدكم طعاماً قط خيراً من عمل يده [2] » .

والرسول يدعو إلى توفية العامل أجره قبل ان يجف عرقه ، وتوفيته له كاملا . وبعض فقهاء المذهب المالكي يرى ان يكون أجر العامل نصف ربح العمل . وقد عامل النبي أهل خيبر على أساس نصف الغلة .

وعلى أية حال فالاسلام يعد العمل هو وسيـلة التملك ، ووسيلة ضمان الحياة المعيشية . فإذا عجز الفرد عن العمل لسبب من الأسباب ، فعلى بيت المال - أي على الدولة - أن تعوله .

وقد فرض عمر للمولود مائـة درهم ، فاذا ترعرع بلـغ به مائتين ، فاذا بلـغ زاده ، وكان يفرض للقيط مائـة ولوليه كل شهر رزقاً يعينه عليه ويجعل رضاعه ونفقته من بيت المال ، فاذا كبر سواه بغـيره من الأطفال . وكذلك قرر لعجزة اليهود والنصارى فريضة من بيت مال المسلمين بوصفهم أعضاء في المجتمع عاجزين عن الكسب بسبب الشيخوخة أو العاهة .

---

(١) من حديث ذكره القرطبي في التفسير .　　　(٢) البخاري .

فاذا كان العمل لا يسد الحاجة فبيت المال هـو الكفيل ، كما في حالة الفقير ، وهو الذي يملك أقـل من نصاب الزكاة ، والمسكين الذي لا يملك شيئاً ، وابن السبيل المنقطع عـن ماله ، والمدين الذي ذهب الدين بماله ما لم يكن قد أنفقه في معصية . فقـد شملتهم مصارف الزكاة التي تجبيها الدولة من المالكين ، وتصرفها بمعرفتها على المحتاجين .

ولقد أباح الاسلام للفرد ان يقاتل ويقتل من في يده طعامه أو شرابه إذا منعه عنه وهو في حاجة ماسة إليه ، لأنه كحق الدفاع عن الحياة . وذهب الإمام ابن حزم في هذا إلى اعتبار ان أهل المحلة التي يموت فيها فرد من الجوع قتلة له تؤخذ منهم ديته ، بوصفهم هذا ، لأن الجماعة ملزمة بكفالة كل فرد فيهـا ، وتوفير الكفاية المعيشية له عن طريق الإلزام لا عن طريـق الإحسان .

وهناك التكافل العائلي الذي يفرض للعاجز والمحتـاج في كل أسرة نفقـة مفروضة بحكم القانون على أقرب أوليائـه إليه ، فتصبح الثروة العامة للأسرة كفيلة بكفاية كل فرد فيها تكليفـاً والتزاماً لا صدقة وإحساناً .

وذلك كله غير حق الدولة المسلمة في أن تفرض من الضرائب ما تشاء ، وتأخذ من أموال الأغنياء ما تشاء — دون إخـلال بقاعدة الملكية الفردية التي يقوم عليها النظـام الاجتماعي في

الاسلام — لسد حاجات الأفراد، أو لتقيم المنشآت والمرافق التي توفر لهم الرزق . الى غير ذلك من الإجراءات التي سنتحدث عنها بالتفصيل في موضعها عند الكلام على «التوازن الاجتماعي».

والذي يعنينا هو كفالة النظم الاسلامية للكفاية المعيشية لكل فرد في الامة قادراً على العمل أو عاجزاً عنه، عجزاً كلياً ودائما . أم جزئيـاً وموقوتاً ، وما في هذه الكفالة من إقرار للسلام في الجماعة ، وحسم للاضطرابات التي تنشئها الجماعة .

أما الاضطرابات التي ينشئها عدم التوازن في توزيع الثروة العامة ، وفي توزيع المغانم والمغارم ، وفي توزيع الحقوق والواجبات في محيط الجماعة بشكل عام ، ففيما يلي عنها بيان :

التوازن الاجتماعي

إن كفالة الرزق لكل فرد، وضمان الكفاية المعيشية للجميع، لا تعدو في النظام الاسلامي ان تكون خطوة واحدة بدائية في طريقه الى تحقيق عدالة اجتماعية شاملة وهي خطوة تقوم على مبدأ اسلامي أساسي : «الرجل وبلاؤه والرجل وحاجته [١]».

---

(١) من كلام عمر بن الخطاب .

هذا المبدأ الذي وزع عمر بن الخطاب الفيء على أساسه في أيام الاسلام الأولى ، والذي مـــا تزال البشرية تحاوله حتى اليوم ، فتحفق لأنها لا تأخذ بشقيه ، انما يأخذ مذهب من مذاهبهـــا بشق ، ويأخذ مذهب آخر بالشق الآخر ، فلا يجتمع لأيهما ما جمعه الاسلام بطريقته الكلية الشامله في علاج الحياة .

على اي فهي خطوة واحدة ـ كما قلت ـ من خطوات الاسلام في طريقه الى تحقيق عدالة احتماعية شاملة ، تحقق سلاماً اجتماعياً شاملاً .

ان التوازن الاجتماعي هو القاعدة الكبرى التي يقيم عليهـــا الاسلام بناء العدالة الاجتماعية ، التي ينهض على اساسها السلام الاجتماعي . وكل ما مضى في هذا الفصل من ضمانات وتأمينات لم يكن الا مقدمات واسباباً لتحقيق ذلك التوازن بصفة شاملة .

هذا التوازن ملحوظ في نظام الحكم وطريقته ، وفي طبيعة التشريع وطرق التقاضي ، وفي كفـــالة الأمن وكفالة الرزق ، ولكنه يبلغ ذروته في الجانب الاقتصادي العام ، جانب توزيع الثروة العامة وضوابطه وقيوده في محيط الجماعة . وهو يبلغ الى هذه الذروة بوسائل شتى نستعرض منهـــا في اختصار أهمها وابرزها ، اذ كان هذا الكتاب خاصاً بالسلام العالمي والاسلام ،

لا بالعدالة الاجتماعية في الاسلام [1] .

يقيم الاسلام هذا التوازن على عدة مبادىء أساسية عامة ، يقررها كأصول لنظريته في المال :

المبدأ الأول : مبدأ الا يكون المال متداولا في أيـــدي الاغنياء دون الفقراء . ويقرره بنص صريح : « كي لا يكون دولة بين الاغنياء منكم [2] » .. تعليــــلاً لتصرف واقعي من تصرفات الرسول . فيأخذ حكم المبدأ العام . ذلك حينما أعطى في بني النضير كله للمهاجرين الفقراء دون الأنصار الأغنياء — فيما عدا رجلين فقيرين منهم لاشتراكهما في الوصف مع المهاجرين— كي يعيد التوازن الاقتصادي بين فريقي المسلمين في ذلك الأوان. مع ان هؤلاء الأنصار كانوا قد آووا المهاجرين وشاركوهم أموالهم ودورهم ومتاعهم ، وآخوهم اخاء كاملاً يقوم مقام الاخاء في الأنساب ، بحيث لم يكن هناك ما يفرضه عليهم الاسلام

---

(١) يراجع بتوسع في هذا الموضوع كتاب : « العدالة الاجتماعية في الاسلام » .

(٢) الحشر « ٧ » .

غير ما صنعوا متطوعين من مقاسمة لإخوانهم الفقراء فيما وهبهم الله من كل شيء .

كذلك يقرر هذا المبدأ عزيمة عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وهو — وإن لم تمهله الطعنة الغادرة لينفذها — قد صرح بها، فلم ينكر عليه أحد من المسلمين، وبذلك تأخذ صفة المبدأ الإسلامي العام : « لو استقبلت من أمري ما استدبرت لأخذت من الأغنياء فضول أموالهم فرددتها على الفقراء » وقد اعتزم أن يستدرك هذا الذي فاته في العام القابل، مع التسوية المطلقة في عطاء المسلمين من الفيء .

وبهذا المبدأ توضع القاعدة الأساسية لتوزيع الثروة في الأمة الإسلامية . ولا يهم أن يكون هذا المبدأ قد عطل في بعض الفترات، ففي يد الدولة المسلمة — التي تحكم بشريعة الله — أن تنفذه بالطريقة التي تتطلبها الأوضاع الاقتصادية في كل زمان، والتي يتطلبها السلام الاجتماعي في كل مكان .

وهذا المبدأ يخصص مبدأ حق الملكية الفردية ويقيده، ويجعله دائماً خاضعاً لسلطة الدولة المسلمة في إعادة توزيع الثروة العامة حسب المقتضيات والأحوال . وإن كان لا يهدر الملكية الفردية، ولا يعدل عنها إلى قاعدة اخرى . مقاعدة الملكية الفردية — كما قلنا — هي قاعدة النظام الاجتماعي في الاسلام .

والمبدأ الثاني : مبدأ « المصالح المرسلة » : أي المصالح العامة التي لم يرد فيها نص خاص ، والتي يخول الإسلام للدولة المسلمة ، بل يوجب عليها أن ترعاها بحسب المقتضيات والظروف. وقد شرحتها في كتاب « العدالة الاجتماعية » بتوسع ، فأكتفي هنا بالنص على أن للدولة المسلمة التي تحكم بشريعة الله تطبيقاً لهذا المبدأ ، أن توظف في أموال الأغنياء – كما يقول الامام مالك – أي أن تأخذ من أصلها – لا من الربح ولا في صورة ضريبة – ما تقتضيه حاجة الخزانة العامة للانفاق على مصالح المسلمين العامة ، وما تتطلبه وقاية المجتمع ووقاية دار الاسلام من نفقات تعجز عنها الموارد العادية للدولة ، ثم لا ترد ما أخذته من رؤوس الأموال [1] .

وفي هذا المبدأ تقييد كذلك لحق الملكية الفردية وتحديد ، يجعله دائماً خاضعاً لحاجات الجماعة المسلمة . وفي ظله تملك الدولة تحقيق التوازن الاقتصادي ، لا عن طريق الضريبة فحسب بل بانتزاع أنصبة من الملكية الفردية – بقدر الضرورة وبحسبها بدون إهدار للقاعدة الاساسية في النظام الإسلامي – لتنفق في المصالح العامة للجماعة .

---

(١) يراجع كتاب « مالك » للأستاذ محمد أبو زهرة أستاذ الشريعة بكلية الحقوق جامعة القاهرة – فصل « المصالح المرسلة ».

المبدأ الثالث : مبدأ سد الذرائع : و « الذريعة معناها الوسيلة . ومعنى سد الذرائع رفعها ، ومؤدى الكلام أن وسيلة المحرم ، محرمة ؛ ووسيلة الواجب واجبة ، فالفاحشة حرام ، والنظرة إلى عورة الأجنبية حرام لأنها تؤدي إلى الفاحشة . والجمعة فرض ، فالسعي لها فرض ، وترك البيع لأجل السعي فرض أيضاً . والحج إلى البيت الحرام فرض وسائر مناسك الحج فرض لأجله .. والأصل في اعتبار سد الذرائع هو النظر في مآلات الأفعال ، وما تنتهي في جملتها إليه . فإن كانت تتجه نحو المصالح التي هي المقاصد والغايات من معاملات بني الانسان بعضهم مع بعض كانت مطلوبة بمقدار يناسب طلب هذه المقاصد ، وإن كانت لا تساويها في الطلب . وإن كانت مآلات تتجه نحو المفاسد ، فإنها تكون محرمة بما يتناسب مع تحريم هذه المفاسد[1] » .

والذي يهمنا هنا في مجال التوازن الاجتماعي هو أن عدم التوازن في توزيع الثروة العامة من شأنه أن يؤدي إلى مفاسد اجتماعية شتى ، ليس أقلها تأريث الضغائن والإحن بين الأفراد والجماعات ، وقعود الهمم عن الدفاع عند الخطر ، إذ لا يجد المحرومون مصلحة لهم في الدفاع عن وطن يظلمهم ويحرمهم .. الخ .

---

(١) كتاب مالك للاستاذ محمد ابو زهرة .

فمن واجب الدولة المسلمة التي تحكم بشريعة الله إذن أن تمنع هذه الوسيلة المؤدية حتماً إلى غايات وبيلة .

وهنا كذلك نجد نفس القيود على حق الملكية الفردية ، ونجد في يد الدولة المسلمة مبدأ بعد مبدأ لتتدخل – في حدود النظام الإسلامي العام – على النحو الذي يمنع الضرر ويحقق المصلحة ، وإلا كانت آثمة مقصرة في اتخاذ الحيطة .

والمبدأ الرابع : مبدأ تحريم الربا : فالإسلام يقر « الربح » وينكر « الفائدة » . ذلك أن الربح قابل للنقص والزيادة وفق الجهد البشري . أما الفائدة فهي ثابتة حتى ولو لم يأت الجهد البشري بشيء من الثمرة . فإذا شاء صاحب المال أن يربح ، فإما أن يشتغل فيه بنفسه فيربح أو يخسر . وإما أن يشارك بماله صاحب الجهد ثم يتقاسمان الربح والخسارة . وهذا هو العدل المطلق .

هذا المبدأ الأساسي في الاسلام يحول دون تضاعف المال بذاته ، كما يقع الآن في النظام الرأسمالي ، ويضع قيداً ضخماً في طريق تضخم الثروات على حساب حاجة الأفراد أو الشركات للمال ، واضطرارهم لاستدانته بالربا ، كما يمنع سبباً رئيسياً من أسباب الاستعمار والحروب الدولية ، ويعطي العمل قيمته في مجال الانتاج ، ويحقق العدالة بين الجهد الحقيقي والجزاء ، ويمنع أن

ينال القاعدون الكسالى جزاء لا يستحقونه ، وهم ينالونه في العالم الجاهلي بمجرد توظيف أموالهم في البنوك وغير البنوك فيضمنون الفائدة الحرام وهم قاعدون ، وتتضاعف ثرواتهم وتتضخم، وتخل بالتوازن الاقتصادي والاجتماعي على نحو ما هو مشاهد في ذلك العالم المتعفن .

والمبدأ الخامس: **مبدأ تحريم الاحتكار** : ويشمل الاحتكار جميع عقود الامتياز . والاحتكار يخلق قوة طاغية في يد المحتكر ، لا يستمدها من الجودة والاتقان ، وحسن الخدمة وكفايتها ؛ إنما يستمدها من وجود عقد الامتياز في يده ، أو من احتكاره للسلعة في السوق . هذه القوة الطاغية تستخدم دائماً السوق . تستخدم دائماً ضد مصالح المستهلكين . أي ضد مصلحة الجماعة . لأنها تتخذ من حاجة الناس إلى السلع وإلى المرافق سلاحاً لا يملكون له مقابلاً ، وهي تملك أن ترشو القائمين بالحكم والمراقبين على أعمالها، وتسترد قيمة هذه الرشاوى مضاعفة من الجماهير المغلوبة على أمرها، أو تخفي السلعة المحتكرة في أشد اوقات الحاجة إليها . وبذلك كله يختل التوازن في المجتمع ، لأن فريقاً قليلاً منه يملك قوة لا مقابل لها في أيدي الآخرين ، ويختل التوازن الاقتصادي لأن الاحتكار وسيلة لتضخيم الثروات بأيسر جهد ، وعن طريق حرام-، وبوسائل مريبة ، وبإفساد الذمم والضمائر والأخلاق .

والمبدأ السادس : مبدأ شيوع الموارد العامة: وهو ما يسمى في زماننا هذا : « تأميم الموارد العامة » قياساً على شيوع الماء والكلأ والنار التي نص عليها الحديث بوصفها موارد عامة لا يجوز تحديدها بملكية خاصة، وبوصفها ضروريات للحياة يجب أن تظل مشاعة . وقد رتب المالكية على هذا شيوع الركاز فلا يؤول إلى ملكية خاصة ، « ويرى المالكية في أشهر أقوالهم ان ليس شيء من الأنواع الثلاثة : المعادن والفلزات والسوائل في محالها (مناجمها) من الأموال المباحة حتى يتملكها من وجدها واستولى عليها.. وإنما هي ملك للمسلمين استولوا عليها باستيلائهم على أرضها لأنها منها ، وثمرة من ثمراتها، ولكنها مع ذلك لا تعد تابعة لها، فلا تملك بامتلاكها. إذ ليس لمثلها تملك الأرض وتطلب عادة ، فبقيت للمسلمين[1] » .

وما من شك أن رد الملكية العامة في هذه المرافق للجماعة ، فيه قضاء على سبب هام من أسباب فقدان التوازن الاقتصادي في المجتمع، لأن هذه الموارد العامة تمثل القسم الأكبر ـ أو قسماً ضخماً ـ من الثروة العامة ، تملكه في الأنظمة الغربية شركات أو أفراد . وتنشأ من هذه الملكية آثار سيئة في داخل الجماعة،

(١) كتاب « أحكام المعاملات » للأستاذ علي الخفيف الأستاذ بكلية الحقوق جامعة القاهرة .

كما أنها تصبح سبباً من أسباب النزاعات الدولية ، وألاعيب الاستعمار .

وهنا لا بد من إيضاح . فإن الملكية العامة للموارد العامة الشبيهة بالماء والكلأ والنار والمناجم والبترول ... ليس معناها تحويل كل الملكيات إلى ملكية عامة ، وتحطيم قاعدة الملكية الفردية التي هي قاعدة النظام الاجتماعي في الإسلام . فالاسلام يراعي توفير الضمانات لكل فرد أن يكون مالكاً لموارد رزق خاص ، يحرره من العبودية للدولة أو للمجتمع . إذ أنه يقيمه حارساً على شريعة الله يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر . وهو لا يملك حريته إذا كان رزقه في يد الدولة أو في يد المجتمع .

والاسلام يأخذ فضول أموال الأغنياء فيردها على الفقراء ليملكوها ملكية فردية تضمن لهم تلك الحرية . ويجعل الناس شركاء في الموارد العامة ، مالكين لها جميعاً ، دون أن يجردهم هذا من الملكيات الخاصة ، الضرورية لقيام النظام الاجتماعي الاسلامي .

والمبدأ السابع : **مبدأ تحريم السرف والترف** : والاسلام لا يحب للناس الشظف والحرمان ، بل يدعوهم إلى الاستمتاع بالطيبات ، ويستنكر تحريمها والصد عنها ، ويستنكر

السرف والترف ، لأنهما ليسا من تلك الطيبات المطلوبة الحلال : « يا بَني آدمَ خُذُوا زِينَتَكُم عِندَ كلّ مَسجدٍ وَكلُوا وَاشرَبُوا ولا تُسرِفوا. إنّهُ لا يُحبُّ المُسرِفِين . قُل : مَن حَرّمَ زِينَةَ اللهِ التي أخرَجَ لِعبادِهِ وَالطّيّبات مِنَ الرّزْقِ ؟ قُل : هِيَ للذين آمَنُوا في الحَياةِ الدُّنيا ، خَالِصَةً يوْمَ القيامةِ كَذَلكَ نُفصلُ الآياتِ لِقَومٍ يَعلَمونَ [١] » .

والترف منكر في الاسلام لما يخلفه من انهيار وترهل في بنية الفرد وفي بنية الأمة ، ولما يبثه من فساد وتعفن في كيان الفرد وفي كيان الجماعة . فالمترفون كانوا على مدار التاريخ هم اسباب انهيار المجتمعات والشعوب : « وَإذا أرَدْنا أن نُهلِكَ قَريَةً أمَرْنا مترَفيها فَفَسَقوا فِيها فحق عليها القول فدمرناها تدميراً [٢] » .

والذي يهمنا أن نبرزه هنا هو أن الترف في أمة لا يقوم إلا على حساب الشظف في فريق كبير من أبنائها ، فمن دمـاء الجماهير وجهودها ومن ضرورياتها وحاجاتها يستمد هذا النفر المترف لذّاته وكمالياته ، مما يثير أحقاد النفوس وحزازات الصدور ، ومما يفقد الجماعة روح السلام والاخاء ، ويقيم بعضها حرباً على بعض ،

---

(١) الاعراف « ٣١ ، ٣٢ »   (٢) الاسراء « ١٦ »

لتناقض المصالح ، واختلاف المطامح .. ذلك كله فضلاً على القذارة التي يخلّفها المترفون في المجتمع ، والفضلات الآسنة المتخلفة عن إشباع شهواتهم المريضة .

ولما كان وجود المال في أيدي هؤلاء المترفين هو الذي يهيىء لهم هذه اللذائذ الدنسة ، وتلك الشهوات القذرة ، وفي الوقت ذاته يؤجج العداوات والحزازات ؛ ويخلخل بناء المجتمع ويهزه من أساسه فإن « مبدأ سد الذرائع » يتدخل هنا ، ويفرض على الدولة المسلمة ان تنزع الوسيلة الخطرة من ايدي العابثين بالنار. فمبدأ سد الذرائع هو مبدأ الوقاية من الاحتمالات المنتظرة . وهو الذي يحرم الوسيلة إذا كانت تؤدي إلى غاية محرمة ، ولو كانت هذه الوسيلة بذاتها غير محرمة . ووجود المال الفائض في أيدي هؤلاء هو الوسيلة التي يجب منعها اتقاء للعاقبة ، كما هو بيّن في هذا المجال .

والمبدأ الثامن : مبدأ تحريم الكنز : « والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم . يوم يحمى عليها في نار جهنم ، فتكوى بها جباهُهم وجنوبُهم وظهورُهم هذا ما كنزتم لأنفسكم ، فذوقوا ما كنتم تكنزون[1] » .

---

(١) التوبة « ٣٤ ، ٣٥ »

ذلك أن حبس المال عن التداول ، والكف عن الإنفاق في سبيل الله ، أي في تلبية الحاجات والمصالح التي تتم بها كلمة الله ، من شأنه أن يفسد التوازن المالي والتجاري والاقتصادي عامة ، ويفسد معه التوازن الاجتماعي ، ويؤدي بذلك الفساد الى محظورات ومحرمات يجب ـ تبعاً لمبدأ الذرائع ـ منعها من الوقوع ، ومنع أسبابها التي تؤدي اليها. وحسب هذا التخريج لا تصبح مسألة الكنز مسألة شخصية أو فردية ، ولا جريمة ذاتية يترك حسابها إلى الله في الآخرة يوم تكوى الجباه والجنوب والظهور . إنما تصبح مسألة تشريعية ، تطالب الدولة المسلمة بمنعها عن طريق التشريع وعن طريق التنفيذ تحقيقاً للمبدأ الذي أسلفنا .

وشرائع الإسلام ونظمه وحدة متكاملة متناسقة ، وكل مبدأ من مبادئه يفضي إلى الآخر ، حيث تلتقي كلها عند القاعدة الكلية للاسلام ، فلا يجوز عند التشريع أخذ المسائل فرادى مبعثرة ، بل ينبغي الرجوع دائماً إلى القاعدة الكلية الشاملة .

وما من شك ان حبس المال عن الإنفاق ذو ضرر واضح بارز واقع . فإن كان هذا الحبس عن بخل وتقتير فهو داخل في نص النهي في قوله تعالى : «ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك[1]» . . وإن كان عن كراهية للانفاق في سبيل الله فهو داخل في نص النهي في قوله : « وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى

(١) الاسراء « ٢٩ »

التهلكة [1]» .. باعتبار الكف عن الإنفاق في سبيل الله «تهلكة» للفرد وللجماعة . ومن هنا يدخل مبدأ سد الذرائع من أوسع الأبواب .

وقد احتج بعض المحترفين من رجال الدين ذات يوم بالقول : بأن ما أديت زكاته ليس بكنز ، للتدليل على أن حق المال هو الزكاة وحدها ؛ وأن لا حرج في الكنز بعد ذلك . ولكن هناك حديثاً صريحاً يبين حدود الكنز . ويبين فيم يحتفظ بالباقي بعد الزكاة حتى لا يكون كنزاً . ذلك قوله صلى الله عليه وسلم : « من جمع ديناراً أو درهماً او تبراً او فضة . ولا يعده لغريم ، ولا ينفقه في سبيل الله ، فهو كنز يكوى به يوم القيامة [2] » .

وقد أبان هذا الحديث ما يجوز الاحتفاظ به ، والأغراض التي يجوز الاحتفاظ به من أجلها ، وما عدا هذا فهو كنز ينطبق عليه نص التحريم . وهكذا فليفهم الإسلام على ضوء مبادئه الكلية العامة في هذا المجال .

والمبدأ التاسع : مبدأ من اين لك هذا : فإن حق الملكية الفردية مع اصالته في النظام الإسلامي ، ليس مطلقاً من كل قيد كما يتصور بعض الجهال بالدين وبعض المحترفين . إن الملكية الفردية لا تقوم إلا على اسباب صحيحة مشروعة . لا تخالف عن مبادىء الإسلام العامة في المال ، ولا عن مبادئه العامة في الأخلاق كذلك . فهي لا يمكن أن تقوم على النهب والسلب والغصب

---

(١) البقرة «١٩٥» (٢) ذكره القرطبي في التفسير .

والسرقة والرشوة والغش أو الربا والاحتكار .. وما إليها . ومن ثم فمن حق الدولة المسلمة التي تطبق شريعة الله دائماً ان تبحث عن اسباب التملك ؛ وترى إن كانت مشروعة او غير مشروعة. فإن كانت مشروعة فالملكيه مضمونة لصاحبها مقيدة بالقيود التي أسفلنا ، وإذا لم تكن صحيحة ولا مشروعة فالاسلام لا يعترف بوجودها من الأساس؛ ولا يرتب لها حقوق الصيانة والمناعة التي يرتبها للملكية القائمة على اصل صحيح .

وهذا هو الاسلام .. يقرر حق الملكية الفردية ، ليلبي في النفس البشرية ميلها الفطري العميق إلى التملك والاستحواذ ، كي تبذل أقصى نشاطها، وتنتج أكبر نتاجها ، وتعطي الحياة كل ما اودع الله فيها من الطاقة ، فتنمو الحياة ما قدر لها الله النماء . ويقرره كذلك ليضمن لكل فرد مورد رزق مستقل فيحرره من العبودية للدولة او للمجتمع، ويمكنه من ان يقوم حارساً على شريعة الله يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ، ولا يخشى بعد ذلك مساساً برزقه من سلطة من السلطات . ثم بعد ذلك يضع الحدود والقيود لهذا الحق، فلا يؤذي احد في خلق ولا في معاش. ثم يجعل للجماعة في النهاية حقها في هذه الملكية الفردية تحقيقاً للمصالح العامة للجماعة .. وبهذا يحقق كل مزايا الملكية الفردية التي تحتج بها المذاهب الفردية ، وينفي عنها كل عيوبها التي تحتج بها المذاهب الجماعية ، ويقوم وسطاً بين طرفي الغلو ، متساوقاً مع الفطرة السوية التي لا عوج فيها ولا شذوذ. كما يقوم حارساً

للفرد ان يفقد كينونته وشخصيته وكرامته وحريته ؛ حارساً للجماعة أن تفقد مصالحها وتناسقها وعدالة التوزيع فيها .

والمبدأ العاشر : مبدأ الزكاة: ذلك المبدأ الذي تحاول أجهزة الرأسمالية الطاغية أن تبرزه وحده بوصفه أقصى ما فرض الإسلام في المال من مبادىء ، كي تغطي على الناس وتخدرهم ! والذي تحاول أجهزة الشيوعية حيناً والصليبية حيناً أن تبرزه بهذا الوصف ، لتهوّن من شأن الضمانات الاقتصادية والاجتماعية في الاسلام !

ولقد تعمدت أن أتأخر به إلى موضعه هنا ، في نهاية المبادىء الإسلامية الأساسية ، ليعرف الناس كيف تدلس عليهم أجهزة الرأسمالية باستخدام المحترفين من رجال الدين ؛ وكيف تدلس عليهم الشوعية والصليبية — أحياناً أيضاً — ببعض من ينتسبون الى الدين !

وما كان ذلك تهويناً من شأن هذ المبدأ الجليل ، ولكن بياناً للحق المؤيد بالدليل.

إن الزكاة فريضة تأخذ بنظام ثابت ما يعادل ٢٫٥ ٪ من اصل الثروة كل عام .

وهنا كلمة يجب ان تقال عن هذه الفريضة التي يشوهها المغرضون والمتحايلون ، فيصورونها بصورة الاحسان المذل

لكرامة الانسان !

إن الدولة المسلمة هي التي تجمع هذه الفريضة ؛ وإن الدولة المسلمة هي التي تتولى إنفاقها بنظام معين. فأين هي الذلة في نظام كهذا النظام ؟ إن المغرضين والمتحايلين يحاولون دائماً أن يرسموا صورة واحدة مزورة لعملية الزكاة: غني يتبرع ويتصدق وفقير يأخذ ويشكر ! ويد عليا معطية تحتها يد سفلى آخذة .. وجهاً لوجه ، مباشرة بين فرد وفرد !

من أين جاؤوا بهذه الصورة الشائهة المزورة ؟ لست ادري !

أئذا فرضت الدولة اليوم ضريبة للتعليم ، جعلت حصيلتها خاصة بالأغراض التعليمية البحتة ، من بناء للدور او اداء للأجور ، وإنفاق على ادوات الطلاب وكتبهم وغذائهم كذلك .. قيل : إن هذا نظام للتسول والشحاذة ، يهين كرامة المعلمين والطلاب ، لأن هذه الأموال مأخوذة من أموال الأثرياء منفقة في شؤون الفقراء ؟!

ائذا سنت للدولة قانوناً يجبي ٥ر٢ ٪ من كل ثروة ، كثرت أم قلت ، لتكوين الجيش وتسليحه ، وجعلت هذه الضريبة وقفاً على هذا الباب من ابواب النفقات العامة .. قيل : إن الجيش يتسول ، وإن كرامته تستذل ، لأن الدولة اخذت نفقاته من اموال الأثرياء . والثري والفقير في ادائها سواء ؟!

إن الزكاة فوق انها عبادة من العبادات هي في جانبها المالي ضريبة كبقية الضرائب ، تجبيها الدولة ، ثم تنفقهـــا في وجوه معينة. تجبيها كلاً ثم تنفقها أجزاء؛ وليست إحساناً فردياً يخرج بعينه من يد ليعطي بعينه إلى يد . وإذا كان بعض الناس اليوم يخرجون زكاة اموالهم ، فيوزعونها بأيدهم فذلك ليس النظام الذي فرضه الاسلام؛ إنما يصنع هذا البعض ذلك ، ويسلك هذا الطريق المباشر ، لأن الدولة لا تقـــيم اركان الاسلام . ومن ثم فهي لا تجبي هذه الضريبة بيدها ، لتنفقها في إصلاح حال المجتمع كما قرر الاسلام .

ولكن الغفلة والاستغفال يبلغان ان يتحدث بعض الناس عن الزكاة على إنها إحسان فردي يذل النفوس ويعودها الاستجداء !

والجرأة على الحقائق السافرة الأولية إلى درجة التبجح ، لا تنشأ إلا من غفلة المستمعين او القراء إلى حد البلاهة . وكلاهما يتوافر في البيئة الجاهلية البعيدة عن دين الله . وهو يتوافر اكثر في بيئة من يسمونهم « المثقفين » ! الذين يستمعون لكل طاعن في نظم الاسلام بترحيب وبشاشة ، لكي يثبتوا أنهم مثقفون حقـــاً ! ألسنا في عصر الأقزام وجيل الأقزام ؟!

الاطمئنان إلى القانون

... والآن ننتهي إلى الوسيلة الأخيرة التي يسلكها الاسلام

لتحقيق السلام في المجتمع .. تلك هي طبيعة الشريعة الاسلامية وعلاقة النفس البشرية بها . واستجاباتها لهـــا . وهي ذات أثر حاسم في إقرار السلام الاجـــتماعي في النهاية ، وتحقيق تلك الضمانات والتأمينات التي سبق الحديث عنها جميعاً .

إنه لا بد للجماعة البشرية من قانون ينظم علاقتها، ويصرف احوالها ، ويحيلها كتلة متضامنة ذات كيان ، لا أفراداً متناثرة بغير نظام .

والقانون لا يؤدي دوره هذا بنجاح ما لم يكن مطاعاً نافذاً . ولن يكون نافذاً ولا مطاعاً إلا أن تطمئن إليه النفوس، وتحس بينها وبينه بالتجاوب والتعاطف ؛ وتلمس فيه تحقيق مصالحها القريبة وأهدافها البعيدة .

والخروج على القانون ينشأ في الغالب من عوامل ثلاثة تتجمع إليها كافة العوامل الفرعية :

الأول: هو الشعور بأنه غير عادل ، لأنه يحقق مصلحة فرد او افراد او طبقة على حساب الآخرين الذين يحسون في هذه الحالة ان

القانون وسيلة من وسائل تسخيرهم لسواهم ، دون فائدة تكافىء جهودهم . وأن عليهم الغرم ولغيرهم الغنم ، عن طريق هذا القانون .

الثاني : هو الإحساس بالغربة بين روح القانون وروح الجماعة التي تحكم به لأنه لا يلبي حاجاتها الشعورية ، ومصالحها المادية ؛ ولا يماشي أوضاعها ، ومقتضيات حياتها ، بسبب غربته عن روحها وظروفها وتاريخها .

الثالث : هو محاولة الفرد تحقيق شخصيته بالخروج على القانون الذي وضعه له سواه ، سواء كان الذي وضع القانون فرداً أو هيئة أو طبقة ، لأن القانون — على أية حال — يتضمن قيوداً ، والاستعلاء على هذه القيود — في حالة القانون الذي يضعه الانسان للانسان — يحقق الشخصية الذاتية في شعور الفرد حين يخرج عليه سراً أو جهراً .

وما من قانون من القوانين الوضعية يمكن ان يبرأ من عيب أو اكثر من هذه العيوب . وبخاصة العيبان الأول والثالث ، فهما مجتمعان غالباً في كل قانون أرضي عرفته البشرية . لا تبرأ منها تلك القوانين التي تشرعها البرلمانات المنتخبة ؛ ولا القوانين التي تسنها طبقة العمال الحاكمة في الدول الشيوعية .

فأما في حالة البرلمانات المنتخبة ، في الدول الرأسمالية ، فحكاية الاختيار الحر من الشعب خرافة . والجماهير تحس في

أعماقها بضخامة هذه الخرافة . لأن الناخب يدرك انه غير حر في ابداء إرادته الحقيقية ، وعيشه ولقمة الخبز التي تحفظ حياته في يد صاحب رأس المال الذي ينتخبه ! وعلى فرض المستحيل في استمتاع الناخب بحريته المطلقة وهو يختار الرجال للبرلمان . فهذا البرلمان بحكم تكوينه من طبقة معينة تقـــل فيه العناصر التي هي من الجماهير حقيقة لا دعاية . ومفروض أن ما يسنه من تشريعات ملحوظ فيه مصلحة رؤوس الأموال ، ولا يمكن أن يبرأ من هذا الميل بحال من الأحوال !

وأما في حالة حكم الطبقة العمالية ، فمفروض سلفاً ان هدف التشريـع كله هو تحطيم « الطبقة البرجوازية » . ومهما تكن جموع العمال هي الأغلبية ، فهناك فريق آخر ليس التشريـع في صفه ، بل هو ضده على وجه اليقين ، ضده بصراحة وعــن عمد وإصرار !

والحال كذلك في كل نظام لا يملك الأفراد فيه لقمة الخــبز من مواردهم الخاصة ، ويعيشون فيه مهددين أن يفقدوا مورد رزقهم إن هم خالفوا عن إرادة من يملك في يده هذه الأرزاق !

وذلك كله في البلاد التي تستمد تشريعها من واقعهـــا ، ولا تستورده من الخارج استيراداً على نحو ما يقع في بعض البـــلاد التي تسمى « إسلامية » ! أما في حالة الاستيراد والتقليد ، فيتم العيب الباقي ، وتقع الفجوة بين روح القانون وروح الجماهير ،

لأنه غريب عليها ، لم يستمد من روحها وأوضاعها وحاجاتها . وتقع مضحكات مبكيات في تطبيق القانون المستعار ، لو كان للذين يضعونه قسط من البصيرة ، وقسط من آدمية التفكير ، ما ظلوا يستمدون التشريع من حيث يستمدونه في اطمئنان [1]!

وعلى حين لا تملك القوانين الوضعية جميعها ، في قديم الدهر وحديثه أن تبرأ من عيب أو أكثر من تلك العيوب ، تقف الشريعة الاسلامية وحدها مبرأة من تلك العيوب جميعاً ، بلا نظير ولا شبيه .

إنه لا مجال في الشريعة الاسلامية لشعور فرد أو جماعة بأن القانون ليس عادلا بالقياس إليها . لان اسباب الانحراف عن العدل غير قائمة ، بحكم ان المشرع للجميع هو إله الجميع ، فلا مصلحة له في محاباة فرد أو جماعة . وبهذا تنمحي من المجتمع الاسلامي فكرة الطبقة . تنمحي بحكم أن ليس هناك قانون يلحظ مصالح طبقة معينة ، فيوفرها لها على حساب طبقة أخرى . فكل فرد له حقوق وعليه واجبات متكافئة مع هذه الحقوق . وهكذا يظل المجتمع الاسلامي مجموعة أفراد تتكافأ حقوقهم وواجباتهم في القانون ، لا مجموعة طبقات تتصارع مصالحها وتتصادم ، ويقضي القانون لبعضها على بعض ، في هذا

---

(١) يراجع كتاب « الاسلام وأوضاعنا القانونية » للأستاذ عبد القادر عودة .

الجانب أو ذاك ؛ وبناء على ذلك فلا ظــل للنظام الطبقي في الاسلام ، وبالتالي لا وجود للصراع الطبقي ، حين تنفذ الشريعة الاسلامية كامـلة في عالم الحكم وعالم المال ؛ ولا وجود للشعور بانتفاء العدالة القانونية ، ومحاولة الخروج على القانون بدافع من هذا الشعور . إنما تبقى الانحرافات الفردية ، وهذه ليست بذات بال .

ولا مجال كذلك للغربة بين روح التشريـع وروح الأفراد والجماعات ، فالشريعة الاسلامية بحكم ما فيها من تناسق شامل، عرضنا منه نماذج كثيرة فيما مضى ، تلبي حاجات النفس البشرية في كل مجال للنشاط الإنساني . فهي تلبي حاجه الجسد وحاجة الفكر وحاجة الروح ، في شعائرها وشرائعها سواء . وهي تلبي حاجة الأفراد وهم يعملون فرادى وحاجتهم وهم منتظمون في الجماعة ، فلا تصادم رغباتهم الفطرية السليمة لا تكبت طاقاتهم الطبيعية القوية . وفي ذات الوقت تضع الحدود للنشاط الشاذ الذي يضيرهم أفراداً وجماعات ، وتعطى الجماعة ممثلة في الدولة كل السلطات التي تنتفع بها لخـــير الجميـــع من نشاط الجميـــع وإنتاجهم ، وتكف بها لخير الجميـــع أيضاً كـــل نشاط فاحش يجانب الفطرة السوية المستقيمة . وفيما مضى أمثلة فيهـــا الكفاية على هذه الظاهرة المميزة لطبيعة الشريعة الاسلامية .

وأخيراً فلا مجال كذلك لشعور الفرد بالحاجة إلى التمرد

لتحقيق شخصيته والشعور بالاستعلاء تجـــاه فرد في المجتمع أو هيئة أو جماعة ، إلا ان يكون ذلك الاستعلاء المضحك على الله!

إن شعور الفرد بأن قوة أعلى من قوتـــه ومن قوة البشر جميعاً هي التي تشرع له ، لكفيل بأن يشعره بالعزة أكثر مما يشعره بالاستعباد ، وبأن يحقـــق له شخصيته أكثر مما يكبته ويضغطه .. وهي مزية لا تتوافر في نظام قـــط إلا النظام الاسلامي ، الذي يجعـــل الجميـــع سواسية أمام التشريـــع ، لا باللفظ المموه ولكن بالحقيقة الواقعة .

إن الاسلام وحده هو الذي يجعل طاعة الحاكم مستمدة من قيامه على الشريعة التي لم يضعها هو بل وضعها إله البشر جميعاً ، وموقوتة بتنفيذ الحاكم لهذه الشريعة واتباعها، لا بتنفيذ قوانين يبتدعها تخالف عـــن شريعة الله العليا . فاذا اختلف الحاكم والمحكومون في حـــكم أو قضية ، فليس الطريق هو الرضوخ لإملاء الحاكم ، إنما الطريق ان يرجع الحاكم والمحكوم الى الله والرسول : « يا أيُّها الذينَ آمنوا أطيعوا اللهَ وأطيعوا الرَّسولَ وأولي الأمْرِ منكمْ ، فـــإنْ تنازَعتم في شيء فَردوه إلى اللهَ والرسول [1] » .

وذلك منتهى ما يتطلبه الفرد لتحقيق شخصيته ، ما دامت

---

(١) النساء « ٥٩ » .

فطرته سوية لم تشذ او تنحرف . ولهذه الكثرة الغالبة يشرع الاسلام . فيحقق في محيطها الأمن والسلام .

●

وكذلك نرى ان جميع المبادىء التي اسلفنا بيانها لتحقيق التوازن الاجتماعي إنما هي مبادىء في يد « الدولة المسلمة » التي تحكم بشريعة الله كاملة، والتي لا نستمد قوانينها الا من هـذه الشريعة.. والاسلام كل لا يتجزأ ، ولا يجتزأ منه بحكم دون حكم، ولا بمبدأ دون مبدأ .. ولا مجال لتجزئته واختيار بعضه وترك بعضه . فهذا ليس الاسلام !

سلام العالم

في ضوء نظرة الاسلام الكلية للكون والحياة والانسان التي أجملنا خطوطها الرئيسية في صدر هذا الكتاب ، ثم في ظل طبيعة السلام في الاسلام ، التي سبق الحديث عنها هناك .. نستطيع أن نتبين خطة الاسلام ، في تحقيق السلام الدولي بين بني الانسان .. ولقد سرنا معه في خطواته إليها من « سلام الضمير » ، إلى « سلام البيت » ، إلى « سلام المجتمع » ، حتى أسلمتنا هذه الخطوات إلى « سلام العالم » ، في تناسق واطراد .

إن النظرة الكلية للإسلام عن الحياة تهدينا الى أنه يعد الحياة الانسانية وحدة . وحدة من ناحية الزمن ، متماسكة الحلقات ، متدرجة الخطوات ، متضامنة الأجيال ، متعاقبة الأطوار : « كيف تكفرون بالله وكنتم أمواتاً فأحياكم ، ثم يميتكم ثم يحييكم ، ثم إليه ترجعون »[1] .. ووحدة من ناحية الفطرة ، متماسكة النوازع والأشواق ، ممتزجة المادة والروح ، قابلة للارتقاع إذا حسن توجيهها وتزكيتها ، مستعدة للهبوط إذا ساء التوجيه والقيادة : « وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا ، فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا ، قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا ، وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّاهَا[2] » .

---

(١) البقرة « ٢٨ »

(٢) الشمس « ٧ - ١٠ »

وصورة السلام في الاسلام التي تقوم على تلك النظرة الكلية الاولى تهدينا الى ان الاسلام يعد البشرية كلها بشرية واحدة . ويعد الدين كله ديناً واحداً ، ويعد المؤمنين كلهم أمة واحدة ، ويعد الاسلام هو الصورة الأخيرة والنهائية لهذا الدين الواحد ، فهو يصدق ما تقدمه ؛ ويهيمن عليه لأنه الصورة النهائية له : « وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الكِتَابَ بِالحَقِّ . مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الكِتَابِ وَمُهَيْمِناً عَلَيْهِ[1] » .

والمسلمون إذن، مكلفون تبعات إنسانية تجاه هـذه البشرية بحكم وصايتهم هذه عليها ووصاية كتابهم على كتبهـا . هم مكلفون أن يحققوا في الأرض ذلك السلام الذي أسلفنا خطواته في الضمير والبيت والمجتمع ؛ وعرفنا أسسه ومبادئه من إفراد الله سبحانه بالألوهية وبالربوبية وبالحاكمية ؛ ومن العدل والمساواة والحرية ، ومن ضمانات الحياة القانونية والمعيشية ؛ ومن منـع البغي وإزالة الظلم ، وتحقيق التوازن الاجتماعي ، والتكافـل والتعاون ، وإزالة أسباب الفرقة والخصام والنزاع بين الأفراد وبين الجماعات ، وسد الذرائع التي تدعو الى قيـام الطبقات وتميزها وصراعها .. الى آخر ما سبق بيانه في الفصول المتقدمة من هذا الكتاب .

وقد جاءت هذه الأمة وسطاً ، عادلا بـين طرفي التفريط

---

(١) المائدة « ٤٨ » .

والإفراط في كل اتجاهات الحياة ، كما ترسم لها حدود هذا الدين ومبادئه التي عرضنا طرفاً منها في مجال السلام ، فكان عليها ان تنهض بهذا العبء ، والا تنكل عنه ، لأنه نصيبها المقدر لها في الحياة من خالق الحياة : « وكذلكَ جعلنـاكم أمة وَسطاً ، لتكونوا شهـداء على الناسِ ، وَيَكونَ الرّسولُ عليكم شهيداً [1] » .. « كنتم خيرَ أمة أخرجت للناسِ تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر ، وتؤمنون بالله [2] » .

الجهاد في سبيل الله

ولكن هذا الدين — مع هذا كله — لم يعتسف الأمـور ، ولم يكلف المسلمين إكراه غيرهم على اعتناق عقيدتهم ، بسبب أنها الصورة الكاملة الشاملة الصادقة لدين الله الواحد في الارض : « لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي [3] » .. إنما كلفهم أولاً حماية المؤمنين حتى لا يفتنوا عن دينهم ، وكف القوة عنهم بالقوة . لأن الدعوة بالحسنى هنا لا تجدي ، وليس هذا مكانها . وكلفهم ثانياً كفالة حرية الدعوة ، وإزالة كل قوة طاغيـة في الأرض تمنع ان تصل دعوة الاسلام الى الناس كافة .. وكلفهـم

---

(١) البقرة « ١٤٣ »
(٢) آل عمران « ١١٠ »
(٣) البقرة « ٢٥٦ »

ثالثاً : إقرار سلطان الله في الأرض ، ودفـــع المعتدين على هذا السلطان . أولئك الذين يدعون ان لهم حق التشريـع للناس من دون الله . فهم يدعون بهذا حق الألوهية ويقيمون من انفسهـم أرباباً مع الله او من دون الله .. وكلفهم رابعاً إقامـــة العدالة الكبرى في الارض ، وتمتيع البشرية بهـــذه العدالة في كل ميادينها ، سواء كانت خاصة بالأفراد في المجتمع ، او بالجماعات في الامة ، او بالأمم التي تعيش على هذه الأرض وتتألف منها البشرية الكبرى . وهذا التكليف يقتضي المسلمين ان يكافحوا ربوبية الطواغيت وحاكميتهم ، وان يكافحوا الظلم والبغي حيث كان ، ولو كان ظلم الفرد لنفسه ، أو ظلم الجماعة لنفسها ، أو ظلم الدولة لرعاياها .. فحيثما كان على وجه هذه الارض ظلم فالأمة المسلمة مكلفة ان تكافحه وتزيل اسبابه ، لا لتملك الأرض ، وتستذل الرقاب ؛ بل لتحقق كلمة الله في الأرض خالصة من كل غرض ، وتفرض ربوبية الله وحاكميته وعدله . وهـــذا هو ما يطلق عليه في الاسلام « الجهاد في سبيل الله » أي الجهـــاد لتحقيق ربوبية الله للعباد لتكون كلمة الله العليـا ، لا بإكراه الناس ليكونوا مسلمين ، بل بإتاحة الفرصة لهـم ليخلصوا من ربوبية الطواغيت ، ويملكوا حرية الاختيار دون تدخل من القوة الطاغية الضالة ، ويستمتعوا بالعدل المطلق الذي يريـــده لهم الله : « الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله ، والذين كفرو

يقاتلون في سبيل الطاغوت (١) » .. وذلك مفرق الطريق بين الجهاد في سبيل الله والجهاد في سبيل الشهوات .

ولقد تضمنت مبادىء الاسلام الاساسية ثورة حقيقية كاملة، تعد أكبر ثورة تحررية عرفتها البشرية . ثورة على ربوبية العباد للعباد . وثورة على الظلم بكل صنوفه وأنواعه ، وفي كل ميادينه ومجالاته ؛ وثورة على النظم والحكومات والأوضاع التي تسند هذا الظلم وتستبقيه لحساب فرد على جماعة في صورة حاكم أو مستغل ، او لحساب طبقة على طبقة في صورة إقطاعيين ورأسماليين وصعاليك ! او لحساب دولة على دولة في صورة محتلين ومستعمرين .

ولم يكن بد ان يقاومه أفراد ، وان تقاومه طبقات ، وان تقاومه دول . ولم يكن بد كذلك ان يمضي الاسلام بثورته الكاملة الشاملة في وجه هذه المقاومة . ولم يكن بد ان يكتب الجهاد على المسلمين لنصرة هذه الثورة وتحقيق ربوبية الله وحاكميته في الارض . واستنقاذ البشرية افراداً وجماعات من جور الأرباب الأرضية الممثلة في الأشخاص والحكومات والنظم والأوضاع . لكي يقيم السلام العالمي الأكبر على أسسه الأصيلة، لا بين الدول فحسب ، ولكن في داخل هذه الدول كذلك

---

(١) النساء « ٧٦ » .

فلا يسكت على وقوع الظلم في داخل دولة من الدول ليشتري السلم معها بأي ثمن . إن النظرة الاسلامية نظرة ربانية محيطها « العالم » وموضوعها « الانسان » . فليس همه أن يشتري السلم الكاذبة مع دولة من الدول ، بأن يدع هذه الدولة تقيم لرعاياها أرباباً من دون الله ، يدعون حق الربوبية فيها ؛ وتحرمهم العدل القضائي والعدل الاجتماعي . فهؤلاء الرعايا الذين تحكمهم تلك الدولة الظالمة ، أياً كان دينها وأياً كان شكلها ، هم ناس من البشر ؛ والامة المسلمة مكلفة ان ترفع عنهم الظلم ، وتمتعهم بالعدل . ومن ثم ينصرف الجهاد إلى تحقيق فكرة الثورة العالمية ، لا الى الحكم والسيطرة والغنم ، وبهذه الثورة يحقق السلام بكل صنوفه : سلام الضمير وسلام البيت وسلام المجتمع ثم .. سلام الانسانية في النهاية . سلامها في ظلال العدل الشامل الذي يناله الانسان لمجرد انه إنسان ، لأنه من حقه كإنسان : « يا أيها الذينَ آمنوا كونوا قوّامينَ بالقسط شهداء لله ؛ ولو على أنفسكم أو الوالدَين والأقربين [1] » .. « ولا يجرمنكم شنآنُ قوم على ألا تعدلوا . اعدلوا هوَ أقربُ للتقوى [2] » .

وهذه الخطوط تصور طبيعة السلام العالمي في الاسلام ؛ فليس هو سلاماً بالمعنى الضيق أي تجنب القتال بأي ثمن ، وأياً كانت الأسس التي يقوم عليها ترك القتال . إن هنالك سلاماً

---

(١) النساء « ١٣٥ »   (٢) المائدة « ٨ »

رخيصة دنيـة ، هي السلم التي تقام على حساب البشرية ، وعلى حساب المبادىء العليا للإنسانية ، كما ارادها الله في الارض لبني الانسان ، وهذه هي السلم التي يحذر الله المسلمين منها : « فـلا تهنـوا وتَدعوا إلى السلم وأنتم الأعلونَ والله معكم [1] » ، الأعلون لأنكم تمثلون الصورة العليا للحياة ، والتي لا بد لها من النصر حين يؤمن الناس بها لأنها من كلمة الله : « إن تنصروا الله ينصرْكم ويثبت أقدامكم [2] » .. « ولينصرنّ اللهُ من ينصرُهُ ، إن الله لقويٌ عزيز ، الذين إن مكنّاهم في الارضِ أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروفِ ونهوا عن المنكر ولله عاقبة الأمور [3] » .

وإذن فالاسلام في جهاد دائم لا ينقطع ابداً لتحقيق كلمة الله في الارض، أي لتحقيق النظام الصالح الذي يقوم على مبادئه العليا في عالم الفرد وعالم الجماعة وعالم البشرية ؛ وهو مكلف ألا يهادن قوة من قوى الطاغوت على وجه هـذه الارض ، سواء تمثلت هذه القوة في صورة فرد يتأله على الافراد والجماعات ، او في صورة طبقة تستغل الطبقات ، او في صورة دولة تستغل الدول والشعوب . إنها كلها صورة واحدة في عرف الاسلام ،

---

(١) محمد « ٩٥ »

(٢) محمد « ٧ »

(٣) الحج « ٤٠ — ٤١ »

صورة منافية لمبادئه الأساسية ؛ وعليه ان يجاهدها ما استطاع؛ وعليه الا يهادنها إلا ريثما يتجمع لكفاحها ، وعليه بطبيعة الحال ألا يعاونها ولا يقف في صفها بحال من الاحوال : « ولا تعاونوا على الإثم والعدوان [1] » ..

إن قوة الاسلام قوة محررة تنطلق في الأرض لتدك قواعد الظلم والاسترقاق والاستغلال . وهي لا تنظر في هذا المجال لجنس ولا لون ولا لغة ولا أرض ، الناس سواء ، كلهم ناس ، أما فكرة القومية الضيقة التي اعتنقتها أوربا ، والتي انتقلت إلينا عدواها في حدودها الضيقة الهزيلة السخيفة ، فلا يعترف بها الاسلام لأنها تخالف نظريته الكلية عن وحدة البشرية .

حيثما كان ظلم فالاسلام منتدب لرفعه ودفعه . وقع هذا الظلم على المسلمين او على الذميين — أي الذين اعطاهم الاسلام ذمته ليحميهم — او على سواهم ممن لا يربطهم بالمسلمين عهد ولا اتفاق .. وأظلم الظلم تعبيد العباد لغير الله وإقامة أرباب يشرعون لهم ما لم يأذن به الله . وحيثما واجه الاسلام الفرد الظالم او الطبقة الظالمة او الدولة الظالمة ، واجههم على أنهم جماعة من البشر تظلم جماعة من البشر ، لا على أنهم سود او حمر أو صفر أو بيض . ولا على أنهم مسيحيون أو يهود أو مشركون .

---

(١) المائدة « ٢ »

واجبهم بقدر ما يعطلون من تحقيق كلمة الله في الارض ، ومن تحقيق السلام الحقيقي لبني الانسان. وكان عنيفاً على كل بحسب نصيبه من هذا التعطيل ، وبحسب عتوّه وضـــلاله وفساده .. فاذا استسلمت هذه القوة الطاغية أو اهتدت ، فالأفراد بعـد ذلك أحرار فيما يتخذون لأنفسهم من عقيدة ، في ظـل النظام الذي يفرد الله بالألوهية والربوبية فيفرده بالسلطان والطاعة .

والاسلام يواجه القوى الواقفة في وجهه بواحدة من ثلاث :

الاسلام . او الجزية . أو القتال .

فأما الاسلام فلأنه الصورة الاخيرة لدين الله الخالد ، ولأنه الهدى للبشرية جميعاً ، ولأنه الناموس الذي يحقق العدالة الانسانية الشاملة للجميع .

واما الجزية فلأنها دليل الكف عن المقاومة . وتحقيق حرية الدعوة ، وإزالة القوة المادية التي تصد الناس عنها .

وأما القتال فلأنه في هذه الحالة هو الرد الباقي على مقاومة كلمة الله عن إصرار وعناد ، وحرمان البشرية من الاستمتاع بما تحمله لها هذه الكلمة من نور ومن عدل ومن سلام شامل كامل لبني الانسان .

فاذا استسلم من يطلب السلام، فهؤلاء هم « الذميون » — اي الذين أعطاهم الاسلام ذمته وعهده لحمايتهم ورعايتهم — وهؤلاء لهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين بنص الاسلام الصريح .

فأما ما يؤخذ منهم من الجزية ، فهو مقابل ما يؤدي المسلمون من الزكاة ، مساهمة في نفقات الدولة التي تحميهم كما تحمي رعاياها المسلمين سواء ، والتي توفر لهم العدل المطلق بلا تفرقة ولا تمييز ، وتحقق لهم ضماناتهم وتأميناتهم ، في حالة المرض والعجز والشيخوخة . ولم يشأ الاسلام ان يجبرهم على أداء الزكاة ، لأن الزكاة عبادة إسلامية خاصة ، وحرية الاعتقاد التي يكلفها الاسلام للأفراد تمنعه ان يكره الذميين على أداء عبادة اسلامية ، ولم يشأ كذلك أن يجبرهم على الجندية في الصف المسلم . لأن المسلم إنما يجاهد في سبيل الله عبادة لله . لهذا يأخذ منهم الضريبة تحت عنوان « الجزية » لا تحت عنوان « الزكاة » مراعاة لهذا المبدأ الاسلامي العام : « لا إكراه في الدين » .

فاذا شاؤوا هم برضاهم واختيارهم ان يؤدوا ضريبة الزكاة كالمسلمين بدل الجزية كان لهم ذلك عن رضا واختيار . وقد اختارت قبيلة بني تغلب على عهد عمر أن تؤدي الزكاة لا الجزية ، فأدتها على هذا الاساس [1] .

لذلك لا يكون هناك أعجب ولا أخبث من إثارة الشكوك والمخاوف حول الاقليات المسيحية وغير المسيحية في الامة الاسلامية إذا حكم الاسلام . إنها دعاية خبيثة مغرضة آثمة يتولاها احيانا جماعة من حمقى هذه الأقليات وخبثائها الذين تنغل نفوسهم حنقاً وغلاً

(١) كتاب الدعوة الى الاسلام تأليف « سير ت. و. أرنولد » وترجمة حسن ابراهيم حسن وزميليه ص ٤٩ .

للإسلام ، لا لشيء إلا لأنه الإسلام . ويتولاها أحياناً أفراد يحملون أسماء مسلمة ، وهم فتات آدمي مهلهل يحاول أن يستند إلى أوكار الدعاية الخبيثة ؛ لأنها تملك لهم أغراضاً صغيرة من النفع المادي أو من الشهرة والدعاية لأشخاصهم الهزيلة المدخولة ؛ ولأنهم يجدون بذلك عند الصليبيين من المبشرين وبعض المستشرقين صدراً رحباً ، بما يؤدون للصليبية الخارجية من خدمات ، لا يؤديها الرجل المسلم ولا الرجل الشريف على أية حال !

روح السماحة الإنسانية

إن في روح الإسلام من السماحة الإنسانية ما لا يملك منصف أن ينكره أو يراوغ فيه ؛ وهي سماحة مبذولة للمجموعة البشرية كلها لا لجنس فيها ولا لأتباع عقيدة معينة ، إنما هي للإنسان بوصفه إنساناً .

وعندما يؤدي الإسلام واجبه في هداية البشرية وينهض بتكاليفه في دفع الظلم والفساد عنها ، لا تبقى له سلطة تعسفية على فرد أو قوم ، ولا تبقى في صدره إحنة على طبقة أو جنس.

وهي روح تمكن له من إقرار السلام في الأرض، ومن تأليف الأجناس والألوان ، ومن إشاعة السماحة والود والتراحم بين بني

البشر ، ومن تنقية جو الحيـــاة من سموم التحاسد الفردي ، والتطاحن الطبقي ، والتناحر العنصري ، كما تمكنه من كف الحروب والمجازر التي تقوم على تلك الأسباب ، وعلى الرغبة في الفتح والتوسع لمجرد الاستغلال المادي أو العظمة الكاذبة .

وفي مبادىء الإسلام العامة ما يصور هذه الروح الإنسانية الخالصة : « يا أيُّهـا النَّاسُ إنـَّا خَلـَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَـر وَأنـْثـَى وَجعَلـْنَاكُمْ شعُوباً وَقـَبَائِلَ لِتـَعارَفـُوا [1] » .. « ولا تُجادِلوا أهْلَ الـكِتابِ إلا بالتي هِيَ أحْسَنُ — إلا الذين ظلموا مِنْهُمْ — وقـُولوا آمَنـَّا بالذي أنـْزلَ إلينا وأنزلَ إليكُمْ ، وإلهنا وإلهـكم واحِد ، ونـَحْنُ لهُ مُسلمون [2] » .. « قُلْ للـَّذين آمنُوا يَغفـُروا للـَّذينَ لا يرْجونَ أيامَ اللهِ [3] » .

وعن جابر بن عبد الله قال : « مرت بنا جنازة فقام النبي وقمنا . فقلنا يا رسول الله : إنهـــا جنازة يهودي . فقـــال : أوليست نفساً ؟ إذا رأيتم الجنازة فقوموا [4] » .

وبهذه السماحة الإنسانية الخالصة سار خلفاء الرسول وسار المسلمون في الغالب ، فلم تند إلا فلتات عابرة من التعصب في غير

---

(١) الحجرات «١٣» (٢) العنكبوت «٤٦»
(٣) الجاثية «١٤» (٤) البخاري

واجب ديني ، وفي غير ظلم يدفع أو فساد يرفع ، وقد وقعت على أيدي أناس لا يعدون ممثلين للإسلام ولا فاهمين لمبادئه العليا وروحه الإنسانية .

رأى عمر شيخاً ضريراً يسأل على باب ، فسأل ، فعلم أنه يهودي ، فقال له : ما ألجأك إلى ما أرى ؟ قال: الجزية والحاجة والسن ، فأخذ عمر بيده ، وذهب به إلى منزله ، فأعطاه ما يكفيه ساعتها ، وأرسل إلى خازن بيت المال : « انظر هذا وضرباءه ، فوالله ما أنصفناه أن أكلنا شبيبته ، ثم نخذله عند الهرم . « إنما الصَّدقاتُ لِلفُقرَاء والمساكين » . وهذا من مساكين أهل الكتاب » .

ولما سافر إلى دمشق مر بأرض قوم مجذمين من النصارى ، فأمر أن يعطوا من الصدقات وأن يجري عليهم القوت .

ولقد كانت هذه الروح السمحة هي التي اجتذبت الناس إلى الاسلام ، ويسرت له أن ينساح في الأرض بتلك السرعة العجيبة الخارقة ، فقد كان الناس يفرون إليه من الاضطهادات الدينية والعنصرية السائدة حينذاك ، وهم ينتظرون لديه السماحة والعدالة والمساواة .

جاء في كتاب « الدعوة إلى الاسلام » تأليف « سيرت . و . أرنولد » وترجمة حسن إبراهيم حسن وزميليه في ص ٥٣ وما بعدها .

« وقد استطاع ميخائيل الأكبر Michael the Elder بطريق أنطاكية اليعقوبي أن يحبذ فيما كتبه في النصف الثاني من القرن الثاني عشر ، ما كتبه إخوانه في الدين ، وأن يرى أصبع الله في الفتوح العربية حتى بعد أن خبرت الكنائس الشرقية الحكم الاسلامي خمسة قرون ، وقد كتب يقول بعد أن سرد اضطهادات هرقل :

« وهذا هو السبب في أن إله الانتقام الذي تفرد بالقوة والجبروت الذي يديل دولة البشر كما يشاء ، فيؤتيها من يشاء ، ويرفع الوضيع ، لما رأى شرور الروم الذين لجأوا إلى القوة فنهبوا كنائسنا وسلبوا أديارنا في كافة ممتلكاتهم وأنزلوا بنا العقاب في غير رحمة ولا شفقة ، أرسل أبناء إسماعيل من بلاد الجنوب لتخليصنا على أيديهم من قبضة الروم . وفي الحق إننا إذا كنا قد تحملنا شيئاً من الخسارة بسبب انتزاع الكنائس الكاثوليكية منا ، وإعطائها لأهل خلقيدونية ، فقد استمرت هذه الكنائس في حوزتهم ، ولما اسلمت المدن للعرب خصص هؤلاء لكل طائفة الكنائس التي وجدت في حوزتها (وفي ذلك الوقت كانت قد انتزعت منا كنيسة حمص الكبرى وكنيسة حران) ومع ذلك فلم يكن كسباً هيناً أن نتخلص من قسوة الروم وأذاهم وحنقهم وتحمسهم العنيف ضدنا ، وأن نجد أنفسنا في أمن وسلام .

«ولما بلغ الجيش الاسلامي وادي الأردن وعسكر أبو عبيدة

في فحل ، كتب الأهالي المسيحيون في هـــذه البلاد إلى العرب يقولون : (يا معشر المسلمين أنتم أحب إلينا من الرّوم ، وإن كانوا على ديننـــا ، أنتم أوفى لنا ، وأرأف بنا ، وأكفْ عن ظلمنـــا ، وأحسن ولاية علينا . ولكنهم غلبونا على أمرنا وعلى منازلنا). وغلق أهل حمص أبواب مدينتهم دون جيش هرقل، وأبلغوا المسلمين أن ولايتهم وعدلهم أحب إليهم من ظـــلم الاغريق وتعسفهم .

« وهكذا كانت حالة الشعور في بـلاد الشام ، إبان الغزوة التي وقعت بين سنتي ٦٣٣ ، ٦٣٩ م ، والتي طرد فيهـــا العرب جيش الروم من هذه الولاية تدريجياً . ولما ضربت دمشق المثل في عقد الصلح مـــع العرب سنة ٦٣٧ م وأمنت بذلك السلب والنهب ، كما ضمنت شروطاً أخرى ملائمة ، لم تتوان سائر مدن الشام في أن تنسج على منوالهـــا ، فأبرمت حمص ومنبج (Hieropolis) وبعض المدن الأخرى معاهدات قـد أصبحت بمقتضاها تابعة للعرب . بل سلم بطريق بيت المقدس هذه المدينة بشروط مماثلة . وإن خوف الروم من أن يكرههم الامبراطور على اتباع مذهبه ، قد جعل الوعد الذي قطعه المسلمون على أنفسهم بالحرية الدينية ، أحب إلى نفوسهم من ارتباطهم بالدولة الرومانية ، وبأية حكومة مسيحية . ولم تكد المخاوف الأولى التي أثارها نزول جيش فاتح في بلادهم تتبدد حتى أعقبها تحمس قوي لمصلحة العرب الفاتحين .

« أما ولايات الدولة البيزنطية ، التي سرعان ما استولى عليها المسلمون ببسالتهم ، فقد وجدت أنها تنعم بحالة من التسامح لم تعرفها طوال قرون كثيرة بسبب ما شاع بينهم من الآراء اليعقوبية والنسطورية ، فقد سمح لهم أن يؤدوا شعائر دينهم دون أن يتعرّض لهم أحد ، اللهم إلا إذا استثنينا بعض القيود التي فرضت عليهم منعاً لإثارة أي احتكاك بين أتباع الديانات المتنافسة ، أو إثارة أي تعصب ينشأ عن إظهار الطقوس الدينية في مظهر المفاخرة ، حتى لا يؤذي ذلك الشعور الاسلامي . ويمكن الحكم على مدى هذا التسامح – الذي يلفت النظر في تاريخ القرن السابع – من هذه العهود التي أعطاها العرب لأهالي المدن التي استولوا عليها ، وتعهدوا لهم فيها بحماية أرواحهم وممتلكاتهم وإطلاق الحرية الدينية لهم في مقابل الإذعان ودفع الجزية .

« وليس من السهل أن نستخلص تفاصيل هذه العهود الدقيقة مما أصبح يشوبها من زيادات . وسواء أكانت هذه التفاصيل صحيحة بلفظها أم لم تكن ، فهي على جانب من الأهمية ، من حيث أنها تمثل الرواية التاريخية ، التي أخذ بها المؤرخون المسلمون في القرن الثاني الهجري – وهي رواية كان من العسير أن تستقر دعائمها ، لو أن هناك دليلاً يقوم على إثبات عكسها – ولا بأس من أن نورد هنا الشروط التي قيل إن الخليفة عمر بن الخطاب قد وضعها حين سلم له بيت المقدس : بسم الله الرحمن

الرّحيم . هذا ما أعطى عبد الله أمير المؤمنين أهل يلياء من الأمان ، أعطاهم أماناً لأنفسهم وأموالهم وكنائسهم وصلبانهم وسقيمها وبريئها وسائر ملتها: أنه لا تسكن كنائسهم ولا تهدم، ولا ينتقص منها ولا من حيّزها ، ولا من صليبهم ، ولا من شيء من أموالهم (ولا يكرهون على دينهم، ولا يضارّ أحد منهم) .

« وفرض عليهم الخراج خمسة دنانير من الموسرين ، وأربعة من الطبقة الوسطى ، وثلاثة من الفقراء . وقد زار عمر الأماكن المقدسة يصحبه البطريق ، وقيل : إنه بينما كان في كنيسة القيامة ، وقد حان وقت الصلاة ، طلب البطريق إلى عمر أن يصلي هناك ، ولكنه بعد أن فكر اعتذر وهو يقول : إنه إن فعل ذلك فإن أتباعه قد يدعون فيما بعد أنه محل لعبادة المسلمين .

« ومما يتفق مع هذه الروح التي تنطوي على حسن معاملة عمر لرعاياه من أصحاب الديانات الأخرى ، ما أثر عن عمر من أنه أمر أن يعطي قوم مجذومون من النصارى من الصدقات وأن يجري عليهم القوت . وهو لا ينسى الذميين (وهم أصحاب الديانات الأخرى الداخلون في حماية المسلمين) حتى في أخرى وصاياه إذ عهد فيها إلى من يخلفه بما ينبغي القيام به في هذا المنصب السامي ، فقال : (وأوصيه بذمة الله وذمة رسوله ، أن يوفي لهم بعهدهم ، وألا يكلفوا إلا طاقتهم) » .

وبمثل هذا التسامح ، وهـــذه العدالة ، استطاع الإسلام في الماضي ، ويستطيع في المستقبل ، أن يحقق السلام العالمي في الأرض ، لأنه يمنح الناس ما لا تمنحه لهم عقيدة أخرى ولا نظام ، ويسلكهم جميعاً في قافلة إنسانية واحدة ، يحسون في ظلهـــا بالأمن والسلام .

يقول مستر « جب » في كتابه : « إلى أين يتجه الاسلام » : « Whiter Islam »

« ولكن الاسلام ما زال في قدرته أن يقدم للانسانية خدمة سامية جليلة ، فليس هناك أية هيئة سواه يمكن أن تنجح نجاحاً باهراً في تأليف الأجناس البشرية المتنافرة في جبهة واحـــدة ، أساسها المساواة . فالجامعة الاسلامية العظمى في أفريقية والهند وإندونيسيا ، بل تلك الجامعة الصغيرة في الصين ، وتلك الجامعة الضئيلة في اليابان ، لتبين كلها أن الاسلام ما زالت له القدرة التي تسيطر كلية على أمثال هذه العناصر المختلفة الأجناس والطبقات . فإذا مـــا وضعت منازعات دول الشرق والغرب العظمى موضع الدرس ، فلا بد من الالتجاء إلى الاسلام لحسم النزاع » .

ولقد رأيت في هذا المجال أن أقتطف من أقوال رجلين أوربيين نصرانيين . لأن شهادتهما للإسلام قديماً وحديثاً بالسماحة المطلقة ،

والعدالة العامة في معاملة المخالفين له في العقيدة ، شهادة فوق مستوى الشبهات ، ولا يمكن أن تكون صادرة عن حماسة دينية للإسلام ، ولا عن مبالغة في كشف مزاياه !

والسماحة الإنسانية ، عنصر هام لإقرار السلام ، تفقده كل الحضارات التي تُظل العالم اليوم ، هذا العالم الذي تمزقه العصبيات الدينية ، والعصبيات العنصرية ، والعصبيات المذهبية ، ويقف على شفا جرُف هار بسبب تلك العصبيات الذميمة ، التي تنقصها روح السماحة الانسانية ، وروح العدالة الحقيقية ، والتي تنطلق ، وفي إثرها الأحقاد والحزازات ، والمطامع الاقتصادية وغير الاقتصادية ، فتحيل الحياة البشرية جحيماً في الحرب وجحيماً في السلم ، وتنشر فيه المجاعات والمخاوف ؛ وتقف الأمم بعضها من بعض موقف الحذر الدائم والقلق الدائم ، وتثقل على أعصاب الناس فتصيبهم بالضغط العصبي والدموي ، وتدعهم في تربص بأنفسهم وسواهم ، وفي ذعر لا أمن فيه ، وحقد لا سلام فيه ، وظلمة لا بصيص فيها .. ومع هذا كله ، تجد تلك الحضارات البائسة معجبين ومدافعين . وهي تسوم البشرية شقاء بعد شقاء ، وحرباً بعد حرب ، وبلاء بعد بلاء . لماذا ؟ لأنها تملك تسخير الحديد والنار والكهرباء والبخار ، وتملك صنع القنبلة الذرية والقنبلة الإيدروجينية والأقمار الصناعية ، ولا تملك ذرة واحدة من ذرات المحبة ولا عنصراً واحداً من عناصر السماحه ، ولا

طاقة واحدة من طاقات الإنسانية !

ألا إنه المسخ الذي يصيب الروح البشرية في عصر الظلام الروحي والانتكاس . وما هنالك من بلسم يمس هذه الروح فيشفيها ، وما هنالك من شعاع يضيء ظلماتها وخوافيها ، إلا أن يقود الإسلام البشرية مرة اخرى ، فيردها إلى الساحة الإنسانية ، ويحيل كشوفها وعلومها أداة رحمة وحضارة وسلام .

العنصر الاخلاقي في المعاملات

لعل أبرز ما يميز الروح الاسلامية هو سيطرة العنصر الأخلاقي على العلاقات الدولية في السلم والحرب سواء ، والتجرد من الأنانية الصغيرة المحدودة التي تعبد « الدولة » أو « الوطن » أو « الجنس » أو « الطبقة » وتعدها غاية مقدسة فوق المثل والمبادىء والاخلاق .. هذه الروح التي تسود علاقات الدول والجماعات في سائر النظم التي عرفتها الأرض — عدا النظام الاسلامي — فتفسد جو الحياة البشرية . وتحيلها كحياة الذئاب في الغابة ، لا عهد فيها ولا ميثاق ، ولا مجال فيها لغير الغدر والنفاق .

ولقد شهدت البشرية في الحقبة التي سيطرت فيها أوربا مُثُلاً من عهود الغابة ، وصوراً من شرائع الذئاب . شرائع الغدر والنفاق والخسة . ونقض العهود وخيانة الوعود ، وتمزيق الاتفاقيات ، ووصف المعاهدات بأنها قصاصات من الورق . كما شهدت من وحشية الحرب ما تخجل الوحوش أن تأتيه . وكان آخر هذه الوحشية السافرة قنبلتا هيروشيما وناجازاكي .

وستشهد البشرية في مستقبلها القريب من ألوان الخيانة والغدر ، ومن صنوف الوحشية والبربرية ما يتفق مع روح هذه الحضارة المادية الكافرة ، التي لا تؤمن بدين ولا خلق ، ولا تقيد نفسها بمبدأ ولا ضمير ، مما يتمشى مع الفكرة المادية الغليظة التي تسيطر على هذه الحضارة ، فتنفي من الحياة كل عنصر غير المصلحة المباشرة والعنصرية اللئيمة .

وستظل فكرة الإنسانية الواحدة ، بعيدة عن التحقق في ظل هذه الحضارة الحقيرة الروح المتعفنة الضمير ، مهما نودي فيها بفكرة الوحدة العالمية ، لأن هذه الوحدة لا بد أن تقوم على عقيدة أدبية ، تكيف الصلات المادية، وتسير الآلات والأجهزة لبناء الحياة لا تحطيم الحياة .

وستظل الأطماع الدولية تتحكم ، فتبيح للساسة والقادة كل منكر وكل إجرام وكل وحشية ، لأنها موجهة الى دولة أخرى أو جنس آخر أو طبقة أخرى ! وما دامت فكرة

قداسة الدولة أو الجنس أو الطبقة — لا قداسة الانسانية — هي التي تتحكم ، فلن يكون هنالك رادع عن ارتكاب أحط الجرائم في حقوق الآخرين ، واعتبار المجرم بطلاً عظيماً ، والغادر سياسياً بارعاً على نحو ما شهدت البشرية في تاريخها كله ، فيما عدا الفترة التي سيطر فيها الإسلام ، فكانت قبساً من النور في غياهب الظلام .

إن الإسلام قوة تحريرية — كما أسلفنا — تنطلق في الأرض لتقرر ربوبية الله وحده للعباد ، ومن ثم تحرر البشر من أغلالهم ، وتمنحهم الحرية والنور والكرامة . دون نظر الى عصبية عنصرية أو عصبية طبقية . فإذا اصطدمت هذه القوة بقوى الشر والطغيان والاستعباد كافحت هذه القوة الشريرة وحدها ، مبرأة من كل غاية استعمارية ومن كل غاية اقتصادية . « فقد بعث محمد هادياً ولم يبعث جابياً » كما قال عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه ، لعامله الذي أرسل اليه يشكو نقص الجزية لأن الناس آثروا الاسلام !

وحين ينطلق الاسلام ليقوم بواجبه في التحرير والتطهير لا ينسى أن مصلحة البشرية العليا هي هدفه الأول ، لا مصلحة الفاتحين الشخصية ، ولا مصلحة المسلمين الخاصة ، فلا مجال إذن لفكرة قداسة الدولة أو الجنس التي تبيح المحظور ، وتبرر

المنكر ، وتصف الغدر والنفاق والكذب بالبراعة السياسية ، أو تصف القسوة والجريمة والوحشية بالبطولة الحربية .

إن العهد مقدس ، مهما يفوّت على المسلمين من مصالح قريبة ، ومطامح مرغوبة ؛ وان الشرف مرعي مهما يسبب للمسلمين من خسائر ومتاعب ، وان الشعور الانساني ملحوظ ، مهما تكن قسوة المعركة ، وحرارة الضرب والحرب . وقد كسب الاسلام بذلك كله ولم يخسر في النهاية. كسب الأرواح والقلوب ، وكسب توطيد المبادىء العليا التي جاء لإقرارها في الأرض ؛ وعوض في النهاية ما فقده بالمحافظة على العنصر الاخلاقي في السلم والحرب من خسائر جزئية ومتاعب وقتية ، وشهد في فترة قصيرة كيف جاء نصر الله والفتح ، وكيف دخل الناس في دين الله افواجاً .

لقد جعل الإسلام قانونه في العالم الدولي ، بل العالم الانساني ، هو الوفاء بالعهد: « وأوفوا بالعهد إن العهد كان مسئولاً [1] » .. « وأوفوا بعهد الله إذا عاهدتم ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلاً . إن الله يعلم ما تفعلون .. ولا

---

(١) الاسراء «١٧»

تكونوا كالتي نقضت غزلها من بعد قوةٍ أنكاثاً تتخذون أيمانكم دخلاً بينكم ؛ أن تكون أمة هي أربى من أمةٍ (١) » .

فهذه الحجة التي تتخذها « الدولة » في أوربا لتبرير نقض العهود والمواثيق ، حجة مصلحة الدولة ، ينصٍ عليها القرآن هنا : « أن تكون أمة هي أربى من أمة » وينص على أن هذه الرغبة لا تبرر نقض العهد ، وينهي المسلمين عن الاستسلام لها ، ويشبه ناقض العهد ذلك التشبيه المزري « كالتي نقضت غزلها من بعد قوةٍ انكاثاً » .

وقد عظم الله الوفاء بالعهد والموفين به ، بقدر ما حقر الذين ينقضون عهودهم ويخفرون ذمتهم ، حتى نبذهم من ساحة الانسانية وزجهم في حظيرة الحيوانية : « إنما يتذكرُ أولو الألباب ، الذين يوفونَ بعهدِ الله ولا ينقضون الميثاق (٢) » .. « والذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل ويُفسدون في الأرض ، أولئك لهم اللعنةُ ولهم سوء الدار (٣) » .. « إن شرَّ الدوابِّ عند الله الذين كفروا فهم لا يؤمنون ، الذين عاهدْتَ منهم ثم ينقضون عهدهم في كل مرة وهم لا يتقون (٤) » .

---

(١) النحل «٩١ – ٩٢» (٢) الرعد «١٩ – ٢٠»
(٣) الرعد «٢٥» (٤) الانفال «٥٥ – ٥٦»

حتى المشركون الذين ناهضوا الاسلام والمسلمين ، وآذوهم كما لم يؤذهم أحد من قبل ومن بعد — إلا يوم أن صار الأمر للصليبة في الأنـدلس وفي الحبشة ، أو للشيوعية في روسيا ويوغوسلافيا والصـين — حتى هؤلاء الذين يقول الله عنهم للمسلمين : « كيف وإن يظهروا عليكم لا يرقبوا فيكم إلا ولا ذمة [1] » حتى هؤلاء يحتم الله على المسلمين أن يفوا لهم بعهودهم ، في الوقت الذي أعلن حكمه الأخير فيهم ، وهو أنهم لن ينالوا من الله ورسوله بعد ذلك عهـداً ولا ميثاقاً ؛ ولكن ما سبق إبرامه فهو مرعي لا يبـدأ بنقضه المسلمون : « وأذان من الله ورسوله الى الناس يوم الحجّ الأكبر أن الله بريء من المشركين ورسوله فإن تبتم فهو خيرٌ لكم ، وإن توليتم فاعلموا أنكم غير معجزي الله وبشّر الذين كفروا بعذاب أليم . إلا الذين عاهدتم من المشركين ثم لم ينقصوكم شيئاً ، ولم يظاهروا عليكم أحداً ، فأتموا اليهم عهدهم الى مُدتهم إن الله يحب المتقين [2] ».

وحتى المسلمون البعيدون عن دار الاسلام الذين لم يهاجروا اليها حين يستنصرون المسلمين على الأعداء ، فإن هذا لا يبيح لإخوانهم نقض العهد الذي سبق له الأداء « وإن استنصروكم في

---

(١) التوبة «٨»   (٢) التوبة «٣، ٤»

الدين فعليكم النصرُ . إلا على قوم بينكم وبينهم ميثاق [1]» وهي قمة في الوفاء بالعهد تقصر دونها الكلمات .

ولم تكن هذه مثلاً نظرية ومبادىء مثالية ، إنما كانت سلوكاً واقعياً في حياة المسلمين وفي علاقاتهم الدولية جميعاً . والأمثلة على ذلك كثيرة من الواقع التاريخي في الإسلام . نجتزىء منها ببعضها في هذا المقام :

قال حذيفة بن اليمان : ما منعني أن أشهد بدراً إلا أنني خرجت أنا وأبو الحسيل ، فأخذنا كفار قريش فقالوا : إنكم تريدون محمداً . فقلنا ما نريده وما نريد إلا المدينة ، فأخذوا منا عهد الله وميثاقه لننطلق إلى المدينة ولا نقاتل معه ، فأتينا رسول الله فأخبرناه الخبر فقال : « انصرفا . نفي بعهدهم ونستعين الله عليهم » .

ولقد غدر بعض المشركين بصلح الحديبية وكان العهد فيه أن من جاء قريشاً من أتباع محمد قبلته ، ومن جاء محمداً من أتباع قريش لم يقبله . فظل النبي متمسكاً بعهده مع الذين لم ينقضوه ، ولم يقبل تابعاً قرشياً جاءه في أثناء قيامه . قال أبو رافع مولى رسول الله : « بعثتني قريش إلى النبي ، فلما رأيت النبي وقع في قلبي الإسلام ، فقلت : يا رسول الله لا أرجع اليهم ، قال : «إني لا أخيس بالعهد ، ولا أحبس البرود ، ولكن ارجع اليهم ، فإن كان في قلبك الذي فيه الآن فارجع » .

الأنفال «٧٢»

وحينما كان سهيل بن عمرو يفاوض النبي في صلح الحديبية — وبينما كان يكتب عهد الهدنة وقبل توقيعه — جاءه أبو جندل ابن سهيل يوسف في الأغلال ، وقد فرّ من الكفار . فلما رأى سهيل ابنه قام وأخذ بتلابيبه وقال : يا محمد . لقد لجت القضية بيني وبينك . فقال محمد : صدقت . فقال أبو جندل : يا معشر المسلمين أأرد الى المشركين يفتنونني في ديني ؟ فلم يغن عنه ذلك شيئاً ، ورده رسول الله وفقاً للشروط التي اتفق عليها ، وإن كان بعد لم يوقعها .

وكتب أبو عبيدة رضي الله عنه ، وهو قائد الجيش عمر رضي الله عنه وهو الخليفة : « إن عبداً أمَّنَ أهل بلدٍ بالعراق . وسأله رأيه . فكتب اليه عمر : إن الله عظّم الوفاء ، فلا تكونون أوفياء حتى تفوا ، فوفوا لهم وانصرفوا عنهم » .

وأحب أن أقف قليلاً عند هذا الحادث لبيان ظاهرتين ذواتي شأن :

فأما الظاهرة الأولى ، فهي تصديق عمر لوعد صدر من عبد مسلم ، وأمره لقائده بتنفيذه ، فهو من جانب يحقق تلك المساواة المطلقة بين المسلمين ، ويمنح الفرد — أيّاً كان شأنه — ذلك الاحترام الوافي . الاحترام لكلمته وعهده بحيث يسري على سائر المسلمين ، تصديقاً لقول الرسول : « المسلمون تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم [1] » . وهو من جانب تربية

---

(١) البخاري

للرجال بإبراز التبعة الكبرى الملقاة على كل فرد ، فكلمته كلمة الأمة الإسلامية ، فعليه إذن أن يتحرج في إطلاقها ، ويدقق في إعطائها لأن الأمة كلها مأخوذة بها محاسبة عليها .

وأما الظاهرة الثانية ، فهي قولة عمر : « فلا تكونون أوفياء حتى تفوا » ، وما فيها من معنى بارع يصوّر فكرة الإسلام وطابعه .. إنه لا وجود للكلمة إلا بتحقيق مدلولها في عالم الواقع ، وإلا بالتطابق بين القولة الملفوظة والسلوك المحسوس .. وهكذا كان الإسلام في كل مبادئه العليا . إنها ليست مُثُلاً للوعظ ، وليست ألفاظاً للبريق . إنما هي نظم للتنفيذ ، وشرائع للتكليف ، وواقع من الواقع في الأرض ، وإن كانت مثلاً أعلى من وحي السماء .

ثم يمضي الإسلام في طريقه العلوي مع الشرف والكرامة والأخلاق فلا يبيح الغدر حتى وهو يخشى خيانة الآخرين . فلا بد أن يغالبهم بالعداوة ، ويجاهرهم بالحرب ، وينبذ إليهم عهدهم في وضح النهار . ولا يبيتهم بالغدر ، وهم منه على أمان : « وإمَّا تخَافَنَّ منْ قَوْمٍ خيانة فأنْبذْ إليهمْ على سواءٍ . إنّ الله لا يُحبُّ الخائنينَ »[1]

وقد يقع اللبس عند البعض عند سماع حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم « الحرب خدعة »[2] . ولكن لا لبس في الحقيقة ؛ فالخدعة في الحرب تجوز ، وهي حرب لا سلم ، فحين تعلن

(١) الأنفال «٥٨»   (٢) أخرجه أبو داود

الحرب فالمجال هنا هو مجال الخطط الحربية ، والعدو يعلم ويأخذ حذره ، ويدبر أمره . فالخدعة حينئذ مهارة حربية وبراعة عسكرية في ميدان الحرب لا في ميدان السلام .

ولقد كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا أراد غزوة ورأى بغيرها ليباغت الخصوم الذين أخذوا بجانب الخصومة الصريحة ، لا ليغدر بالمعاهدين الآمنين ، ويباغتهم من حيث لا يحتسبون .

وهكذا يقف الإسلام القوي موقف الشرف الحازم . فلا غدر ولا ضعف ، ولا تعنت ولا استخذاء . إنما هي عزة الأقوياء ، وشرف الكرام ، وعهد الأوفياء . كذلك تبدو هذه الظاهرة في تأمين المشرك المستجير ؛ لأنه في هذه الحالة لا قوة له تؤذي ، فمن حقه ألا يؤذى ؛ لأن الاسلام لا يبغي فناء مخالفيه ، إنما يبغي هدايتهم إلى الطريق ، وهو لا يعجل اليهم بالأذى وهم في فترة السماع والبيان : « وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه »(١) فليست هي الإجارة فقط ، إنما هي الحماية كذلك حتى يبلغ محله في أمان .

وإنه لأفق آخر من آفاق السمو لا يبلغه إلا الإسلام .

وكذلك يتضمن القانون الاسلامي الدولي تأمين المبعوثين والمفاوضين وحصانتهم ، فلا يمسون بسوء في ظرف من الظروف .

جاء ابن النواحة وابن آثال رسولا مسيلمة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لهما : أتشهدان أني رسول الله ؟ قالا : نشهد أن

---

(١) التوبة

مسيلمة رسول الله ! فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – « آمنت بالله ورسوله ! لو كنت قاتلاً رسولا لقتلتكما » .

فأما إن تكن الحرب ، فهي إذن حرب التحرير البشرية . الحرب على عبودية البشر لناس من البشر ، وعلى الطغيان والظلم والشطط ، وعلى الخرافات والأوهام والأساطير .حرب التحرير بكل معانيها وفي كل ميادينها . الحرب الخالصة من الهوى ومن الدوافع الاقتصادية والعنصرية والطبقيـــة . الحرب التي يشرّف الإنسانية أن تخوضها لأنهـــا تقرير للصفات الانسانية وللحقوق الانسانية وللمبادىء الانسانية .

إنها ليست الحرب التي تديرها رؤوس الأموال المجرمة لتربح من وراء الصناعات الجهنمية ، التي تقتات بالأرواح والأجسام ، وتبتلع الحضارات والمدنيات ، وتحطم النفوس والاخلاق . أو تديرها الشركات الاحتكارية لحماية مصالحها في البلاد المستعمرة ، واستغلال خاماتها من القوى الطبيعية والقوى البشرية ؛ وفتح أسواقها للمنتجات والمصنوعات . أو تديرها البيوت المـــالية الربوية ، لتحقيق أرباحها الفاحشة ، وضمان المكسب الحرام ، واستغلال الفرص ، والصيد في الماء العكر .

إنها ليست الحرب التي تريـــد لتضرب بسور فولاذي على الشعوب ، دون المعرفة والعلم والحضارة كي يبقى أبناء البلاد المحتلة عمياً صماً بكما ، يساقون سوق الماشية إلى الذبح في ذل وفي جهل وفي استسلام .

إنها ليست الحرب التي تخوضها الحضارة الغربية القذرة ضد الانسانية ، جرياً وراء الربح المادي ، والاستعباد العنصري ، والتعصب الديني . كتلك الحروب التي عرفها العالم الغربي في كل تاريخه الملوث الطويل .

إنما هي الحرب التي تخرج الناس من عبادة العباد الى عبادة الله وحده . الحرب التي تحمل معها المساواة والعدالة والكرامة لكل كائن بشري على سطح هذه الأرض؛ وتحققها في عالم الواقع وعالم المثال .. تحققها في التشريع وفي التنفيذ .. تحققها للأسود والأبيض . والمسلم والمعاهد . تحققها في صورة واحدة وبأداة واحدة ، وفي مستوى واحد للجميع .

ولقد حرم الإسلام الربا والاحتكار ، وحرم الربح الفاحش،وحرم الاستغلال الآثم ، وبذلك أبطل أسباب الحروب الاستعمارية المادية الأولى ، وقتلها في مهدها قبل أن تفرخ.

ولقد غلق الاسلام أبواب الحرب كلها فيما عدا باباً واحداً : باب الجهاد في سبيل الله . لتكون كلمة الله هي العليا ، وليكون الناس سواء أمام الله .

فإذا كانت الحروب في هذا الوجه وحده ، فهي إذن حرب إنسانية لا يقصد فيها إلى التنكيل والتقتيل والتدمير ؛ وما يجوز أن تمس الأبرياء والضعفاء ، ولا أن تتجاوز غايتها الأولى من إزالة قوى الشر والظلم ، أو إخضاعها لتأمن الإنسانية شرها. وليست هناك من نية للإبادة أو التشفي أو الاستذلال .

روى رباح بن ربيعة : أنه خرج مع رسول الله صلى الله عليه

وسلم في غزوة غزاها ، فمر رسول الله وأصحـــابه على امرأة مقتولة ، فوقف عليها ثم قال : « ما كانت هذه لتقتل ! » ثم نظر في وجوه أصحابه وقال لأحدهم : « الحق بخالد بن الوليد ، فلا يقتُلنّ ذرّية ولا عسيفاً (أجيراً) ولا امرأة »[1] .

ورفع اليه صلى الله عليه وسلم بعد إحدى الوقعات أن صبية قتلوا بين الصفوف ، فحزن حزناً شديـــداً . فقال بعضهم : ما يحزنـك يا رسول الله وهم صبية للمشركين ؟ فغضب النبي وقال ما معناه: إن هؤلاء خير منكم. انهم على الفطرة .أولستم أبناء المشركين ؟ فإياكم وقتل الأولاد . اياكم وقتل الأولاد .

وروى مالك عن أبي بكر الصّديق رضي الله عنه أنه قال: « ستجدون قوماً زعموا أنهم حبسوا أنفسهم لله، فـدعوهم وما حبسوا أنفسهم له، ولا تقتلن امرأة ولا صبياً ولا كبيراً هرماً ».

وقال في وصية له لجنُـده : « ولا تقطعنّ شجراً ، ولا تخربنّ عامراً » .

وقال زيد بن وهب : أتانا كتابُ عمر رضي الله عنه وفيه :

---

(١) روى ابن عمر رضي الله عنهما وأخرجـــه الستة الا النسائي قال : « وجدت امرأة مقتولة في بعض مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان » . وروى بريدة قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امر الامير على جيش أو سرية أوصاه في خاصته بتقوى الله تعالى وبمن معه من المسلمين خيراً ، ثم قال له : اغزوا باسم الله في سبيل الله . قاتلوا من كفر بالله . اغزوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً » أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي .

«لا تغلوا، ولا تغدروا، ولا تقتلوا وليداً، واتقوا الله في الفلاحين».

ومن وصاياه: « لا تقتلوا هرماً ولا امرأة ولا وليداً، وتوقوا قتلهم إذا التقى الزحفان وعند شن الغارات ».

ولم تكن هذه تعاليم نظرية تذوب عند الواقع وتتوارى .. إنما كانت سلوكاً عملياً في الحروب الاسلامية قديماً وحديثاً، لم يشذ عنها إلا النادر الذي لا يقاس عليه، ولا يبطل القاعدة التي جعلها الاسلام غايته وحققها في واقعه.

فإذا نحن ألقينا من هذه القمة الشامخة التي يقف عليها الاسلام في سلمه وحربه، نظرة على المستنقع الآسن الذي تلغ فيه الحضارة الغربية سلماً وحرباً، أدركنا بُعْد الشقة بين نظام ينزله الله للبشر، ونظام يضعه الناس للناس. وأدركنا كم خسرت البشرية يوم تنكرت لنظام الله. وهي تتعثر في تكبُّر مضحك وفي تعالم مضحك، تريد أن تقول: إنها تريد لنفسها خيراً مما أراد الله، وإنها تملك لنفسها خيراً مما أعطاها الله!

وستظل هذه البشرية تطلع في طريق كلها منحدرات وآكام؛ وتلغ في كل مستنقع آسن من صنع الحضارة الكافرة المغرورة الضالة عن الله .. إلا أن يتسلم الاسلام الزمام، فيقود البشرية الحائرة إلى مثابة العدل والنظام والسلام.


Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

فهرس



من كتب دار الشروق الإسلامية

مصحف الشروق المفسر الميسر
مختصر تفسير الإمام الطبري
تحفة المصاحف وقمة التفاسير
في أحجام مختلفة وطبعات منفصلة لبعض الأجزاء

تفسير القرآن الكريم
الإمام الأكبر محمود شلتوت

الإسلام عقيدة وشريعة
الإمام الأكبر محمود شلتوت

الفتاوى
الإمام الأكبر محمود شلتوت

من توجيهات الإسلام
الإمام الأكبر محمود شلتوت

إلى القرآن الكريم
الإمام الأكبر محمود شلتوت

الوصايا العشر
الإمام الأكبر محمود شلتوت

المسلم في عالم الاقتصاد
الأستاذ مالك بن نبي

أنبياء الله
الأستاد أحمد بهجت

نبي الإنسانية
الأستاذ أحمد حسين

ربانية لا رهبانية
أبو الحسن علي الحسيي الندوي

الحجة في القراءات السبع
تحقيق وتقديم الدكتور عبد العال سالم مكرم

الفكر الإسلامي بين العقل والوحي
الدكتور عبد العال سالم مكرم

على مشارف القرن الخامس عشر الهجري
الأستاذ ابراهيم بن علي الوزير

الرسالة الخالدة
الأستاذ عبد الرحمن عزام

محمد رسولاً نبياً
الأستاذ عبد الرزاق نوفل

مسلمون بلا مشاكل
الأستاذ عبد الرزاق نوفل

الإسلام في مفترق الطرق
الدكتور أحمد عروة

العقوبة في الفقه الإسلامي
الدكتور أحمد فتحي بهنسي

موقف الشريعة من نظرية الدفاع الاجتماعي
الدكتور أحمد فتحي بهنسي

الجرائم في الفقه الإسلامي
الدكتور أحمد فتحي بهنسي

مدخل الفقه الجنائي الإسلامي
الدكتور أحمد فتحي بهنسي

القصاص في الفقه الإسلامي
الدكتور أحمد فتحي بهنسي

الدية في الشريعة الإسلامية
الدكتور أحمد فتحي بهنسي

الإسراء والمعراج
فضيلة الشيخ متولي الشعراوي

القضاء والقدر
فضيلة الشيخ متولي الشعراوي

قضايا إسلامية
فضيلة الشيخ متولي الشعراوي

التعبير الفني في القرآن
الدكتور بكري الشيخ أمين

أدب الحديث النبوي
الدكتور بكري الشيخ أمين

الإسلام في مواجهة الماديين والملحدين
الأستاذ عبد الكريم الخطيب

اليهود في القرآن
الأستاذ عبد الكريم الخطيب

أيام الله
الأستاذ عبد الكريم الخطيب

مسلمون وكفى
الأستاذ عبد الكريم الخطيب

الدعوة الوهابية
الأستاذ عبد الكريم الخطيب

قال الأولون ـ أدب ودين
الأستاذ السيد أبو ضيف المدني

قل يا رب
الأستاذ السيد أبو ضيف المدني

الايمان الحق
المستشار علي جريشة

الجديد حول أسماء الله الحسنى
الأستاذ عبد المغني سعيد

الجائز والممنوع في الصيام
الدكتور عبد العظيم المطعني

مناسك الحج والعمرة في ضوء المذاهب الأربعة
الدكتور عبد العظيم المطعني

أيها الولد المحب
الإمام الغزالي

الأدب في الدين
الإمام الغزالي

شرح الوصايا العشر
للإمام حسن البنا

القرآن والسلطان
الأستاذ فهمي هويدي

خفايا الإسراء والمعراج
الأستاذ مصطفى الكيك

الخطابة وإعداد الخطيب
الدكتور عبد الجليل شلبي

تاريخ القرآن
الأستاذ إبراهيم الأبياري

الإسلام والمبادئ المستوردة
الدكتور عبد المنعم النمر

سلسلة أعلام الإسلام ١/١٦

سلسلة أهل البيت ١/٦

إسهام علماء المسلمين في الرياضيات
تأليف الدكتور علي عبد الله الدفّاع
تعريب وتعليق الدكتور جلال شوقي
مراجعة الدكتور عبد العزيز السيد

الخبر الواحد في السنة والتراث وأثره في الفقه الإسلامي
الدكتورة سهير رشاد مهنا

الأديان القديمة في الشرق
دكتور رؤوف شلبي

رقم الإيداع ١٦٦٩/٨٨
الترقيم الدولى ٢ - ١٧٦ - ١٤٨ - ٩٧٧

مطابع الشروق

القاهرة: ١٦ شارع جواد حسنى - هاتف ٣٩٣٤٥٧٨ - ٣٩٣٤٨١٤

بيروت: ص ب ٨٠٦٤ - هاتف ٣١٥٨٥٩ - ٨١٧٧٦٥ - ٨١٧٢١٣





في ظلال القرآن

العدالة الاجتماعية في الإسلام

خصائص التصور الإسلامي ومقوماته

النقد الأدبي أصوله ومناهجه

كتب وشخصيات

الإسلام ومشكلات الحضارة

التصوير الفني في القرآن

مشاهد القيامة في القرآن

معركتنا مع اليهود

تفسير سورة الشورى

تفسير آيات الربا

دراسات إسلامية

السلام العالمي والإسلام

معركة الإسلام والرأسمالية

في التاريخ فكرة ومنهاج

معالم في الطريق

هذا الدين

ستقبل لهذا الدين

حو مجتمع إسلامي